

حَلْ مُسْكَنَةِ الْفَقْرِ

في نَظَرِ أَهْلِ الْبَيْتِ

عرضٌ مُفْصَّلٌ مُجْمِعٌ لِفَقْرِ وَغَيْرِهِ بَيْنَ الْمَدْرَجِ وَالْمَدْرَجِ
فِي شَرِيعَةِ الرِّسَامِيَّةِ وَمُجْمِعِ بَيْنِهِمَا فِي رِوَايَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ



الافتاء المقدمة

جَهْنَمُ الْمَرْضِيُّ لِلْعَبْدِ الْأَزِيزِ



مَلِكُ مُسْكَنَةِ الْفَقْرِ
يَنِي نَظِيرٌ أَهْلَ الْبَيْتِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ
الْحٰمِدُ لِلّٰهِ الْعَظِيْمِ

حَلْ مُسْكِنَةَ الْفَقْرِ يَنْ نَظِيرٌ أَهْلُ الْبَيْتِ

عرض طفهومي للفقر والغنى
بين الواقع والقترح في لقى تجربة إسلامية
والمجمع بينهما في روايات أهل البيت عليهما السلام

جَمِيعُ الْحَقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

لمؤسسة الراضي لإحياء التراث

الجمهورية الإسلامية الإيرانية - قم

الطبعة الأولى

٢٠١٥ / ٥١٤٣٦

ISBN 978-614-426-383-9

مؤسسة الراضي لإحياء التراث

الجمهورية الإسلامية الإيرانية - قم



الرويس - مفرق محلات محفوظ ستورز - بناية رمال

ص.ب. ١٤/٥٤٧٩ - هاتف: ٠٢/٢٨٧١٧٩ - ٠١/٥٤١٤١١

تلفاكس: ٠١/٥٥٢٨٤٧ - E-mail: almahajja@terra.net.lb

www.daralmahaja.com info@daralmahaja.com



العلامة والتراث والتراث
سيوط لسان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين

والصلوة والسلام على محمد وآلـه الطـاهـرـين

مشكلة الفقر من المشاكل العالمية فأكثر الشعوب ترزح تحت نار الفقر وفي كل عام يموت عشرات الملايين من البشر بسبب الجوع وسوء التغذية وقد تشابكت مع السياسة فأصبح كثير من الحكام لا تستقر كراسיהם إلى بتجويع شعوبهم وإذلالها وقد عالج الإسلام مشكلة الفقر خير علاج لما وضعه من برامج اقتصادية وتوزيع عادل للثروات العامة والخاصة لأجل القضاء على الفقر الذي اعتبره يساوي الكفر ومع هذا كله وجد من هنا وهناك بعض الروايات التي تمدح الفقر وتندم الغنى ولكن الروايات الأكثر عدداً وأصح سندًا وأكثر واقعية على عكس ذلك تماماً.

إن المفاهيم التي تدور في المجتمعات البشرية تابعة لمصادرها الأساسية سماوية كانت أو أرضية، بشرية أو إلهية فتلك المصادر سوف تتعكس على مسبباتها سلباً أو إيجاباً، وموضوع الفقر والغني من المفاهيم التي تدور في المجتمع وكل واحد منها يدل على حالة

اجتماعية، ولكن في بعض المجتمعات فإن الفقر مذموم وغير مرغوب فيه، والغنى ممدوح بمحظوظ أشكاله وسلبياته، ولكن في بعض المجتمعات الأخرى المتدينة سوف يختلط المفهوم فيما معاً هل هما ممدوحان أو مذمومان أو أن أحدهما ممدوح والآخر مذموم؟ وهذا ما نريد البحث عنه في هذا الكتاب، فقد ورد في الروايات المدح لهما كما ورد الذم لهما أيضاً بما هو الصحيح في ذلك وهل يفرق بينهما؟ وهل ثمة محاولة للجمع بين تلك الروايات التي تحوي بظاهرها التنافي.

هذا ما تحدثنا عنه في مطاوي الكتاب بشكل مفصل وعالجنا فيه مشكلة الفقر من منظور روايات أهل البيت عليهم السلام والحمد لله رب العالمين.

حسين علي الراضي العبد الله

١

الفقر

قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾^(١).

بما أن الله سبحانه غني مطلق من جميع الجهات وصفاته عين ذاته فهذه الصفة عين ذاته، بل هو سبحانه عين الغنى. وفي مقابل الغنى المطلق، هناك الفقر المطلق الذي يتصرف به الإنسان، بل هو عين الفقر.

فإن الفقر: هو الحاجة إلى الغير وبما أن الإنسان لا حول له ولا قوة إلا بالله فيكون أفقير الفقراء إلى الله مهما كان عنده من القوة والجبروت والأموال ومن أدوات الحرب ووسائل مصارعة الطبيعة، وحيثئذ هل أن الفقر مذموم أو ممدوح؟

إن الروايات التي وردت في الشريعة الإسلامية حول هذا الموضوع منها ما هو مادح. ومنها ما هو قادر. وهل يمكن الجمع بينهما أو لا بد من طرح أحدهما؟

(١) سورة فاطر، الآية: ١٥

القسم الأول

الروايات المادحة للفقر والفقراء وهي روايات كثيرة وفيها الصحيح وغيره، وقد عقد علماء الحديث في كتبهم الحديثية أبواباً بعناوين مختلفة ومن ذلك ما فعله شيخ المحدثين ثقة الإسلام الكليني حيث عقد في كتابه الكافي الشريف باباً تحت رقم ١٠٧ - بَابُ فَضْلِ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ أورد فيه أكثر من ٢٠ رواية يمدح الفقر والفقراء، وغيره مثله وهذه الروايات والأحاديث تنقسم على الأقل إلى مجموعتين:

الأولى: ما تدل على الفقر المعنوي.

الثانية: ما تدل على الفقر المادي ثم إنها تنقسم إلى عدة أقسام.

المجموعة الأولى:

أن تكون ناظرة إلى الفقر المعنوي واللجوء إلى الله وهذا من أعظم المقامات للسلوك إلى الله سبحانه. ويمكن أن يدخل تحت هذا العنوان ما يلي:

١ - عن السكونى:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَفَافُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ^(١): «طُوبى لِلْمَسَاكِينِ^(٢) بِالصَّابِرِ، وَهُمْ^(٣) الَّذِينَ يَرَوْنَ مَلْكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ^(٤)».

(١) هي «ض، ه»: «رسول الله».

(٢) في «ب»: «للمسكين». وفي مرآة العقول: «لا يبعد أن يقرأ: المساكين، بالتشديد للعبارة، أي المتمسكون كثيراً بالصبر».

(٣) في «ه»: - / «و».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥٧ ح ٢٣٩٤ وفي طبع الإسلامية ج ٢ =

قوله : (طوبى للمساكين بالصبر....) لعل المراد أن المساكين الزاهدين في الدنيا الراغبين عن زهراتها ، الصابرين في البأس والضراء ، الشاكرين لخالق الأرض والسماء يفتح الله عيون قلوبهم ويرون ملوك السماوات والأرض وينظرون في الظلمات البشرية إلى الأسرار الإلهية ، ويشاهدون في الأبدان الناسوتية الإشراقات اللاهوتية ، وربما يتفاوت ذلك التجلّي بتفاوت حالاتهم في الصبر والشكّر والسير إلى الله سبحانه وبذلك يتفاوت نور الإيمان أيضاً في قلوبهم وبذلك تتفاوت الرؤية والله يؤيد بنصره من يشاء^(١) .

٢ - وعن السكوني قال :

قَالَ النَّبِيُّ (٢) ﷺ : «يَا مَعْشَرَ الْمَسَاكِينِ (٣) ، طَيِّبُوا نَفْسًا (٤) ، وَأَغْطُوا اللَّهَ الرَّضَا مِنْ قُلُوبِكُمْ؛ يُثِبِّتُكُمُ اللَّهُ عَزَّلَهُ عَلَى فَقْرِكُمْ، فَإِنَّ (٥) لَمْ تَقْعُلُوا فَلَا ثَوَابَ (٦) لَكُمْ» (٧).

= ص ٢٦٣ ح ١٣ . الجعفريات ، ص ١٦٥ ، المقمعة ، ص ٣٧٤ ، بستهـما عن أبي عبدالله ، عن آبائه عليهما السلام عن رسول الله ﷺ ، مع زيادة في أوله ، الوافي ، ج ٥ ، ص ٧٩٢ ، ح ٣٠٥٤ ، البحار ، ج ٧٢ ، ص ١٥ ، ح ١٥ .

(١) شرح الكافي - الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني) ، ج ٩ ، ص ٢١٤ .

(٢) في «ز» وحاشية «د» ، ص: «رسول الله».

(٣) في «د»: «معاشر».

(٤) في «ه»: «المسلمين».

(٥) في حاشية «ص»: «أنفساً».

(٦) في «ص»: «و إن».

(٧) في «ب»: «فلا يثاب».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث) ، ج ٣ ، ص: ٦٥٧ ح ٢٣٩٥ وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٣ ح ١٤ . ثواب الأعمال ، ص ٢١٨ ، ح ٢ ، عن حمزة بن محمد العلوى ، =

قوله: (وأعطوا الله الرضا من قلوبكم....) الفقر نعمة من الله على عبده فإذا رضي به كان رضاه شكرًا يستحق به الأجر والثواب، وإن سخط منه كان سخطه كفرانًا لتلك النعمة فلا يستحق الثواب نعم لو كان عدم الرضا عبارة عن ميل قلبه إلى الغنى دون السخط والاعتراض على قسمة الحق، فالظاهر أن له ثواباً دون ثواب الراضي.

ولم يخص القول: إن للفقير ثلاثة أحوال:
 أحدها: الرضا بالفقر والفرح به وهو شأن الأولياء والأصفياء.
 وثانيهما: الرضا به دون الفرح وله أيضاً ثواب دون الأول.
 وثالثها: عدم الرضا به والكراهة في القسمة وهذا لا ثواب له
 أصلًا^(١).

فيحتمل أن يراد من الفقر في الرواية هو الفقر المعنوي، وعلى فرض أنه يُراد منه الفقر المادي فهو الفقر الذي لا يكون ناتجاً من تفاسره وعدم عمله، بل لأن الظروف الاجتماعية أو السياسية أو الاقتصادية أو الطبيعية أدت به إليه رغم أنفه.

٣ - عَنْ سَعْدَانَ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيُّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «الْمَصَابِبُ مِنْهُ^(٢) مِنَ اللَّهِ، وَالْفَقْرُ مَخْرُونُ^(٣) عِنْدَ اللَّهِ».

= عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن التوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله، عن أبيه عَلِيٍّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلِيٍّ، الواقي، ج ٥، ص ٧٩٣، ح ٣٠٥٥؛ البحار، ج ٧٢، ح ١٧، ص ٢١٥.

(١) شرح الكافي - الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج ٩، ص: ٢١٥.

(٢) «المنح»: العطا، مَنَحَهُ يَمْنَحُهُ وَيَمْنَحُهُ. والاسم: المِنْحَةُ والمِنْحَةُ. الصاحاح، ج ١، ص ٤٠٨؛ المصباح المنير، ص ٥٨٠ (منح).

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥١ ح ٢٢٨٣ باب ١٠٧ - بَابُ فَضْلٍ =

قوله: (**الْمَصَابِئُ مَنْعُ مِنَ اللَّهِ**) المنع العطاء منحه منحًا من باب نفع وضرب أعتيشه، والاسم المنحة بالكسر وهي في الأصل الشاة التي يعطيها صاحبها رجلاً ليشرب لبنها ثم يردها إذا انقطع اللبن ثم كثر استعماله حتى أطلق على كلّ عطاء وفيه تنبية على أنه ينبغي أن يفرح صاحب المصائب بها كما يفرح صاحب العطية بها حيث عد المصائب عطية لأن العطية ما يتتفع به والمصائب كذلك وإن كانت في المذاق مرة كما أن الدواء النافع للمربيض عطية وإن كان في مذاقه مرأً (والفقر مخزون عند الله) لخواصه وأولياته يوصله إليهم تحفة لهم ويحتمل أن يكون التقدير وجذء الفقر مخزوناً وفيه تنبية على كمال منزلته ومتزلة أهله^(١).

٤ - وعن محمد بن مسلم:

عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ الْكَفَافُ، قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، أَمَرَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مُنَادِيًّا يُنَادِي بَيْنَ يَدِيهِ: أَيْنَ الْفُقَرَاءُ؟ فَيَقُولُونَ عُنْقٌ^(٢) مِنَ النَّاسِ كَثِيرٌ، فَيَقُولُ: عِبَادِي، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَمْ أَفْقِرْكُمْ^(٣) لِهَوَانِ بُكُومِ عَلَيَّ، وَلِكُنْيِ^(٤) إِنَّمَا اخْتَرْتُكُمْ لِمِثْلِ

= فقراء المسلمين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٠ ح ٢. الوفي، ج ٥، ص ٧٨٩، ح ٣٠٤٥؛ البخار، ج ٧٢، ص ٧، ح ٥.

(١) شرح الكافي - الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)؛ ج ٩؛ ص ٢٠٩.

(٢) «العنق»: الجماعة من الناس والرؤساء. القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٢١٠ (عن).

(٣) في حاشية «بر»: «لم أفرقكم». فيه ما لا يخفى بعده.

(٤) في حاشية «بر» ومراة العقول والبخار: «ولكن».

هذا اليوم، تصفحوا وجوه الناس، فمن صنع إليكم معروفاً لم يصنع إلا فيّ، فكاففوه عني بالجنة»^(١).

أي اصطفيتكم. «المثل هذا اليوم» أي لهذا اليوم، فكلمة مثل زائدة وقوله: «تصفحوا وجوه الناس» أي تأملوا وجوههم.

٥ - ومن حكم الإمام أمير المؤمنين عليه قوله: «الفقر زينة الإيمان»^(٢).

الظاهر منه الفقر المعنوي فكل ما كان الإنسان مفتقرًا إلى الله أصبحت هذه الحالة زينة للإيمان. أما الفقر المادي فإنما يكون زينة له فيما إذا كان صابراً وإلا أصبح وبالاً عليه.

٦ - ومن حكم الإمام أمير المؤمنين عليه قوله: «في حفة الظفير راحة السر وتخصيص القدر»^(٣).

أي إذا خفت المؤونة التي يتحملها الإنسان من تبعات القضايا المادية فخف ظهره فيرتاح سره وقلبه من الشواغل.

(١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥٨ ح ٢٣٩٦ وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٣ ح ١٥. ثواب الأعمال، ص ٢١٨، ح ١، بسنده آخر عن يعقوب بن يزيد، عمن ذكره، عن أبي عبدالله عليه السلام، مع اختلاف يسir وزيادة، الوافي، ج ٥، ص ٧٩١، ح ٣٠٥١؛ البحار، ج ٧، ص ٢٠٠، ح ٧٨، وج ٧٢، ص ٢٤، ح ١٧.

(٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٣٢. والرقم الذي يأتي بعد الحكمة هو لكتاب شرح غرر الحكم للخوانساري.

(٣) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٣٩

٧ - ومن حِكْمِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا قَوْلُهُ: «حُبُّ الْفَقْرِ يَكْسِبُ الْوَرَعَ» (٣/٣٩٦) ^(١).

٨ - ومن حِكْمِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا قَوْلُهُ: «رَبَّ فَقِيرٍ أَعَزُّ مِنْ أَسَدٍ» (٤/٥٩) ^(٢).

٩ - ومن حِكْمِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا قَوْلُهُ: «مُلُوكُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْفُقَرَاءُ الرَّاضُونَ» (٦/١٣٤) ^(٣).

١٠ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيًّا قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا عَصَمَهُ وَجَعَلَ غَنَاهُ فِي نَفْسِهِ (٤)، وَجَعَلَ ثَوَابَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَإِذَا أَبْغَضَهُ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ» (٦/٦) ^(٥).

ملازمة الفقر لأولياء الله:

من الواضح أن الفقر المعنوي لله سبحانه هو الغنى الحقيقي، وأما ملازمة الفقر المادي لهم فلأنهم لا يعيرون الأهمية للماديات في حد ذاتها كما أنهم ينفقون ما عندهم في سبيل الله، كما أن الأموال وتجميعها وتكتيرها تحتاج إلى الدخول في الدنيا والانشغال بها عن مهمتهم الرسالية وإصلاح المجتمع. وهذه الحالة تتعكس على من

(١) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٣٥.

(٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٣٦.

(٣) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، ص ٣٦٦ ح ٨٢٤٣.

(٤) سقط من النسخة - ب - .

(٥) سقط من النسخة - ب - .

(٦) المؤمن؛ ص ٣٥ ح ٧٢ وعنه في أعلام الدين؛ ص ٢٢٩.

يلازمهم ويحبهم كما جاء في روضة الوعاظين: قيل جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: والله إني لأحبك في الله.

فقال النبي ﷺ: إن كنت تحببني فاعذر للفقير، فإن الفقر أسرع إلى من يحببني من السبيل إلى منتهاه^(١).

ومن المحتمل أن تكون هذه الرواية تشير إلى الفقر إلى الله سبحانه.

ومن الأدعية التي علمها أهل البيت ع شيعتهم ما رواه الكليني
بسنده عن إبراهيم الكرخي، قال:

علمنا أبو عبد الله ع دعاء، وأمرنا أن ندعوه به يوم الجمعة:

اللهم إني تعمدت إليك^(٢) بحاجتي، وأنزلت بكاليوم فقري
ومسكنتي، فأننا^(٣) اليوم^(٤) بمعفترتك^(٥) أرجى مني لعملي^(٦)، ولمعفترتك
ورحمتك أوسع من ذنبي، فتول قضاء كل حاجة هي لي^(٧)، بقدرتك
عليها، وتبسيير^(٨) ذلك عليك^(٩)، وللفقري^(١٠) إليك؛ فإني لم أصب

(١) روضة الوعاظين وبصيرة المتعظين (ط - القديمة)، ج ٢، ص ٤٥٤.

(٢) في «ب»: «إليك تعمدت».

(٣) في «بس»: «وأنا».

(٤) في «ب، د، ز، ص، بر، بس، بف»، والوافي: - / «اليوم».

(٥) في شرح المازندراني نقلًا عن بعض النسخ: «معفترتك».

(٦) في «بس»: «عملي».

(٧) في «ص»: «وبدل هي لي».

(٨) في «ب، ج، ز، بس» وحاشية «د»: «وتيسّر».

(٩) في «بر»: «عندك».

(١٠) في حاشية «ج»: «وبفقرى».

خَيْرًا قَطُّ إِلَّا مِنْكَ^(١)، وَلَمْ يَصِرْ فَعْنَى أَحَدُ شَرَا^(٢) قَطُّ غَيْرُكَ، وَلَيْسَ
أَرْجُو لَا خَرَّتِي وَدُنْيَايَ سِواكَ، وَلَا لِيَوْمٍ فَقْرِي وَيَوْمٍ^(٣) يُفَرِّدُنِي^(٤)
النَّاسُ^(٥) فِي حُفَرَتِي وَأَفْضِي^(٦) إِلَيْكَ يَا رَبِّ بَقْرِي^(٧) .^(٨)

قال المازندراني قوله: (اللهم إني تعمدت إليك ب حاجتي) تعمده:
قصده والباء للمصاحبة (وأنزلت بك اليوم فقري ومسكتني) يتحمل أن
يراد بالفقير المعنى المعروف أعني عدم شيء من متاع الدنيا وأن يراد به
فقد ما يوجب الثواب الآخروي وإطلاقه على هذا المعنى أيضاً متعارف
في الشرع كما روی عن الصادق ع عليه أنه قال: «الفقر الموت الأحمر
فقيل له: الفقر من الدينار والدرهم؟ فقال: لا ولكن من الدين» ويؤيد
الثاني التفريع بعده وللمسكنة أيضاً معنى معروف يتحمل أن يكون هو
المراد ويتحمل غيره وهو الذي أشار إليه أمير المؤمنين ع عليه بقوله:
«مسكين ابن آدم مكتوم الأجل، مكتون العلل، المحفوظ العمل، تؤلمه

(١) في شرح المازندراني: «إلا منك قط».

(٢) في «بر، بف» والوافي: «سوء». وفي «بس»: «شر أحد».

(٣) في «ب، بر»: «يوم» بدون الواو.

(٤) في «ج»: «يفردنى». وفي «بس»: «تففردى».

(٥) في «ص»: + / «إليك».

(٦) في «ز، بر» وحاشية «ج»: «و أفضي». وفي مرآة العقول، ج ١٢، ص ٤٥٢: «و أفضي إليك، أفيد أنه ينبغي أن يقرأ بضم الهمزة وفتح الضاد، أي يوم أفضاني الخلق إليك إلى قبري متلبساً بالفقر والفاقة».

(٧) في «بف»: - / «بفوري».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص ٥٥٠ ح ٣٤٤٩، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٥٨٠ ح ١٢. المقنعة، ص ١٦١، مع زيادة في آخره؛ مصباح المتهدج، ص ٢٨٥؛ البلد الأمين، ص ٧١، وفي كلها من دون الإسناد إلى المعصوم ع عليه، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٩، ص ١٦٦٠، ح ٨٩١٨.

البقة تقتله الشرقة تنتنه العرقة»، فد فسر ﴿عَيْنٌ﴾ مسكنته بستة أشياء لا يدرك متى يكون وقت موته فإنه مكتوم مستور منه ومن غيره لاقتضاء مصلحة عامة ذلك وعلله وأمراضه مكونة مستورة عنه لا يعلم متى يصير مريضاً وأعماله محفوظة بالنمير والقطمير ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ حَيْرَأَ يَرَهُ﴾ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرَّاً يَرَهُ﴾ (١٨) ويؤذيه أقل شيء حتى البق يؤلمه ويشرق بالماء أي يغص به فيهلك والشرقة الغصة ويصير بدنها نتناً بأقل عرق يسيل منه، وبالجملة مسكنته عبارة عن عجزه^(١).

فهذه جملة من الروايات التي تشير إلى الفقر المعنوي.

المجموعة الثانية:

أن تكون ناظرة إلى الفقر المادي وهذه يمكن أن تقسم إلى عدة أقسام:

القسم الأول:

الملحوظ فيها أئمة الأمة وقادتها لأنهم يجب أن يعيشوا كبقية الأمة بل أضعفها كما يستفاد من سيرة رسول الله ﷺ وسيرة الإمام أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فعن مالك بن أنس، قال: سألت الزهري: من كان أزهد الناس في الدنيا؟

قال: علي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ كان يقسم كل ما في بيته ثم يكتسه، ويرشه، ويصلّي فيه ويفرش لبده، ثم ينام عليه.

(١) شرح الكافي - الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)؛ ج ١٠؛ ص ٣٩٣.

ويقول: الآن طاب فيك المقيل لا تخاف مسارقاً ولا ثاقباً.

ثم يقول: [يا بيضاء] بيضي، و[يا صفراء] صفري، وغيري غري،
والله لا أنال منك إلا الحقير اليسير.

قال: ولقد بلغنا أنه اشتئى كبداً مشوية على خبزة لبنة، فأقام حولاً
يشتهيها. ثم ذكر ذلك الحسن عليه السلام يوماً وهو صائم، فصنعها له. فلما أراد
أن يفطر قرّبها إليه، فوقف سائل بالباب.

فقال: يا بني احملها إليه، لا تقرأ صحيفتنا غداً ﴿أَدْهَبْتُمْ طَيْبَتُكُمْ فِي
حَيَاةِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْنَعْتُمْ إِيمَانَكُمْ﴾ الآية ^(١).

وعن الحسن البصري، أنه ذكر يوماً علياً عليه السلام فقال:
رحمة الله عليك يا أبا الحسن ومعرفته ورضوانه، جمعت الدنيا
حتى إذا اجتمعت بين يديك نكتها بقضيبك، ثم قلت: يا دنيا غري
غيري ^(٢).

وقد تحدث عن ذلك الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في خطبه ومكاتيبه
وبالخصوص في عهده إلى مالك الأشتر.

القسم الثاني:

المنظور فيها المدح للقراء والثناء عليهم لسقوط المسؤولية
وال subsequات عنهم من جهة عدم الأموال، فإن الفقر يسقط عنهم هذه
الواجبات وال subsequات لعدم أسبابها وفيما يلي بعض تلك الروايات:

(١) سورة الأحقاف، الآية: ٢٠.

(٢) شرح الأخبار في فضائل الأنئمة الأطهار عليه السلام، ج ٢، ص ٣٦٢، ح ٧٢٠

(٣) شرح الأخبار في فضائل الأنئمة الأطهار عليه السلام، ج ٢، ص ٣٦٣، ح ٧٢١

١ - في الصحيح عن هشام بن الحكم:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، قَامَ عُنْقُ مِنَ النَّاسِ حَتَّىٰ يَأْتُوا بَابَ الْجَنَّةِ، فَيَضْرِبُوا^(١) بَابَ الْجَنَّةِ^(٢)، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَنْ^(٣) أَنْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْفُقَرَاءُ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَفَلَمْ تَحْسَبُوكُمْ^(٤)؟ فَيَقُولُونَ^(٥): مَا أَغْطِيْتُمُونَا شَيْئًا^(٦) تَحْسِبُونَا عَلَيْهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّلَهُ: صَدَقُوا، ادْخُلُوا^(٧) الْجَنَّةَ^(٨).

٢ - وعن ابن أبي يعفور:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُسْلِمِينَ^(٩) يَتَقَبَّلُونَ^(١٠) فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ قَبْلَ أَغْنِيَاهُمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا»^(١١).

(١) في «هـ»: «فيضربون».

(٢) في «هـ»: «الباب» بدل «باب الجنة».

(٣) في «جـ، دـ، بـ» والوافي: /ـ/ «لهـ».

(٤) في «ضـ»: «ما».

(٥) في «فـ»: «فيقال».

(٦) في «فـ»: + / «حتـى».

(٧) في مرآة العقول: «المخاطب في «صدقوا» الملائكة، وفي «ادخلوا» الفقراء، إذا قرئ على بناء المجرد كما هو الظاهر... ويمكن أن يقرأ على بناء الإفعال، فالمحاطب الملائكة أيضاً».

(٨) الكافي (طـ - دار الحديث)، جـ ٣، صـ ٦٥٩ حـ ٢٤٠٠ وفي طبع الإسلامية جـ ٢ صـ ٢٦٤ حـ ١٩. ثواب الأعمال، صـ ٢١٨، حـ ١، بسنده عن يعقوب بن يزيد، عمن ذكره، عن أبي عبدالله عـ، مع اختلاف يسير وزيادة، الوافي، جـ ٥، صـ ٧٩٣، حـ ٣٠٥٧؛ البحار، جـ ٧٢، صـ ٢٥، حـ ٢١.

(٩) في «جـ، دـ، بـ» وحاشية «بـ، زـ، صـ، ضـ، هـ، بـسـ، بـفـ» وشرح المازندراني والوافي والبحار: «المؤمنين».

(١٠) «التقبـ»: التصرفـ. المفردات للراغبـ، صـ ٦٨٢ (قلبـ).

(١١) في النهايةـ، جـ ٢، صـ ٢٤: «وـ فيهـ: فقراءـ أمـتيـ يدخلـونـ الجـنةـ قبلـ أغـنيـاـتـهـمـ =

تم^(١) قال: «سَأَضْرِبُ لَكَ مَثَلًا مِثْلَ ذَلِكَ مِثْلُ سَفِيَّتَيْنِ مُرْبِهِمَا عَلَى عَاشِرٍ^(٢)، فَنَظَرَ فِي إِحْدَاهُمَا، فَلَمْ يَرَ فِيهَا شَيْئًا، فَقَالَ: أَسْرِبُوهَا^(٤)، وَنَظَرَ^(٥) فِي الْأُخْرَى، فَإِذَا هِيَ مَوْقُورَة^(٦)، فَقَالَ: احْسُسُوهَا»^(٧).

بأربعين خريفاً. الخريف: الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء، ويريد به أربعين سنة؛ لأنَّ الخريف لا يكون في السنة إلا مرَّة واحدة، فإذا انقضى أربعون خريفاً فقد مضت أربعون سنة».

وفي الوافي: «وَفِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ: إِنَّ الْخَرِيفَ أَلْفُ عَامٍ، وَالْعَامُ أَلْفُ سَنَةٍ». وفي مرآة العقول، ج ٩، ص ٣٥٥: «روي في معاني الأخبار بسانده عن أبي جعفر ع عليهما السلام قال: إنَّ عباداً مكتَّبَ في النار سبعين خريفاً، والخريف سبعون سنة، إلى آخر الخبر، وفَسَرَه صاحب المعلم بأكثر من ذلك، وفي بعض الروايات أنه ألف عام، والعام ألف سنة، وقيل: إنَّ التفاوت بهذه المدة إذا كان الأغنياء من أهل الصلاح والسداد، وأدوا الحقوق الواجبة، ولم يكتسبوا من وجه الحرام، فيكون جسمهم بمجرد خروجهم من عهدة الحساب والسؤال عن مكسب المال ومخرجه، وإنَّ لهم على خطر عظيم». وراجع: أيضاً: معاني الأخبار، ص ٢٢٦، ح ١.

(١) في الوافي: / «ثم».

(٢) في «ص، ض، هـ»: «مِثْلًا لِذَلِكَ».

(٣) «العاشر»: من يأخذ العشر. يقال: عَشَرَتْ مَالَهُ أَعْشَرُ عَشْرًا فَإِنَّا عَاشَرُ، وعشرته فَإِنَّا مُعَشَّرُ وَعَشَارُ: إِذَا أَخْدَتْ عَشْرَهُ النهاية، ج ٣، ص ٢٣٩ (عشر).

(٤) «أَسْرِبُوهَا»: أرسلوها؛ من التَّسْرِيبُ: الذهاب في حدوده. يقال: سرب سُرُّياً وسُرُوبًا وانسرب انسرباً. والسارب: الذاهب على وجهه في الأرض. المفردات للراغب، ص ٤٠٥؛ القاموس المحيط، ج ١، ص ١٧٧ (سرب).

(٥) في «ج»: «فَنَظَرَ».

(٦) في «ج، د، بـ، بـ» وشرح المازندراني والوافي ومرآة العقول: «موقرة» من الإفعال. وفي «بـ» والبحار والأمالي: «موقرة» من التفعيل. و«الوَقْر»: الحمل الثقيل، أو أعمّ. وجمعه: أوقار. وأوقر الدابة إيقاراً وقرة، ودابة وقرى: موقرة. ورجل موقر: ذو وقر، ونخلة موقرة وموقرة وموقر وموقرة وميقار وموقر. القاموس المحيط، ج ١، ص ٦٨٣ (وقر).

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص ٦٥٠ ح ٢٣٨٢ باب ١٠٧ - باب فضل فقراء المسلمين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٠ ح ١. الأمالي للمفيد، ص =

قوله: (إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُسْلِمِينَ يَتَقَبَّلُونَ.....) روى مسلم عن رسول الله ﷺ: «إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيمة إلى الجنة بأربعين خريفا».

قال صاحب النهاية: الخريف الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء ويريد به أربعين سنة لأن الخريف لا يكون في السنة إلا مرة واحدة فإذا انقضى أربعون خريفا فقد مضت أربعون سنة، وفسره صاحب المعالم بأكثر من ذلك كثيراً، وفي بعض رواياتنا أنه ألف عام والله أعلم.

ثم الظاهر أن التفاوت بهذه المدة إذا كان الأغنياء من أهل الصلاح والسداد والتزموا الحقوق المالية ولم يكتسبوا من وجه الحرام فيكون حبسهم لمجرد خروجهم عن عهدة الحساب والسؤال عن مكسب المال ومخرجه وحقوقه ورعاية الفقراء الأيتام والأرامل والأرحام والجار وعن التقصير في بعض العبادات لاشتغال قلبه بكتبه وحفظه وإلا فهم على خطير عظيم ونجاتهم في مشيئة الله.

ويفهم منه أن الفقر أفضل من الغنى ومن الكفاف للصابر، وما وقع في بعض الروايات من استعادتهم عَهْدَهُ من الفقر يمكن حمله على الاستعادة من الفقر الذي لا يكون معه صبر ولا ورع يحجز عما لا يليق بأهل الدين والمروة أو من فقر القلب وفقر الآخرة وقد صرخ به بعض العلماء ودل عليه بعض الروايات.

= ١٤١، المجلس ١٧، ح ٧، سنته عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن العلاء، عن عبدالله بن أبي يغفور، عن أبي جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ، الواقي، ج ٥، ص ٣٠٤٤، ح ٧٨٩؛ البحار، ج ٧٢، ص ٦، ح ٤.

وللعلامة في تفضيل الفقر على الغنى والكافاف أو العكس أربعة أقوال ثالثها الكفاف أفضل ورابعها الوقف ومعنى الكفاف أن لا يحتاج ولا يفضل وقال بعضهم: الغنى والفقير أفضل من الكفاف ولكل واحد استدلال لا يناسب المقام ذكره.

ثم قال: (سَأَصْرِبُ لَكَ مَثَلَ ذَلِكَ) أي دخول الفقراء في الجنة قبل الأغنياء (إنما مثل ذلك مثل سفينتين مر بهما على عاشر) هو من يأخذ عشر المال ويقال له العشار أيضاً مبالغة وفعله من باب قتل (فنظر في إدحاهما فلم ير فيها شيئاً فقال أسربوها) أي أرسلوها من أسربه إذا أرسله وبعثه وهكذا حال الفقراء (ونظر في الأخرى فإذا هي موقرة) بالأسباب والأحمال، والموقرة على صيغة الفاعل أو المفعول من باب الافعال يقال أوقرت النخلة إذا كثر حملها فهي موقرة وأوقرت بالبناء للمفعول صار عليها حمل ثقيل (فقال احبسوها) إلى أن يخرج من عهدة ما عليه وهكذا حال الأغنياء^(١).

٣ - ومن حِكْمِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قوله: «الْفَقِيرُ الرَّاضِي نَاجٍ مِنْ حَبَائِلِ إِبْلِيسِ وَالْغَنِيُّ وَاقِعٌ فِي حَبَائِلِهِ» (٢/٨٣).

حيث يكون المال وسيلة من وسائل إبليس لتضليل الناس فيكون الفقير في سعة من ذلك في هذا الجانب وإن كان يقع في حبائله من جوانب أخرى متعددة.

(١) شرح الكافي - الأصول والروضة (المولى صالح المازندراني)، ج ٩، ص: ٢٠٩.

(٢) تصنيف غور الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٣٣.

٤ - ومن حِكْمِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُهُ: «الْفَقْرُ صَلَاحٌ
الْمُؤْمِنِ وَمُرِيْحَةٌ مِنْ حَسَدِ الْجِيْرَانِ وَتَمْلُقِ الْإِخْوَانِ وَتَسْلِطَةِ السُّلْطَانِ»
(١). (٢/١٢٨).

٥ - وفي عِدَّةِ الدَّاعِيِّ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْفَقْرُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ
مِنْ حَسَدِ الْجِيْرَانِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ وَتَمْلُقِ الْإِخْوَانِ» (٢).

هذا إذا كان الفقير مؤمناً، وأما إذا كان فاسقاً وغير متزم فإن الفقر يكون سبباً لأنحرافه وابتزازه ووقوعه في الرذائل الجنسية والأخلاقية والفكرية والعقدية وغيرها.

٦ - ومن حِكْمِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُهُ: «ضَرَرُ الْفَقْرِ أَحْمَدُ
مِنْ أَشَرِ الْغَنَى» (٤/٢٢٩) (٣).. إذا كان الفقير مؤمناً.

القسم الثالث:

الملحوظ فيها تحويل الأغنياء مسؤولة رعاية الفقراء من الناحية المادية وإعطائهم بدون منية ولا معروف عليهم، بل واحترامهم وتقديرهم من الناحية المعنوية:

ففي الصحيح عن إسحاق بن عمارة والمفضل بن عمر، قالا:
قال أبو عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَيَاسِيرُ» (٤) شَيَعَتِنَا أَمَانَاؤُنَا عَلَى

(١) تصنيف غور الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٣٤.

(٢) بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٦٩، ص: ٥٤ ح ٨٥.

(٣) تصنيف غور الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٣٧.

(٤) «الميسرة» مثلثة السين: الغنى. وأيسر يساراً: صار ذا غنى، فهو مُؤيسر، وجمعه: ميسير. القاموس المحيط، ج ١، ص ٦٩١ (يسراً).

مَحَاوِيْجِهِمْ^(١)، فَاحْفَظُونَا فِيهِمْ؛ يَحْفَظُكُمُ اللَّهُ^(٢).

قوله: (مَيَاسِيرُ شَيْعَتِنَا أَمَانُونَا عَلَى مَحَاوِيْجِهِمْ) المفعال يجمع على مفاعيل كالمثال على مثاقيل (فَاحْفَظُونَا فِيهِمْ؛ يَحْفَظُكُمُ اللَّهُ) أي يحفظكم الله في أموالكم وأنفسكم فدل على أن الأغنياء لو لم يراعوا حال الفقراء سلبت منهم النعمة لأنه إذا ظهرت الخيانة من المؤمن استحق أن يؤخذ ما في يده.

يرشد إليه قول أمير المؤمنين عليه السلام: «إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا [يَخْتَصُّهُمْ]
يَخْتَصُّهُمُ اللَّهُ بِالنَّعْمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ فَيَقْرُرُهَا فِي أَيْدِيهِمْ مَا بَذَلُوهَا فَإِذَا مَنَعُوهَا
نَزَعَهَا مِنْهُمْ ثُمَّ حَوَّلَهَا إِلَى غَيْرِهِمْ»^(٣).

أقول: فاللائق بحال ذي القدرة أن يشتري درجات الجنة وصحته وبقاء ثروته بمواصلة ذوي الحاجات ويتحمل أن يكون «يحفظكم الله» جملة دعائية^(٤).

القسم الرابع:

مدح الفقر للمؤمنين الملتزمين الصابرين عليه:

في الصحيح عن هشام بن سالم:

(١) حاج الرجل يحوج: إذا احتاج. وأحوج، من الحاجة، فهو مُحْجُّ، وجمعه: محاويج. المصباح المنير، ص ١٥٥ (حوج).

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٦٠ ح ٢٤٠٢، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٤ ح ٢١. الواقي، ج ٥، ص ٧٩٤، ح ٣٠٦٠؛ البحار، ج ٧٢، ص ٢٧، ح ٢٣.

(٣) نهج البلاغة (الصبيحي صالح)، ص ٥٥ رقم [٤٣٤] ٤٢٥.

(٤) شرح الكافي - الأصول والروضة (للملول صالح المازندراني)، ج ٩، ص: ٢١٦.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَفَرُ أَزِينُ لِلْمُؤْمِنِينَ (١) مِنَ الْعِذَارِ (٢) عَلَى خَدِّ الْفَرَسِ (٣).

قوله: (**الْفَقْرُ أَزِينُ لِلْمُؤْمِنِينَ**.....) أي في الحسن أو الحفظ والمنع لأن الفقر يحفظ النفس من الطغيان كما أن العذر يمنع الفرس من العصيان، والعذر بالكسر من الفرس كالعارض من وجه الإنسان، ثم سمي السير الذي على خده من اللجام عذاراً باسم موضعه، وفي المذهب العذار: سر افسار، والعذاران: دوال از دو سوي روی اسب^(٤).

القسم الخامس الامتحان:

الإنسان في هذه الحياة محل امتحان واختبار وابتلاء بمختلف أنواع الامتحانات ومن أهمها: الفقر المادي سواء على المستوى الفردي أو الجماعي أو الدولي خصوصاً إذا لم يكن بسبب تقسيمه وتقاعسه عن الجد والاجتهاد وإليك بعض النماذج:

١ - عَنْ مُبَارَكِ غَلَامِ شُعَيْبِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ الْكَفَرُ أَزِينُ (٥) يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ هُكُوكُ يَقُولُ: إِنِّي

(١) في حاشية «ض، بر»: «للمؤمنين».

(٢) العذاران من الفرس: كالعارضين من وجه الإنسان. ثم سمي السير الذي يكون عليه من اللجام عذاراً باسم موضعه. النهاية، ج ٣، ص ١٩٨ (عذر).

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٦١ ح ٢٤٠٣، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٥ ح ٢٢. الواقفي، ج ٥، ص ٧٩٤، ح ٣٥٨؛ البحار، ج ٧٢، ص ٢٨ ح ٢٤.

(٤) شرح الكافي - الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج ٩، ص: ٢١٧.

(٥) في «ض، ه»: / «موسى».

لَمْ أُغْنِ الْغَنِيَّ لِكَرَامَةِ بِهِ عَلَيَّ، وَلَمْ أُفْقِرِ الْفَقِيرَ لِهَوَانِ بِهِ عَلَيَّ، وَهُوَ مِمَّا
ابْتَلَيْتَ بِهِ الْأَغْنِيَاءِ بِالْفُقَرَاءِ، وَلَوْلَا الْفُقَرَاءُ لَمْ يَسْتَوْجِبِ الْأَغْنِيَاءُ
الْجَنَّةَ»^(١).

قوله: (وهو مما ابتليت به الأغنياء بالفقراء) جملة ما في الدنيا
خيرها وشرها، عسرها ويسرها، ومنافعها ومضارها جعلت اختباراً
وامتحاناً للخلق سبحانه كما ابتلي بعضهم بالفقر اختباراً لصبره على
المكاره وغيره. كذلك اختبر بعضهم بالغنى امتحاناً لشكره وصبره على ما
يُثقل عليه من رعاية حال القراء بشيء من أمواله.

وقوله: (ولولا الفقراء لم يستوجب الأغنياء الجنة) إشارة إلى كثرة
مفاسد الغنى وإلى أن نجاة الأغنياء منحصرة في رعاية أحوال الفقراء
الذين هم عيال الله وعيال رسوله والتفاتهم إلى تدارك ما يحتاجون إليه
يبذل شيء من أموالهم وسد خلتهم ورفع حاجتهم^(٢).

٢ - وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ رَّفِعَهُ:

عَنْ^(٣) أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّ^ع، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيِّ^ع: «يَا عَلِيُّ، إِنَّ
اللَّهَ جَعَلَ الْفَقْرَ أَمَانَةً عِنْدَ حَلْقِهِ، فَمَنْ سَرَّهُ^(٤)، أَعْطَاهُ اللَّهُ^(٥) مِثْلَ أَجْرِ

(١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٢٤٠١، ح ٦٦٠، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٤ ح ٢٠. الوافي، ج ٥، ص ٧٩٤، ح ٣٠٥٩؛ البحار، ج ٧٢، ص ٢٦، ح ٢٢.

(٢) شرح الكافي - الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج ٩، ص: ٢١٦

(٣) في «هـ» وحاشية «بر»: «إلى».

(٤) في البحار: «سره».

(٥) في «هـ»: - / «الله».

الصائم القائم؛ ومن أفسأه إلى من يقدر على قضاء حاجته، فلم يفعل، فقد قتله، أما إنما قتله سيف ولا رمح، ولكته^(١) قتله بما^(٢) نكى^(٣) من^(٤) قلبه^(٥).

٣ - وعن مفضل، قال:

قال أبو عبد الله عليه السلام: «كُلُّمَا ازْدَادَ الْعَبْدُ إِيمَانًا، ازْدَادَ ضِيقًا في معيشته»^(٦).

قوله: (كُلُّمَا ازْدَادَ الْعَبْدُ إِيمَانًا...) نظيره قول أمير المؤمنين عليه السلام: «وَكُلُّ الرِّزْقِ بِالْحُمْقِ وَوُكُلُّ الْحَرْمَانِ بِالْعُقْلِ» وقوله:

كم من أديب عالم فطن	مستكمل العقل مقل عديم
وكم من جهول مكثراً ماله	ذلك تقدير العزيز العليم

(١) في «بر»: «لكن». وفي «بس»: «و لكن» كلاهما بدل «و لكنه».

(٢) في «هـ»: «مما».

(٣) في «د» وشرح المازندراني: «نكا». يقال: نكيت في العدو أنكى نكایة فأنا ناك: إذا أكترت فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك. وقد يهمز لغة فيه. يقال: نكأت القرحة أنكؤها: إذا قشرتها. والمراد جرح القلب وانكساره ووغير الصدر، وهو توقفه من الغيط. النهاية، ج ٥، ص ١١٧ (نكا).

(٤) في «هـ»: «في».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥١ ح ٢٣٨٤ باب ١٠٧ - باب فضل فقراء المسلمين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٠ ح ٣. ثواب الأعمال، ص ٢١٧، ح ١، يستدعي عن عبدالله البصري، يرفعه إلى أبي عبدالله عليه السلام، مع اختلاف سير الواقي، ج ٥، ص ٣٠٤٧، ٧٩٠ ح ٧٢، البحار، ج ٤، ص ٨، ح ٦.

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥٢ ح ٢٣٨٥ باب ١٠٧ - باب فضل فقراء المسلمين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦١ ح ٤. الواقي، ج ٥، ص ٧٨٥، ح ٣٠٣٥؛ البحار، ج ٧٢، ص ٨، ح ٧.

ولعل سر ذلك أن الإكثار موجب للتكبر والخيلاء واحتقار الناس والجفاء والخشونة والقسوة والغفلة بسبب اشتغال المكثرين بأموالهم مع كثرة ما وجب عليهم من الحقوق التي قلل من يؤديها وبذلك يتعرضون لسخط الله وبعدهم عن رحمته فلذلك جعل الله عَزَّ ذِلْكَ ازدياد الإيمان الموجب لازدياد المحبة سبباً لضيق معيشة المحبين لطفاً وإكراماً ليحفظهم من المفاسد المذكورة.

فطب أيها العاقل اللبيب نفسك بما رضي الله لك من المعاش واكتف بالحلال عن الحرام وبما رزقك الله عما لم يعطك فإنه خير لك وكافي لسد جوعتك ولا تضيع عمرك في طلب ما زاد^(١).

٤ - وعن أحمد بن محمد بن خالد قال:

قال أبو عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَوْلَا إِلْحَاحُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى اللَّهِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، لَنَقْلَمُهُمْ^(٢) مِنَ الْحَالِ^(٣) الَّتِي^(٤) هُمْ فِيهَا إِلَى حَالٍ^(٥) أَضَيقَ مِنْهَا»^(٦).

قوله: (لَوْلَا إِلْحَاحُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى اللَّهِ.....) لأن الله تعالى يحبهم

(١) شرح الكافي - الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج ٩، ص ٢١٠.

(٢) في «ض، ه»: + / «الله جل وعز».

(٣) في «بس» وحاشية «ج»: «الحالة».

(٤) في «ج»: «الذي».

(٥) في «ه»: + / «هي». وفي «بس»: «حالة». وفي الوسائل: «ما هو».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥٢ ح ٢٣٨٦ باب ١٠٧ - باب فضل فقراء المسلمين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦١ ح ٥. النوافي، ج ٥، ص ٧٨٥، ح ٣٠٣٦؛ الوسائل، ج ٧، ص ٥٩، ح ٨٧١٨؛ البحر، ج ٧٢، ص ٩، ذيل ح ٧.

ويحب تقربهم منه. والدنيا على تفاوت درجاتها مانعة من قربه فيمنعهم منها لثلا يشغل قلوبهم بها، ثم إنه يستجيب دعاءهم في طلب الزيادة لثلا تنكسر قلوبهم وقد يصرف قلوبهم عن الثقة بها ويميلها إلى الثقة به وذلك أيضاً من توابع المحبة^(١).

٥ - وعنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفِعَةَ، قَالَ :

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيُّبْنُ عَلِيٍّ: «مَا أُغْطِيَ عَبْدٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا اعْتِبَارًا، وَمَا زُوِيَّ^(٢) عَنْهُ إِلَّا اخْتِيَارًا»^{(٣)(٤)}.

قوله: (مَا أُغْطِيَ عَبْدٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا اعْتِبَارًا.....) جعل الغني غنياً ليرى ما دونه فيشكراً، وجعل الفقير فقيراً ليرى ما فوقه فيصبر والكل ممتحن بامتحانات آخر ومحظى باختبارات أخفى وأظهر، وبالجملة كل ما في الدنيا فهو لاختبار العبد وحقيقة الاختبار طلب الخبر ومعرفته لمن لا يكون عارفاً به، ولما كان الله عزّ وجلّ عالماً بمضمرات القلوب وخفيات الغيب كان عالماً بالمطبع والعاصي فليس نسبة الاختبار إليه بحقيقة بل

(١) شرح الكافي - الأصول والروضة (للنمولى صالح المازندراني)، ج ٩، ص: ٢١١.

(٢) في «ج، ه»: «لا زوي». وفي «د، ز»، ص: ٦٧٠ وشرح المازندراني والواфи والبحار: «لا زوي». وزواه زياً وزويتاً: نحاة فائزوي، والشيء: جمّعه وقبضه. القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٦٩٥ (زوا).

(٣) في مرآة العقول: «قوله: إِلَّا اخْتِيَارًا، في بعض النسخ بالياء المثلثة التحتانية، أي لأنَّه اختاره وفضله وأكرمه بذلك».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٢، ص: ٦٥٣ ح ٢٣٨٧ باب ١٠٧ - باب فضل فقراء المسلمين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦١ ح ٦. الوافي، ج ٥، ص ٧٨٥، ح ٣٠٣٨؛ البحار، ج ٧٢، ص ٩، ح ٨.

مجاز باعتبار أن فعله ذلك مع عباده ليترتب عليه الجزاء مشابه بفعل المختبر منا مع صاحبه^(١).

٦ - وَعَنْ نُوحٍ بْنِ شُعَيْبٍ وَأَبِي إِسْحَاقَ الْخَفَافِ، عَنْ رَجُلٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: «لَيْسَ لِمُصَاصِ (٢) شِيعَتَنَا فِي دُولَةِ الْبَاطِلِ إِلَّا الْقُوَّةُ، شَرَّفُوا إِنْ شَئْنَمْ أَوْ غَرَبُوا لَنْ تُرْزَقُوا (٣) إِلَّا الْقُوَّةُ»^(٤).

قوله: (لَيْسَ لِمُصَاصِ شِيعَتَنَا فِي دُولَةِ الْبَاطِلِ إِلَّا الْقُوَّةُ) المصاص خالص كل شيء يقال: فلان مصاص قوله أي خالصهم نسباً يستوي فيه الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث، والقوت ما يؤكل ليمسك الرمق قاله ابن الفارس والأزهري، وقيل: هو البلعة يعني قدر ما يبلغ به من العيش ويسمى ذلك أيضاً كفافاً لأنه قدر يكفيه عن الناس ويعنيه عن سؤالهم، وهذا القدر يدفع الفاقة ويوجب الراحة كما قال أمير المؤمنين عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: «وَلَا مَالٌ أَذْهَبَ لِلْفَاقَةِ مِنَ الرَّضَا بِالْقُوَّةِ» والوجه فيه أن من رضي بالقوت وتوكل على الحي الذي لا يموت لم يفتقر إلى غيره لأجل المسكتة.

وقال أيضاً «من اقتصر على بلغة الكفاف فقد انتظم الراحة وتبوأ خفض الدعة والرغبة في الرائد مفتاح النصب ومطية التعب»، ثم بالغ في أن نصيبهم القوت بقوله: (شَرَّقُوا إِنْ شَئْنَمْ أَوْ غَرَبُوا لَنْ تُرْزَقُوا إِلَّا

(١) شرح الكافي - الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج ٩، ص: ٢١١.

(٢) «المصاص»: خالص كل شيء. النهاية، ج ٤، ص ٣٣٧ (متصص).

(٣) في البحار: «لَمْ تُرْزَقُوا».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥٣ ح ٢٣٨٨ باب ١٠٧ - باب فضل فقراء المسلمين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦١ ح ٧. الواقي، ج ٥، ص ٧٨٥، ح ٣٠٣٩؛ البحار، ج ٧٢، ص ١٠، ح ١٠.

القوت) وهو كنایة عن الجد في الطلب والسير في أطراف الأرض فإنه تعالى يمنع خلصهم عن الزائد من القوت لطفاً بهم وحفظاً لهم عن مفاسد الزائد، وينبغي للعاقل الطالب للحق أن يترك طلب الزيادة ويتصور أن كل أحد إنما يأكل قوته ويكتفي بذلك في البقاء والعيش وأن الزيادة وبالعليه^(١).

أي أن الخلص والخواص من الشيعة كالقياديين والرؤساء ليس لهم إلا مقدار الكفاف وعليهم أن يعيشوا كذلك حتى لا يبعوا دينهم ويدخلوا في دولة الباطل لأجل الدنيا.

٧ - وعن إدريس بن عبد الله:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَلِيُّ، الْحَاجَةُ أَمَانَةُ اللَّهِ عِنْدَ حَلْقِهِ؛ فَمَنْ كَتَمَهَا عَلَى نَفْسِهِ، أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ مَنْ صَلَّى؛ وَمَنْ كَشَفَهَا إِلَى مَنْ يَقْدِرُ أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُ، وَلَمْ يَفْعُلْ، فَقَدْ قَتَلَهُ، أَمَّا إِنَّهُ لَمْ يَقْتُلْهُ بِسَيْفٍ وَلَا سِنَانًا^(٢) وَلَا سَهْمٍ، وَلِكِنْ^(٣) قَاتَلَهُ بِمَا نَكَى^(٤) مِنْ قَلْبِهِ»^(٥).

٨ - وعن سعدان، قال:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ يُكَلِّ يَلْتَفِتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٦) إِلَى فُقَرَاءِ

(١) شرح الكافي - الأصول والروضه (للمولى صالح المازندراني)، ج ٩، ص: ٢١١

(٢) في «هـ»: «وَلَا بِسَنَانٍ».

(٣) في «ضـ» وحاشية «برـ»: «ولكته».

(٤) في «جـ، دـ»: «نَكَأ». تقدم ترجمته في الحديث ٣ من هذا الباب.

(٥) الكافي (طـ - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥٣ ح ٢٣٨٩ باب ١٠٧ - باب فضل

فقراء المسلمين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦١ ح ٨. الوافي، ج ٥، ص

٧٩٠، ح ٣٠٤٨؛ البحار، ج ٧٢، ص ١٠، ح ٩.

(٦) في «هـ»: - / «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الْمُؤْمِنِينَ شَيْهَا بِالْمُعْتَدِرِ إِلَيْهِمْ، فَيَقُولُ: وَعَزَّتِي وَجَلَّتِي^(١)، مَا أَفَرَّتُكُمْ فِي الدُّنْيَا مِنْ هَوَانٍ بِكُمْ عَلَيَّ، وَلَتَرَوْنَ^(٢) مَا أَصْنَعَ^(٣) بِكُمُ الْيَوْمَ، فَمَنْ رَوَدَ أَحَدًا^(٤) مِنْكُمْ فِي دَارِ الدُّنْيَا مَعْرُوفًا، فَخُذُوا بِيَدِهِ، فَأَدْخِلُوهُ^(٥) الْجَنَّةَ».

فَالْقَالَ: «فَيَقُولُ رَجُلٌ مِنْهُمْ: يَا رَبَّ، إِنَّ أَهْلَ الدُّنْيَا تَنَافَسُوا فِي دُنْيَا هُمْ، فَنَكْحُوا النِّسَاءَ، وَلَبِسُوا الشَّيَابَ الْبَيْنَةَ، وَأَكَلُوا الطَّعَامَ، وَسَكَنُوا الدُّورَ، وَرَكِبُوا الْمَسْهُورَ مِنَ الدَّوَابَّ؛ فَأَعْطَيْنِي مِثْلَ مَا أُعْطِيْتُهُمْ، فَيَقُولُ^(٦) تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لَكَ وَلِكُلِّ عَبْدٍ مِنْكُمْ مِثْلُ مَا أُعْطَيْتُ أَهْلَ الدُّنْيَا مُنْذُ كَانَتِ^(٧) الدُّنْيَا إِلَى أَنِّي انْقَضَتِ الدُّنْيَا سَبْعُونَ ضِعْفًا»^(٨).

قوله: (ما أفتركم في الدنيا من هوان بكم) ويعلم بحكم المقابلة أنه تعالى ما أغنى أحداً للتعظيم والتكريم به، وبالجملة إعطاء المال

(١) في «بر» والوافي: - / «وَ جَلَّي».

(٢) في مرآة العقول: «ولترون»، بسكون الواو وتحقيق التنوين، أو بضم الواو وتشديد التون المؤكدة».

(٣) في مرآة العقول: «ما أصنع»، «ما» موصولة أو استفهامية».

(٤) في «ب، ج، د، ض، ه، بر، بس، بف» وشرح المازندراني والوافي والبحار، ج ٧: - / «أحدًا».

(٥) في «ب، بس»: «وَادْخُلوه».

(٦) في الوافي: + / «الله».

(٧) في «ج»: «كان».

(٨) انکافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥٤ ح ٢٣٩٠ باب ١٠٧ - باب فضل فقراء المسلمين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٢ ح ٩. الوافي، ج ٥، ص ٧٩١، ح ٣٠٤٩؛ البحار، ج ٧، ص ٢٠٠، ح ٧٧؛ وج ٧٢، ص ١١، ح ١١.

وغيره ليس تكريماً وتعظيمًا ومنعه ليس إهانةً وتحقيراً، بل كل واحد من المنع والإعطاء اختبار وامتحان ولكن الفقر خير من الغنى مع الصبر على مشاقه لما فيه من قطع التعلق بغيره تعالى.

وفيه ردٌ على من زعم من الجهلة من أن الفقراء لو كانوا من خواص الله وأوليائه وأهل كرامته لم يبتليهم بالشدائد والمكاره، وهل يرى أحد يبتلي محبه كما قال فرعون لموسى عليه السلام: «فَلَوْلَا أُلْقَيَ عَلَيْهِ أَسْوَرَةً مِنْ ذَهَبٍ» وقال كفرة قريش: «أُو يُلْقَى إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا» قالوا ذلك لجهلهم بمصالح الفتنة والاختبار ومواضع الغنى والافتقار وللفقراء أن يقولوا لو كان الأغنياء من خواص الله وأوليائه لم يمنحهم المال الذي يذكر الدنيا ويقسي القلب وينسى الآخرة فالمال بلية عظيمة لا أنه خيرات عجل الله تعالى لهم، كيف وقد قال الله تعالى: ﴿أَيَحْسِبُونَ أَنَّمَا تُنَهَّىٰ بِهِ مِنْ مَالٍ وَيَتَّبَعُونَ هُمُّ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ (٣٦).

ثم أشار إلى أنه تعالى يشرف الفقراء بشرف درجة الشفاعة لمن أحسن إليهم من الأغنياء والناس في الحساب بقوله: (فمن زود منكم في دار الدنيا معرفة) أي أعطاه (فخذوا بيده فأدخلوه الجنة) فإذا خذلوا بيده من أطعمهم بطعام وسقاهم بماء وألبسهم بلباس وأعانهم في حاجة ويدخلون الجنة والناس في الحساب فعلم أن احتياج الأغنياء إلى الفقراء أشد من العكس^(١).

٩ - وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَهْلٍ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَادٍ جَمِيعاً يَرْفَعَانِهِ: إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَا كَانَ مِنْ وُلْدِ آدَمَ مُؤْمِنٌ إِلَّا فَقِيرًا،

(١) شرح الكافي - الأصول والروضه (لل牟وى صالح المازندراني)، ج ٩، ص ٢١٢.

وَلَا كَافِرٌ إِلَّا غَنِيًّا حَتَّى جَاءَ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، فَقَالَ: «رَبَّنَا لَا جَعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا»^(١) فَصَيَّرَ اللَّهُ فِي هُؤُلَاءِ أَمْوَالًا وَحَاجَةً، وَفِي هُؤُلَاءِ أَمْوَالًا وَحَاجَةً»^(٢).

قوله: (فَصَيَّرَ اللَّهُ فِي هُؤُلَاءِ أَمْوَالًا وَحَاجَةً) فصار الناس أربعة أصناف: موسوع عليه في الدنيا والآخرة وهو المؤمن الصالح الغني الشاكرا، ومقتور عليه فيما وهو الكافر الفقير، وموسوع عليه في الدنيا فقط وهو الكافر الغني، وموسوع عليه في الآخرة فقط وهو المؤمن الفقير الصابر^(٣).

١٠ - وَعَزْ مُفَضِّلٍ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ظَلِيلٌ: «لَوْلَا إِلْتَحَاحُ هَذِهِ السُّيَّعَةِ عَلَى اللَّهِ فِي طَلْبِ

(١) سورة الممتحنة (٦٠): ٤. وهذا من تتمة قول إبراهيم ﷺ حيث قال الله في سورة الممتحنة: «وَقَدْ كَانَ لَكُمْ أُتُوهُ حَسَنَةٌ فِي إِيمَانِهِمْ وَالَّذِينَ نَعَمَّهُ إِذْ قَالُوا لَغُورِيهِمْ إِنَّا بُرْهَانٌ فِي مِنْكُمْ وَمِنَّا تَبَدَّلُونَ إِنْ دُونَ اللَّهِ كُفَّارًا يَكُونُ وَبِهَا يَتَّسَعُونَ وَبِئْنَكُمُ الْمَدْوَةُ وَالْمَبْصَةُ إِنَّمَا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَسَدَّهُ إِلَّا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ لَأَبِي لَاسْتَغْفِرَنَ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوْكِنَا وَإِلَيْكَ أَتَنَا وَإِلَيْكَ الْمُعَبِّرُ»^(٤) سورة الممتحنة.

ومعنى: لا تعذبنا بأيديهم ولا ببلاء من عندك فيقولوا: لو كان هؤلاء على الحق لما أصابهم هذا البلاء.

والمعنى المستفاد من الخبر قريب من هذا، لأن الفقر أيضا بلاء يصبر سببا لافتتان الكفار، إما بأن يقولوا: لو كان هؤلاء على الحق لما ابتلوا بعموم الفقر فيهم، أو بأن يفتروا من الإسلام خوفا من الفقر. راجع: مرآة العقول، ج ٩، ص ٣٦٢.

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥٤ ح ٢٣٩١ باب ١٠٧ - باب فضل فقراء المسلمين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٢ ح ١٠. الواقي، ج ٥، ص ٧٨٦، ح ٣٠٤٠؛ البخاري، ج ٧٢، ص ١٢، ح ١٢.

(٣) شرح الكافي - الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)؛ ج ٩، ص ٢١٢.

الرِّزْقِ، لَنَقْلُمُهُ مِنَ الْحَالِ الَّتِي هُمْ فِيهَا إِلَى مَا هُوَ^(١) أَضْيقُ مِنْهَا»^(٢).

١١ - وَعَنْ مُفَضِّلِ بْنِ عُمَرَ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - لَيَعْتَذِرُ إِلَى عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ الْمُحْرِجِ^(٥) فِي الدُّنْيَا، كَمَا يَعْتَذِرُ الْأَخُونَ إِلَى أَخِيهِ»^(٦)، فَيَقُولُ: وَعَزَّتِي وَجَلَّتِي^(٧)، مَا أَحْوَجْتُكَ فِي الدُّنْيَا مِنْ هَوَانٍ كَانَ بِكَ عَلَيَّ، فَارْفَعْ هَذَا السَّجْفَ^(٨)، فَانْظُرْ إِلَى^(٩) مَا عَوْضَتُكَ مِنَ الدُّنْيَا» قَالَ: «فَيَرْفَعُ»^(١٠)، فَيَقُولُ: مَا ضَرَّنِي مَا مَنَعَنِي مَعَ مَا^(١١) عَوْضَتَنِي»^(١٢).

(١) في الواقفي: «حال» بدل «ما هو».

(٢) في «ج»، د، ص، بر، بس» وحاشية «بف» والبحار: /ـ/ «منها».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٢، ص: ٦٥٨ ح ٢٣٩٧، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٤ ح ١٦. الواقفي، ج ٥، ص ٧٨٥، ح ٣٠٣٧؛ الوسائل، ج ٧، ص ٥٩، ذيل ح ٨٧١٨؛ البحار، ج ٧٢، ص ٢٤، ح ١٨.

(٤) في «ب»: «على».

(٥) في «ه»: «الْمُحْرِج» اسم المفعول من المجرد. وفي مرآة العقول: «المحروج، يحتمل كسر الواو وفتحها». وحاج الرجل يحروج: إذا احتاج. وأحروج، من الحاجة، فهو مُحْرِج. وجمعه: محاريق. المصباح المنير، ص ١٥٥ (حروج).

(٦) في «بر»: «الأخوة».

(٧) في «ج»، ص، بف» والواقفي: /ـ/ «وَجَلَّتِي».

(٨) «السَّجْفُ»: السُّرُرُ. النهاية، ج ٢، ص ٢٤٣ (سجف).

(٩) في «ه»: /ـ/ «إِلَى».

(١٠) في «ه»: «فَيَرْفَعُ».

(١١) في «ه»: «عَمَّا».

(١٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥٩ ح ٢٣٩٨، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٤ ح ١٧. المؤمن، ص ٢٤، ح ٣٥، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، مع اختلاف سير، الواقفي، ج ٥، ص ٧٩١، ح ٣٠٥٠؛ البحار، ج ٧٢، ص ٢٥، ح ٢٠.

١٢ - وعن سعد^(١) بن طريف قال: كنت عند أبي جعفر^{عليه السلام} فجاءه جميل الأزرق فدخل عليه قال فذكروا بلايا الشيعة وما يصيّبهم فقال أبو جعفر^{عليه السلام}: إنَّ أَنَاساً أَتَوْا عَلَيَّ بْنَ الْحُسَيْنَ^{عليه السلام} وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَذَكَرُوا لَهُمَا تَحْوَى مِمَّا ذَكَرْتُمْ قَالَ فَأَتَيَا الْحُسَيْنَ بْنَ عَلَيَّ^{عليه السلام} فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ الْحُسَيْنُ^{عليه السلام}: وَاللَّهِ الْبَلَاءُ وَالْفَقْرُ وَالْقَتْلُ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ أَحَبَّنَا مِنْ رَكْضِ الْبَرَادِينِ^(٢) وَمِنَ السَّيْلِ إِلَى صِمْرِهِ قُلْتُ: وَمَا الصِّمْرَةُ^(٣)? قَالَ: مُتَّهِأةٌ وَلَوْلَا أَنْ تَكُونُوا كَذَلِكَ لَرَأَيْنَا أَنْكُمْ لَسْتُمْ مِنَ^(٤).

١٣ - وعن الأصبغ بن نباتة قال: كنت عند أمير المؤمنين^{عليه السلام} قاعداً فجاء رجلٌ فقال: يا أمير المؤمنين والله إنني لأحبك في الله^(٥) فقال: صدقت إن طينتنا محرونة أخذ الله ميثاقها من صلب آدم فاتخذ للفقر جلباباً فإني سمعت رسول الله^{صلوات الله عليه وسلم} يقول: والله يا علي إن الفقر لا سرع [أسرع] إلى محبتك من السيل إلى بطن الوادي^(٦).

١٤ - ومن حكم الإمام أمير المؤمنين^{عليه السلام} قوله: «على قدر الحرمان تكون الحرفه» [الحرقة]^{(٧) (٤/٣١٣) ..}

(١) (٨) - في النسخة - ب - سعيد.

(٢) (١) - البرادين: جمع برذون، وهو نوع من الخيول.

(٣) (٢) - هكذا في الأصل، والأصوب الصمر بإسقاط التاء وفي المعاجم اللغوية هكذا ضبطت، وزيادة التاء لها تعطي معنى آخر، ولعل هذه التاء زيدت من قبل النسخ أو كانت ضميراً متصلة (هاء) وزيد لها «آل» التعريف.

(٤) المؤمن، ص: ١٦ ح ٤ وعنده في البحار: ٢٤٦/٦٧، ٨٥ ح ٢٤٦، والمستدرك: ١/١٤١ ح ١.

(٥) (٤) - ليس في النسخة - ب -

(٦) المؤمن؛ ص ١٦ ح ٥ وعنده في البحار: ٣/٧٢ ح ١.

(٧) تصيف غور الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٣٨.

كما قيل الحاجة أُمُّ الاختراع فقد يكون الفقر والحرمان والضغوط المادية سبباً لأن يعتمد الإنسان على الله وعلى نفسه فيغير حاله إلى الكفاف أو الغنى وهذا ما نشاهده في الدول التي ضرب عليها مختلف أنواع الحصار الاقتصادي والسياسي مثل الجمهورية الإسلامية في إيران ولكنها تطورت تطوراً مذهلاً خلال فترة زمنية قصيرة وكل ما اشتد عليها الحصار من قبل الدول الاستكبارية، تقدمت هي وتطورت وأبدعـت واختـرعت مختلف الصناعات الحديثة.

القسم السادس: التربية الأخلاقية:

الفقر كما يكون سبباً للفساد والانحراف وقد يبيع دينه ومبادئه لأجل المادة فإن كثيراً من الحالات قد يكون الفقر مربياً أخلاقياً للإنسان يستفيد منه.

١ - فَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَمَّنْ ذَكَرَهُ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ مُؤْسِرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (١) نَقِيُّ التَّوْبِ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ (٢) رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مُعْسِرٌ دَرْنٌ (٣) التَّوْبِ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ (٤) جَنْبٌ (٥) الْمُؤْسِرِ، فَقَبَضَ الْمُؤْسِرُ

(١) في «ج»: «النبي».

(٢) قال الشيخ البهائي في أربعينه، ص ٣٦٤، ذيل ح ٢٩: «إلى، إما معنى مع، كما قال بعض المفسرين في قوله تعالى: ﴿مَنْ أَنْكَارَهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران (٣): ٥٢؛ الصف (٦١): ١٤]، أو بمعنى «عند»، كما في قول الشاعر: أشهى إلى من المرحique السليل. ويجوز أن يضمن «جلس» معنى توجّه ونحوه».

(٣) في «هـ»: «دنس». و «الدرن»: الوسخ. النهاية، ج ٢، ص ١١٥ (درن).

(٤) في «هـ، بـ»: +/ «جنب رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ».

(٥) في «هـ»: «بجنب».

ثيابه^(١) مِنْ تَحْتِ فَخْذِيهِ^(٢) فَقَالَ لَهُ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخْفِتَ أَنْ يَمْسِكَ^(٤) مِنْ قَفْرِهِ شَيْءًَ؟

قَالَ: لَا.

قَالَ^(٥): فَخِفْتَ^(٦) أَنْ يُصِيبَهُ مِنْ غِنَاكَ شَيْءًَ؟

قَالَ: لَا.

قَالَ: فَخِفْتَ أَنْ يُوَسْخَ^(٧) ثيابك؟.

(١) في «ه»: + / «إليه».

(٢) في مرأة العقول، ج ٩، ص ٣٦٣: «قال الشيخ المتقدم - أي الشيخ البهائي - رحمه الله: ضمير «فخذلته» يعود إلى الموسر، أي جمع الموسر ثيابه وضمها تحت فخذل نفسه؛ شائلاً تلاصق ثياب المعسر. ويحتمل عوده إلى المعسر. و«من» على الأول إما بمعنى «في»، أو زائدة على القول بجواز زيادتها في الإثبات؛ وعلى الثاني لابتداء الغاية. والعود إلى الموسر أولى، كما يرشد إليه قوله عليه السلام: «فخافت أن يوشخ ثيابك»؛ لأنّ قوله عليه السلام: فخافت أن يوشخ ثيابك، الغرض منه مجرد التقرير للموسر، كما هو الغرض من التقريرين السابقين؛ أعني قوله: خفت أن يمسك من قفري شيء؛ خفت أن يصبه من غناك شيء، وهذه التقريرات الثلاث متخرطة في سلك واحد. ولو كان ثياب الموسر تحت فخذل المعسر لأمكن أن يكون قبضها من تحت فخذلته خوفاً من أن يوشخها.

أقول: ما ذكره قدس سره وإن كان التقرير فيه أظهر وبالأولين أنساب، لكن لا يصير هذا محوزاً لارتكاب بعض التكاليف؛ إذ يمكن أن يكون التقرير لأنّ سراية الوسخ في الملاصقة في المدة القليلة نادرة، أو لأنّ هذه مفسدة قليلة لا بحسن لأجلها ارتكاب إيزاء المؤمن». وراجع أيضاً: الأربعون حديثاً للشيخ البهائي، ص ٣٦٤، ذيل ح ٢٩.

(٣) في البحار، ج ٢٢: - / «له».

(٤) في «ه»: «أن يصبك».

(٥) في «بر»: «فقال».

(٦) في «ب»: «أفخافت».

(٧) في «بر، بف» والوافي: «أن توشخ».

قَالَ: لَا.

قَالَ: فَمَا حَمَلْتَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرِينًا^(١) يُزَيِّنُ لِي كُلَّ قَبِيحٍ، وَيُؤَبِّحُ لِي كُلَّ حَسَنٍ، وَقَدْ^(٢) جَعَلْتُ لَهُ نِصْفَ مَالِي.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلمُعْسِرِ: أَتَقْبِلُ؟

قَالَ: لَا.

فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: وَلَمْ^(٣)؟

قَالَ: أَخَافُ أَنْ يَدْخُلَنِي^(٤) مَا دَخَلَكَ^(٥).

قوله: (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرِينًا يُزَيِّنُ لِي كُلَّ قَبِيحٍ) أي إن لي شيطاناً يغويني ويجعل في نظري القبيح حسناً والحسن قبيحاً وهذا العمل الشنيع من جملة إغوائه، وفي النهاية ما من أحد إلا وكل به قرينة

(١) في الوافي: «إِنَّ لِي قَرِينًا، أَيْ شَيْطَانًا يَغُوِّنِي وَيَجْعَلُ الْقَبِيحَ حَسَنًا فِي نَظَرِي، وَالْحَسَنَ قَبِيقًا، وَهَذَا الصَّادِرُ مِنِي مِنْ جَمْلَةِ إِغْوَانِهِ». وقال العلامة المجلسي في المرأة بعد نقل ما في الوافي: «ويمكن أيضاً أن يراد بالقرير النفس الأمارة التي طغت وبغت بالمال».

(٢) في مرآة العقول: - / «قد».

(٣) في البحار، ج ٧٢: «لَمْ» بدون النواو.

(٤) في «ب»: + / «مثلاً».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥٥ ح ٢٣٩٢ باب ١٠٧ - باب فضل فقراء المسلمين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٢ ح ١١. الوافي، ج ١١، ص ٧٩٢، ح ٣٠٥٢؛ البحار، ج ٢٢، ص ١٣٠، ح ١٠٨؛ وج ٧٢، ص ١٣، ح ١٣.

أي مصاحبه من الملائكة والشياطين، فقريرنه من الملائكة يأمره بالخير وقريرنه من الشياطين يأمره بالشر والمراد بالقرين هنا هو الثاني.

(قد جعلت له نصف مالي) مقابلاً لكسري قلبه وزجراً لنفسي عن مثل هذه الزلة.

(قال: أخاف أن يدخلني ما دخلك) من الكبر والغرور والترفع على الناس واحتقارهم وغيرها من الأخلاق الذميمة الالزمة للمال، والغرض من الحديث بيان لما لزم المال من القبائح والمجاودات وإظهار أن اللائق بحال القراء رده للفرار من مفاسده^(١).

٢ - ومن حِكْمِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قوله: «مَا أَحْسَنَ تَوَاضُعَ الْأَعْنَيَاءِ لِلْفُقَرَاءِ طَلَباً لِمَا عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَمَا أَحْسَنَ تَيْهَةَ الْفُقَرَاءِ عَلَى الْأَعْنَيَاءِ اتِّكَالًا عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ» (٦/١٠٠)^(٢).

وفي حدود الجانب الأخلاقي ولا يكون تيه القراء سبباً للعداء بين أفراد المجتمع.

القسم السابع: النظر إلى الواقع الخارجي:

المنظور فيه حكاية الواقع الخارجي من أن أكثرية الصالحين والأولياء فقراء لأجل الظلم الذي حلّ بهم، وأكثرية الطالمين والطواحيت هم من الأثرياء لأجل الاستيلاء على الأموال بالظلم والعدوان وتحميدها من الحلال والحرام وبدون حق.

(١) شرح الكافي - الأصول والروضة (للعمونى صالح المازندرانى)، ج ٩، ص: ٢١٤.

(٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٤٢.

١ - عن حفص بن غياث:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ، قَالَ: فِي مَنَاجَاةِ مُوسَى عَلِيِّهِ: «يَا مُوسَى، إِذَا رَأَيْتَ الْفَقْرَ مُقْبِلًا، فَقُلْ: مَرْحَبًا بِشَعَارِ^(١) الصَّالِحِينَ، وَإِذَا رَأَيْتَ الْغُنْيَ مُقْبِلًا، فَقُلْ: ذَنْبٌ عَجَلَتْ عَقُوبَتِهِ»^(٢).

الشعار بالكسر ما يلي الجلد من الشيب لأنه يلي شعره ويستعار للصفات المختصة. و«مرحباً» أي لقيت رحباً وسعة. وقيل: معناه رحب الله بك مرحباً. والقول كناية عن غاية الرضا والتسليم قوله: «ذنب عجلت» أي أذنت ذنباً صار سبباً لأن أخرجي الله من أوليائه.

قوله: (إذا رأيت الفقر مقبلاً فقل مرحباً بشعار الصالحين) الشعار ما ولـي الجسد من الشيب والشعار العلامة أيضاً والـفقر من شعار الصالحين وصفاتهم مثل الأنبياء والأولياء، والـغنى من شعار الظالمين والمتكبرين مثل الفرعـون وأشياعـهم والأـمر بـترحـيبـه إـشارـة إـلى التـلقـي

(١) أي عـلـامـة الصـالـحـينـ. وـشـعـارـ القـومـ فـيـ الـحـربـ: عـلـامـتـهـمـ لـيـعـرـفـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ فـيـ ظـلـمـةـ الـلـيـلـ. مـجـمـعـ الـبـحـرـينـ، جـ ٣ـ، صـ ٣٤٧ـ (ـشـعـرـ).

(٢) الكافي (طـ - دارـ الحـدـيـثـ)، جـ ٣ـ، صـ ٦٥٦ـ حـ ٢٣٩٣ـ بـابـ ١٠٧ـ - بـابـ فـضـلـ فـقـراءـ الـمـسـلـمـينـ. وـفـيـ طـبعـ الـإـسـلـامـيـةـ جـ ٢ـ صـ ٢٦٣ـ حـ ١٢ـ. تـفسـيرـ الـقـمـيـ، جـ ١ـ، صـ ٢٠٠ـ، عـنـ أـبـيهـ، عـنـ الـقـاسـمـ بـنـ مـحـمـدـ، مـعـ زـيـادـةـ فـيـ آخـرـهـ؛ وـفـيـهـ، صـ ٢٤٢ـ، ضـمـنـ الـحـدـيـثـ الـطـوـيلـ، عـنـ أـبـيهـ، عـنـ الـقـاسـمـ بـنـ مـحـمـدـ؛ الـأـمـالـيـ نـلـصـدـوقـ، صـ ٦٦٦ـ، الـمـجـلسـ، ٩٥ـ، ضـمـنـ الـحـدـيـثـ الـطـوـيلـ، ٢ـ، بـسـنـدـهـ عـنـ الـقـاسـمـ بـنـ مـحـمـدـ الـأـصـبـهـانـيـ. الـكـافـيـ، كـتـابـ الـرـوـضـةـ، ضـمـنـ الـحـدـيـثـ ١٤٨٢٣ـ، بـسـنـدـ آخرـ، عـنـ عـلـيـ بـنـ عـيـسـىـ رـفـعـهـ، مـنـ دـوـنـ الإـسـنـادـ إـلـىـ الـمـعـصـومـ عـلـيـهـ. تـحـفـ الـعـقـولـ، صـ ٤٩٣ـ، ضـمـنـ مـنـاجـاهـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ لـمـوسـىـ بـنـ عـمـرـانـ عـلـيـهـ. مـنـ دـوـنـ الإـسـنـادـ إـلـىـ الـمـعـصـومـ عـلـيـهـ، وـفـيـهـماـ مـعـ اـخـتـلـافـ يـسـيرـ، الـوـافـيـ، جـ ٥ـ، صـ ٧٩٣ـ، حـ ٣٠٥٣ـ؛ الـبـحـارـ، جـ ٧٢ـ، صـ ١٥ـ، حـ ١٤ـ.

بقبوله والرضا به من صميم القلب لأنه يوجب دخول أهله في حزب الصالحين وحسن أولئك رفقاء (إذا رأيت الغنى مقبلًا فقل ذنب عجلت عقوبته) لعل المراد بالذنب الغنى، وبالعقوبة البعد عن الحق في الدنيا وهو من أعظم العقوبات، وقد شبه أمير المؤمنين عليهما أهل الدنيا تارة بالكلاب والذئاب وأخرى بالأنعام والدواب في أنهم يزرعون أيامًا قليلة في مزرع الدنيا ويتركون عنان الطبيعة في أيدي الهوى ويعرضون عن حقوق المولى فيحشرون يوم القيمة أعمى، ويحتمل أن يراد بالذنب غير الغنى وبالعقوبة الغنى^(١).

٢ - وعن محمد بن الحسين بن كثير الخراز^(٢) :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ لِي^(٣): «أَمَا تَدْخُلُ السُّوقَ؟ أَمَا تَرَى الْفَاكِهَةَ تُبَاعُ وَالشَّيْءَ مِمَّا تَسْتَهِيهِ؟» فَقُلْتُ: بَلِّي، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّ لَكَ بِكُلِّ مَا^(٤) تَرَاهُ فَلَا تَقْدِرُ عَلَى شِرَائِهِ^(٥) حَسَنَةً»^(٦).

(١) شرح الكافي - الأصول والروضه (للمولى صالح المازندراني)، ج ٩، ص: ٢١٤.

(٢) في «بر، بف»: «الخراز». والظاهر صحة «الخراز»؛ فقد روى محمد بن الحسين بن كثير الخراز مذكور في رجال أبي عبد الله عليهما السلام. راجع: رجال الطوسي، ص ١٨٤، الرقم ٢٢٣٤ و ٢٢٣٥.

(٣) في «بر»: - / «لي».

(٤) في «بر»: «بما» بدل «بكل ما».

(٥) في «ب، د، ض، بـ، بـ، بـ، بـ» والبحار: «شراء». وفي ثواب الأعمال: + / او تصبر عليه».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٦٥٩ ح ٢٣٩٨، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٣ ح ١٧. ثواب الأعمال، ص ٢١٤، ح ١، بسنده عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، يرفعه إلى أبي عبد الله عليهما السلام، الوافي، ج ٥، ص ٧٩٣، ح ٣٠٥٦؛ البحار، ج ٧٢، ص ٢٥، ح ١٩.

القسم الثامن: الزهد

الروايات التي تدل على الزهد في الدنيا والإعراض عنها والروايات في هذا الجانب كثيرة جداً فقدمياً ألف الحسين بن سعيد الأهوازي من أصحاب الإمام الصادق عليهما السلام كتاباً بعنوان (الزهد) وقد طبع الكتاب، كما أن الشيخ الكليني عقد باباً بعنوان ٦١ باب ذم الدنيا والزهد فيها ذكر فيه ٢٥ حديثاً^(١).

وهنا يأتي ما معنى الزهد في الدنيا، هل المراد ترك المال وأن يعيش فقيراً يعوله الآخرون كما يتصوره البعض؟ أم أن الزهد ترك الحرام وأن يكون المال في قياده وأن ما عند الله أوثق مما عنده وليس هو في قياده، وهذا ما سوف نبحثه فيما يأتي. أما الآن فنعرض لهذا القسم من الروايات:

١ - ففي الصحيح عن أبي حمزة:

عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ الْكَفَافُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ الْكَفَافُ: «إِنَّ مِنْ أَعْوَانِ (٢) الْأَحْلَاقِ عَلَى الدِّينِ الرُّهْدَةُ فِي الدُّنْيَا»^(٣).

٢ - وفي الصحيح عن محمد بن مسلم:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَفَافُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ الْكَفَافُ: «إِنَّ عَلَاماً (٤)

(١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣؛ ص ٣٣١ باب ٦١ - باب ذم الدنيا والرُّهْدَة فيها.

(٢) في «ز»: «أعوان».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص ٣٣٢ ح ١٨٩٥. الواقفي، ج ٤، ص ٣٨٧، ح ٢١٦٦؛ الوسائل، ج ١٦، ص ١٢، ح ٢٠٨٣٠؛ البخاري، ج ٧٣، ص ٥٠، ح ٢١.

(٤) في «ف»: + / «الراهد».

الرَّاغِبُ فِي ثَوَابِ الْآخِرَةِ زَهْدٌ^(١) فِي عَاجِلٍ زَهْرَةٌ^(٢) الدُّنْيَا؛ أَمَّا إِنْ
زَهْدٌ^(٣) الرَّاهِدِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَا يَنْقُصُهُ مِمَّا قَسَمَ اللَّهُ^{عَزَّ وَجَلَّ} لَهُ^(٤) فِيهَا
وَإِنْ زَهْدٌ^(٥)، وَإِنْ حَرْصَ الْحَرِيصِ عَلَى^(٦) عَاجِلٍ زَهْرَةِ الْحَيَاةِ^(٧) الدُّنْيَا
لَا يَزِيدُهُ فِيهَا وَإِنْ حَرَصَ؛ فَالْمَغْبُونُ مَنْ حُرِمَ^(٨) حَظًّهُ مِنْ
الْآخِرَةِ^(٩).

٣ - وفي الصحيح عن جميل بن دراج:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^{عَزَّ وَجَلَّ}، قَالَ: «مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ^{عَزَّ وَجَلَّ} بِجَدِي^(١١)
أَسْكَ^(١٢)، مُلْقَى عَلَى مَرْبَلَةِ مَيْتًا، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُمْ يُسَاوِي هَذَا؟

(١) في «ب» والوسائل: «زهد».

(٢) في «ف، بر» وحاشية «ج، ز، ص» والوافي: + / «الحياة». و «زهرة الدنيا»:
بهجتها ونضارتها وحسنها.

(٣) في «ف»: + / «هذا».

(٤) في البحار: «الله عز وجل».

(٥) في الوافي: «وإن زهد، أي وإن سعى في صرفها عن نفسه. وإن حرص، أي في تحصيلها. فالمراد بالزهد والحرص الأولين التقليان، وبالآخرين الجسمانيان».

(٦) في «ض»: «في».

(٧) في «ب، ج، ض، بر، بس، بف» وشرح المازندراني والبحار: - / «الحياة».

(٨) في «بر» والوسائل: «غبن».

(٩) في «ب»: «عن».

(١٠) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٣٤ ح ١٨٩٨. الوافي، ج ٤، ص ٣٨٨، ح ٢١٦٨؛ الوسائل، ج ١٦، ص ١١، ح ٢٠٨٢٩؛ البحار، ج ٧٣، ص ٥٢، ح ٢٤.

(١١) «الجَدِي»: هو الذَّكر من أولاد المعز، والأئمَّة عَنْاق. وقَيْدَه بِعُضُّهُم بِكُونِه في السنة الأولى. المصباح المنير، ص ٩٣ (جدي).

(١٢) «أَسْكَ»: مصطلح الأذنِين مقطوعُهُما. النهاية، ج ٢، ص ٣٨٤ (سَكَ).

فَقَالُوا: لَعْلَهُ لَوْ كَانَ حَيَاً لَمْ يُسَاوِي دِرْهَمًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ، لَلَّدُنِي^(١) أَهُونُ^(٢) عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا الْجَدْعِي عَلَى أَهْلِهِ»^(٣).

٤ - وفي الصحيح عن أبي عبيدة الحذاء، قال:

قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَدَثَنِي بِمَا^(٤) أَتَفْقُعُ بِهِ.

فَقَالَ^(٥): «يَا أَبَا عَبِيدَةَ، أَكْثِرْ ذِكْرَ الْمَوْتِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُكِثِّرْ إِنْسَانٌ ذِكْرَ
الْمَوْتِ^(٦) إِلَّا زَهَدَ فِي الدُّنْيَا»^(٧).

٥ - وفي الصحيح عن موسى بن بكرٍ:

عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «فَالْأَبْوُ دَرْ رَحْمَهُ اللَّهُ: جَزِي اللَّهُ
الدُّنْيَا عَنِّي مَذَمَّةً بَعْدَ رَغِيفَيْنِ مِنَ الشَّعِيرِ؛ أَتَغَدَى^(٨) بِأَحَدِهِمَا، وَأَتَعَشَّى

(١) في «از، بر»: «الدنيا» بدون اللام.

(٢) في «ف»: «أهوى».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٣٦ ح ١٩٠١. الزهد، ص ١١٧، ح ١٣٤ ، بسنده آخر عن أبي عبد الله، عن أبيه ع عن جابر، قال: «مر رسول الله ع...» مع اختلاف يسر، الواقفي، ج ٤، ص ٣٩١، ح ٢١٧٤؛ البحار، ج ٧٢، ص ٥٥، ح ٢٧.

(٤) في الكافي، ح ٤٧٥٧: «ما».

(٥) في «بر»: «قال».

(٦) في الكافي، ح ٤٧٥٧: «ذكره إنسان» بدل «إنسان ذكر الموت».

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٤٠ ح ١٩٠٥. الكافي، كتاب الجنائز، باب التوارد، ح ٤٧٥٧ ، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبيوب، عن أبي عبيدة؛ الزهد، ص ١٤٩، ح ٢١٤، عن ابن أبي عمير، عن أبيوب، الواقفي، ج ٤، ص ٣٩٣، ح ٢١٧٨؛ الوسائل، ج ٢، ص ٤٣٤، ح ٢٥٦٨؛ البحار، ج ٧٢، ص ٦٤، ح ٣١.

(٨) في «ب، ف»: «أَنْجَدَى» بالمعجمتين.

**بِالْأَخْرِ، وَبَعْدَ شَمْلَتِي الصُّوفِ^(١): أَتَرْزُ بِإِحْدَاهُمَا، وَأَتَرْدَى^(٢)
بِالْأُخْرِي^(٣).**

٦ - وفي الصحيح عَنْ غَيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ:

**عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّةِ السَّلَامِ، قَالَ: «إِنَّ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ صَلَواتُ اللَّهِ
عَلَيْهِ: إِنَّمَا مَثَلُ الدُّنْيَا كَمَثَلِ الْحَيَاةِ، مَا أَلَيْنَ مَسْهَا^(٤) وَفِي جَوْفِهَا السُّمُّ
النَّاقِعُ^(٥)، يَحْذِرُهَا الرَّجُلُ الْعَاقِلُ، وَيَهُوَي إِلَيْهَا الصَّبِيُّ الْجَاهِلُ»^(٦).**

٧ - عَنْ حَفْصِ بْنِ غَيَاثٍ:

**عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّةِ السَّلَامِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «جَعْلُ الْخَيْرِ كُلُّهُ فِي
بَيْتٍ، وَجَعْلُ مِقْتَاحِهِ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا».**

(١) في «ص ، ض»: «شَمَلَتِينَ مِنْ». وفي حاشية «ض»: «شَمَلَتِي صَوْفٌ». و «الشَّمَلَةُ»:
كساء صغير يُؤثر به. المصباح المنير، ص ٣٢٢ (شَمَلٌ).

(٢) في «ب ، ج ، بر» وحاشية «ف» والبحار والأمالي: «أَرْتَدِي».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٤٥ ح ١٩٠٩. الألماني للطوسى، ص
٧٠٢، المجلس ٤٠، ح ٥، عن موسى بن بكر، عن العبد الصالح عَلِيَّةِ السَّلَامِ، عن أبي
ذَرَ الْوَافِي، ج ٤، ص ٣٩٦، ح ٢١٨٣؛ البحار، ج ٢٢، ص ٤٠١، ح ١٠؛ وج ٧٣، ص ٦٤، ح ٣٣.

(٤) في «ز»: «لَمْسَهَا». وفي حاشية «ج»: «مَتَّهَا».

(٥) «سُمْ ناقع»، أي بالغ. وقيل: قاتل. الصحاح، ج ٣، ص ١٢٩٢؛ مجمع
البحرين، ج ٤، ص ٣٩٨ (نفع).

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٥٠ ح ١٩١٤. نهج البلاغة، ص ٤٨٩،
الحكمة ١١٩؛ تحف العقول، ص ٣٩٥، ضمن الحديث الطويل، عن
الكافظ عَلِيَّةِ السَّلَامِ، وفيهما مع اختلاف يسير، الْوَافِي، ج ٤، ص ٣٩٩، ح ٢١٨٨؛
الوسائل، ج ١٦، ص ١٧، ح ٢٠٨٤٥.

ثُمَّ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجِدُ الرَّجُلُ حَلَاوةَ الْإِيمَانِ فِي قَلْبِهِ^(١) حَتَّى لَا يُبَالِيَ مَنْ^(٢) أَكَلَ الدُّنْيَا».

ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيُّ بْنِ مُحَمَّدٍ: «حَرَامٌ عَلَى قُلُوبِكُمْ أَنْ تَعْرِفَ حَلَاوةَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَرْهَدَ فِي الدُّنْيَا»^(٣).

٨ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيُّ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: «مَا أَعْجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ مِّنَ الدُّنْيَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهَا^(٤) جَائِعاً خَائِفاً»^(٥).

٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيُّ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مَحْرُزُونَ، فَأَتَاهُ

(١) في «ج، ز، ف» وشرح المازندراني والوسائل: - / «في قلبه».

(٢) في «د، بـ، بـ، بـ»: «مَنْ» بفتح الميم، وليس في سائر النسخ ما ينافيه. وفي مرأة العقول: «يتحمل أن يكون «من» اسم موصول، و«أكل» فعلًا ماضياً، وأن يكون «من» حرفة جرّ و«أكل» مصدرًا؛ فعلى الأول المعنى أنه لا يعتني بشأن الدنيا بحيث لا يحسد أحداً عليها، ولو كانت لقمة في فم كلب لم يغتنم لذلك ولم يبر ذلك له كثيراً. وعلى الثاني أيضاً يرجع إلى ذلك، أو المعنى: لا يعتني بأكل الدنيا والتصرف فيها».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٣٢ ح ١٨٩٤. الواقفي، ج ٤، ص ٣٨٧، ح ٢١٦٥؛ الوسائل، ج ١٦، ص ١٢، ح ٢٠٨٣١؛ البحار، ج ٧٣، ص ٤٩، ح ٢٠.

(٤) في شرح المازندراني: - / «فيها».

(٥) في «ص»: «خائفاً جائعاً».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٣٥ ح ١٨٩٩. الواقفي، ج ٤، ص ٣٩٠، ح ٢١٧١؛ البحار، ج ١٦، ص ٢٦٦، ح ٦٦؛ وج ٧٣، ص ٥٣، ح ٢٥.

مَلَكُ، وَمَعَهُ مَقَاتِيحُ خَرَائِنِ الْأَرْضِ^(١)، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَذِهِ مَقَاتِيحُ
خَرَائِنِ الْأَرْضِ^(٢)، يَقُولُ لَكَ رَبُّكَ: افْتَحْ^(٣) وَخُذْ مِنْهَا مَا شِئْتَ مِنْ عَيْرِ
أَنْ يُنْقَصَ^(٤) شَيْئاً عِنْدِي.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدُّنْيَا دَارُ مَنْ^(٥) لَا دَارَ لَهُ^(٦)، وَلَهَا^(٧)
يَجْمَعُ^(٨) مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ.

فَقَالَ الْمَلَكُ: وَالَّذِي بَعَثْتَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا^(٩)، لَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا الْكَلَامَ
مِنْ مَلَكٍ يَقُولُهُ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ حِينَ أُعْطِيْتُ الْمَقَاتِيحَ^(١٠).

١٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ حَيْرًا زَهَدَهُ فِي

(١) في «ب» والبحار: «أرض الدنيا». وفي حاشية «ج»: «الدنيا» بدل «الأرض».

(٢) في «ب»: - / «فقال - إلى - الأرض». وفي «ج، ض»: «الدنيا».

(٣) في حاشية «ف»: «افتح».

(٤) في «ز» والبحار: «أن ينقص». وفي «بر»: «أن ينقص». وفي مرآة العقول: «من غير أن تنقص، على بناء المجهول... ويمكن أن يقرأ على بناء المعلوم، فالMASTER راجع إلى المفاتيح».

(٥) في «ب»: «المن».

(٦) في الوافي: «لعل المراد: أن الدنيا دار من لا دار له غيرها، يعني من ليس له في الآخرة نصيب، فإن من كان داره الآخرة لا يطمئن إلى الدنيا ولا يتخذها داراً ولا يقر فيها قراراً. أو المراد أن من اتخذ الدنيا داراً فلا دار له؛ لأنها لا تصلح للاستقرار وليس بدار».

(٧) في «ف»: «و ما لها».

(٨) في مرآة العقول: «و ربما يقرأ: يجمع، على بناء الإفعال من العزم والاهتمام».

(٩) في «ب، ض، بر، بس، بف» والبحار: - / «نبأ».

(١٠) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٣٦ ح ١٩٠٠. الوافي، ج ٤، ص ٣٩٠، ح ٢١٧٣؛ البحار، ج ١٦، ص ٢٦٦، ح ٦٧؛ وج ٧٣، ص ٥٤، ح ٢٦.

الدُّنْيَا، وَفَقَهَهُ فِي الدِّينِ، وَبَصَرَهُ عَيْوَبَهَا؛ وَمَنْ أُوتِيَهُنَّ فَقَدْ أُوتِيَ^(١) حِيرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». وَقَالَ: «لَمْ يَطْلُبْ أَحَدُ الْحَقِّ بِبَابِ أَفْضَلِ مِنَ الرُّزْدِ فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ ضِدٌ لِمَا طَلَبَ أَعْدَاءُ الْحَقِّ».

قُلْتُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ، مِمَّا ذَٰلِكَ؟^(٢)

قَالَ: «مِنَ الرُّغْبَةِ فِيهَا» وَقَالَ: «أَلَا^(٣) مِنْ صَبَارٍ كَرِيمٍ، فَإِنَّمَا^(٤) هِيَ أَيَّامٌ قَلَائلُ، أَلَا إِنَّهُ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ أَنْ تَجْدُوا طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى تَزَهَّدُوا فِي الدُّنْيَا».

قَالَ^(٥): وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ^{عليه السلام} يَقُولُ: «إِذَا تَخَلَّى^(٦) الْمُؤْمِنُ مِنَ الدُّنْيَا سَمَا^(٧)، وَوَجَدَ حَلَاؤَةً حُبَّ اللَّهِ، وَكَانَ عِنْدَ أَهْلِ الدُّنْيَا كَائِنًا

(١) في «ف»: + / «خِيرًا كثِيرًا».

(٢) في الواقي: «مِمَّا ذَٰلِكَ، أَيْ مِمَّا ذَٰلِكَ طَلَبَ أَعْدَاءُ الْحَقِّ مَطْلوبَهُمْ؟».

(٣) الهمزة في «أَلَا» للاستفهام، و «لَا» للنفي، و «مِنْ» زائدة لعموم النفي. والمعنى: لا يوجد صبار كريم النفس يصبر عن الدنيا ويزهد فيها. أو هي «إِلَا» بالتشديد، استثناء من الرغبة فيها، أي إلًا من صبار كريم فإنه لا تضره؛ لأنَّه يطلبها من طرق الحلال ويصبر عن الحرام، أو لأنَّه يزوي نفسه عنها ويزورها عن نفسه. الأول هو الأظهر عند المجلسي، والثاني هو مختار المازندراني والفيض، إلا أنَّ الفيض احتمل الأول أيضًا. راجع: شرح المازندراني، ج ٨، ص ٣٦٠؛ الواقي، ج ٤، ص ٣٩٢؛ مرآة العقول، ج ٨، ص ٢٧٦.

(٤) في الواقي والبحار: «وَإِنَّمَا». وفي الواقي: «فَإِنَّمَا هِيَ أَيَّامٌ قَلَائلُ، هُوَ تَرْغِيبٌ فِي الرُّهْدِ وَتَسْهِيلٌ لِتَحْصِيلِهِ».

(٥) الضمير المستتر في «قال» راجع إلى عبد الله بن القاسم المذكور في أصل السنده، وبذلك يعلم مرجع الضميرين في «قال وسمعته يقول» الآية.

(٦) في «ف»: «يَخْلُى».

(٧) «سَمَا»: علا وارتفاع، من السمو بمعنى العلو والارتفاع. راجع: الصاحح، ج ٦، ص ٢٣٨٢؛ النهاية، ج ٢، ص ٤٠٥ (سما).

قَدْ خُوِلِطَ^(١)، وَإِنَّمَا حَالَطَ الْقَوْمَ حَلَوَةُ حُبِّ اللَّهِ^(٢)، فَلَمْ يَشْتَغِلُوا^(٣)
يَعْرِفُوهُ». .

قَالَ^(٤): وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ الْقُلُوبَ إِذَا صَافَتْ بِهِ الْأَرْضُ حَتَّى
يَسْمُو»^(٥).

١١ - وَعَنْ أَبِي بَصِيرِ :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^(٦)، قَالَ: «كَانَ أَبُو ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٧) -

(١) خلط فلان في عقله مخالطة: إذا اختلّ عقله. النهاية، ج ٢، ص ٦٤ (خلط).

(٢) في الوسائل: / او كان عند أهل الدنيا - إلى - حب الله.

(٣) في «ب، ص»: «فلم يشغلوا».

(٤) في «د»: «و قال».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ١٩٠٢ ح ٣٣٧. الكافي، كتاب فضل العلم، باب صفة العلم وفضله وفضل العلماء، ح ٤٩، بسنده آخر؛ الأمازي للمفید، ص ١٥٧، المجلس ١٩، ح ٩، بسنده آخر عن أبي عبد الله، عن أبيائه عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عن رسول الله ﷺ، وتمام الرواية فيهما: «إذا أراد الله بعده خيراً فقهه في الدين». الأمازي للطوسي، ص ٥٣١، المجلس ١٩، ح ١، بسنده آخر عن أبي ذر، عن رسول الله ﷺ، إلى قوله: «وبصره عيوبها» مع اختلاف سير، الوفي، ج ٤، ص ٣٩١، ح ٢١٧٥؛ الوسائل، ج ١٦، ص ١٣، ح ٢٠٨٣٤؛ البحار، ج ٧٣، ص ٥٥، ح ٢٨.

(٦) الخبر رواه البرقي في المحسن، ص ٢٢٨، ح ١٦٠ - باختلاف في بعض الأجزاء - بسنده عن مثني بن الوليد، عن أبي بصير، قال: سمعت أبو جعفر عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يقول. والشيخ المفيد أيضاً أورد الخبر أكثر تفصيلاً في الأمازي، ص ١٧٩، المجلس ٢٣، ح ١، بسنده عن عاصم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

والظاهر أن الصواب في ما نحن فيه «أبي جعفر عَلَيْهِمُ السَّلَامُ»؛ يؤيد ذلك ما تقدم في ح ١٨٢٩، من رواية مثني، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بعض أجزاء الخبر المفصل.

(٧) في «ض، ف»: «رحمه الله».

يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: يَا مُبْتَغِي الْعِلْمِ، كَأَنْ شَيْئًا^(١) مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ شَيْئًا، إِلَّا مَا^(٢) يَنْفَعُ حَيْرَهُ وَيَضُرُّ شَرَهُ، إِلَّا مَنْ رَحْمَ اللَّهُ.

يَا مُبْتَغِي الْعِلْمِ، لَا يَسْعُلُكَ أَهْلُ وَلَا مَالٌ عَنْ نَفْسِكَ، أَنْتَ يَوْمَ تُفَارِقُهُمْ كَضَيْفِ بَنْتِ فِيهِمْ، ثُمَّ عَدَوْتَ عَنْهُمْ^(٣) إِلَى غَيْرِهِمْ، وَالدُّنْيَا وَالآخِرَةُ كَمَنْزِلٍ تَحَوَّلُتْ مِنْهُ^(٤) إِلَى غَيْرِهِ، وَمَا بَيْنَ الْمَوْتِ وَالْبَعْثِ إِلَّا كَنْوَمَةٌ نَمَتَهَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْتَ مِنْهَا.

يَا مُبْتَغِي الْعِلْمِ، قَدْمٌ لِمَقَامِكَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَبَيْنَ فَإِنَّكَ مُثَابٌ^(٥) بِعَمَلِكَ، كَمَا تَدِينُ تُذَانٌ يَا مُبْتَغِي الْعِلْمِ»^(٦).

(١) في «ج، ف»: «كان شيء».

(٢) في الأمالى للمفید: «عملاً» بدل «ما». وقيل: «ألا» حرف تنبيه، و «ما» نافية، والضميران راجعان إلى «شيئاً»، والجملة بيان لما قبلها. كما في شرح المازندرانى والوافى. وهذا أحد الوجوه الخمسة التي ذكرها في مرآة العقول.

(٣) في الأمالى للمفید: «من عندهم» بدل «عنهم».

(٤) في حاشية «ض»: «عنه». وفي الأمالى للمفید: «نزلته ثم عدلت عنه» بدل «تحوّلت منه».

(٥) في حاشية «ف»: «تاب». وفي الأمالى للمفید: «أمرتهن».

(٦) في مرآة العقول، ج ٨، ص ٣٠١: «يا مبتغي العلم، قيل: هذا افتتاح كلام آخر تركه المصطفى، وإنما ذكر ليعلم أن ما ذكره ليس جميع الخطبة، كما مر بعضه في باب الصمت، [ج ١٨٢٩]؛ حيث قال رضي الله عنه: يا مبتغي العلم، إن هذا اللسان مفتاح الخير، إلخ».

(٧) الكافى (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٤٦ ح ١٩١٠. الأمالى للمفید، ص ١٧٩، المجلس ٢٣، صدر الحديث الطويل ٤١، الأمالى للطوسى، ص ٥٤٣، المجلس ٢٠، ذيل الحديث الطويل ٢، وفيهما بسند آخر عن أبي بصير، عن أبي جعفر^{عليه السلام}؛ المحاسن، ص ٢٢٨، كتاب مصابيح الظلم، ح ١٦٠، عن الوشاء، عن مشى بن الوليد، عن أبي بصير، عن أبي جعفر^{عليه السلام}. الأمالى للطوسى، ص ٥٤٣، المجلس ٢٠، ح ١، بسند آخر عن أبي عبد الله، عن أبيه^{عليه السلام}، وفيهما من =

١٢ - وعن داود الأبراري، قال:

قال أبو جعفر عليه السلام: «ملك ينادي^(١) كل يوم: ابن آدم، لد للموت، واجمع للفناء، وابن للخراب^(٢).»

قوله: (لد للموت) اللام لام العاقبة كما في قوله تعالى: ﴿فَالْقَطْمَهُءَلْ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُواً وَحَرَثًا﴾^(٣) والأمر ليس على حقيقته بل الغرض: اعلموا أن ولادتكم عاقبتها الموت، وفي نهج البلاغة قال أمير المؤمنين: إن الله ملكاً ينادي في كل يوم: لدوا للموت واجمعوا للفناء وابنوا للخراب^(٤).

١٣ - وعن أبي حمزة:

عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «قال علي بن الحسين صلوات الله

قوله: «يا مبتغي العلم لا يشغلك أهل ولا مال»، إلى قوله: «ثم استيقظت منها»، مع زيادة في آخره، وفي كلها مع اختلاف يسير، الواقفي، ج ٤، ص ٣٩٧، ح ٢١٨٤؛ البحار، ج ٢٢، ص ٤٠١، ح ١١؛ وج ٧٣، ص ٦٥، ح ٣٤.

(١) في «د» والواقفي: + / «في».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٤٠ ح ١٩٠٦. الكافي، كتاب الجنائز، باب التوادر، ح ٤٧٥٨، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحكم بن أيمن؛ الزهد، ص ١٤٨، ح ٢١٣، عن محمد بن أبي عمير، عن الحكم بن أيمن. قرب الإسناد، ص ٣٩، ح ١٢٥، بحسب آخر عن أبي عبد الله عليه السلام. الاختصاص، ص ٢٣٤، مرسلاً عن أبي عبد الله عليه السلام، وفيهما مع اختلاف يسير وزيادة في أوله. وفي نهج البلاغة، ص ٤٩٣، الحكمة ١٣٢؛ وخصائص الأئمة عليه السلام، ص ١٠٣، مرسلاً عن علي عليه السلام، مع اختلاف يسير، الواقفي، ج ٤، ص ٣٩٣، ح ٢١٧٩؛ البحار، ج ٧٣، ص ٦٤، ح ٣٢.

(٣) سورة القصص، الآية: ٨.

(٤) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول؛ ج ٨؛ ص ٢٨٦.

عَلَيْهِمَا: إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ ارْتَحَلَتْ مُدْبِرَةً، وَإِنَّ الْآخِرَةَ قَدْ ارْتَحَلَتْ مُقْبِلَةً،
وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُنْوَى؛ فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ
الدُّنْيَا.

أَلَا وَكُونُوا مِنَ الرَّاهِدِينَ فِي الدُّنْيَا، الرَّاغِبِينَ^(١) فِي الْآخِرَةِ.

أَلَا إِنَّ الرَّاهِدِينَ فِي الدُّنْيَا اتَّخَذُوا الْأَرْضَ سِسَاطَاً، وَالثُّرَابَ فِرَاشاً،
وَالْمَاءَ طِيبَاً، وَقُرْضُوا مِنَ الدُّنْيَا تَقْرِضاً^(٢).....^(٣).

(١) في «ف»: «والراغبين».

(٢) في حاشية «بف»: «قرضاً». وفي الوافي: «القرض: القطع، أي قطعوا أنفسهم من الدنيا تقطعاً بإفلاع قلوبهم عنها».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٤١ ح ١٩٠٧. تحف العقول، ص ٢٨١، عن علي بن الحسين عليه السلام؛ فقه الرضا عليه السلام، ص ٣٧٠، وفيهما مع اختلاف يسير. صفات الشيعة، ص ١٨، ضمن الحديث الطويل، ٣٥، [خطبة همام] بسنده آخر عن أمير المؤمنين عليه السلام. نهج البلاغة، ص ٣٠٣، الخطبة ١٩٣، [خطبة همام] عن أمير المؤمنين عليه السلام، وفيهما من قوله: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَبَاداً كَمَنْ رَأَى أَهْلُ الْجَنَّةَ فِي الْجَنَّةِ» مع اختلافه. وورد إلى قوله: «فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا» مع اختلاف يسير في هذه المصادر: كتاب سليم بن قيس، ص ٧١٨، ضمن الحديث الطويل، ١٨، عن أمير المؤمنين عليه السلام؛ الكافي، كتاب الروضة، ضمن الحديث الطويل، ١٤٨٣٦، بسنده عن سليم بن قيس، عنه عليه السلام؛ الخصال، ص ٥١، باب الاثنين، ح ٦٢؛ وص ٥٢، نفس الباب، ح ٦٤، وفيهما بسنده آخر عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وآله وآله، مع زيادة في أوله وآخره. وفي الإرشاد، ج ١، ص ٢٣٦، ضمن الحديث الطويل؛ والأمالي للمفيد، ص ٩٢، المجلس ١١، ح ١؛ وص ٢٠٧، المجلس ٢٢، ح ٤١؛ وص ٣٤٥، المجلس ٤١، ح ٤؛ والأمالي للطوسي، ص ١١٧، المجلس ٤، ح ٤؛ وص ٣٧، المجلس ٢٢١، المجلس ٩، ح ١، بسنده آخر عن أمير المؤمنين عليه السلام، مع زيادة في أوله وآخره. خصائص الأئمة عليهم السلام، ص ٩٦، مرسلاً عن ابن عباس، عن أمير المؤمنين عليه السلام، مع زيادة في أوله وآخره الوافي، ج ٤، ص ٣٩٤، ح ٢١٨١؛ البخاري، ج ٧٣، ص ٤٣، ح ١٨.

١٤ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ^(١): «يَا جَابِرُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَمْحَزُونٌ، وَإِنِّي^(٢) لَمْشَغُولُ الْقُلُبِ». قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، وَمَا شَغَلْتَكَ^(٣)? وَمَا حُزْنُ قُلُبِكَ؟ فَقَالَ: «يَا جَابِرُ، إِنَّمَا دَخَلَ قُلُبَهُ صَافِي حَالِصٍ^(٤) دِينُ اللَّهِ، شَغَلَ قُلُبَهُ عَمَّا سِوَاهُ؛ يَا جَابِرُ، مَا الدُّنْيَا؟ وَمَا عَسَى أَنْ تَكُونَ الدُّنْيَا؟ هَلْ هِي إِلَّا طَعَامٌ أَكْلَتْهُ^(٥)، أَوْ ثَوْبٌ لِّيَسْتَهُ، أَوْ امْرَأَةٌ أَصْبَبَهَا؟ يَا جَابِرُ^(٦)، إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَطْمَئِنُوا إِلَى الدُّنْيَا بِبَقَائِهِمْ فِيهَا، وَلَمْ يَأْمُنُوا قُدُومَهُمُ الْآخِرَةِ.

يَا جَابِرُ، الْآخِرَةُ دَارُ قَرَارٍ^(٧)، وَالدُّنْيَا دَارُ فَنَاءٍ وَرَوَالٍ، وَلِكُنْ أَهْلُ الدُّنْيَا أَهْلُ غَفْلَةٍ، وَكَانَ الْمُؤْمِنِينَ^(٨) هُمُ الْفَقَهَاءُ، أَهْلُ فُكْرَةٍ وَعِبْرَةٍ، لَمْ يُصِمُّهُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ - جَلَّ أَسْمَهُ - مَا سَمِعُوا بِاذْدَانِهِمْ، وَلَمْ يُعْمِلُهُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ مَا رَأَوْا مِنَ الرِّزْيَةِ بِأَعْيُنِهِمْ^(٩)، فَفَازُوا بِثَوَابِ الْآخِرَةِ كَمَا فَازُوا بِذِلِّكَ الْعِلْمِ.

(١) في «بس»: + / «وَالله».

(٢) في «ض»: - / «و».

(٣) في «ص»: «شَغَلَكَ» على بناء الماضي. وهكذا يجوز في «حزن». وفي «ض»: «الشَّغَلُ قُلُبَكَ».

(٤) في «ص»: + / «في».

(٥) في مرأة العقول: «أكلته، وأختها على صيغة الخطاب، ويتحمل التكلم».

(٦) في «بر»: + / «ألا».

(٧) في «ج، ض، ف، بر، بس، بف»: «القرار».

(٨) في «ج، ص»: «وَكَانَ الْمُؤْمِنُونَ».

(٩) في البحار: - / «بِأَعْيُنِهِمْ».

وَأَعْلَمْ يَا جَابِرُ، أَنَّ أَهْلَ التَّقْوَى أَيْسَرٌ^(١) أَهْلِ الدُّنْيَا مَؤْوَنَةً،
 وَأَكْثُرُهُمْ لَكَ مَعُونَةً، تَذَكُّر^(٢) فَيُعِينُونَكَ، وَإِنْ نَسِيَتْ ذَكْرُوكَ، فَوَالوْنَ بِأَمْرِ
 اللَّهِ، قَوَامُونَ^(٣) عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، قَطَعُوا مَحَبَّتَهُمْ بِمَحَبَّةِ رَبِّهِمْ، وَوَحَشُوا
 الدُّنْيَا بِطَاعَةِ^(٤) مَلِيكِهِمْ، وَنَظَرُوا إِلَى اللَّهِ بَعْلَى وَإِلَى مَحَبَّتِهِ بِقُلُوبِهِمْ،
 وَعَلِمُوا أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْمَنْظُورُ إِلَيْهِ لَعَظِيمٍ^(٥) شَانِيهِ، فَأَنْزَلَ الدُّنْيَا كَمَنْزِلِ نَزَلَتْهُ
 ثُمَّ ارْتَحَلَتْ عَنْهُ، أَوْ كَمَالٍ^(٦) وَجَدْتَهُ فِي مَنَامِكَ، فَاسْتَيقَظْتَ^(٧) وَلَيْسَ
 مَعَكَ مِنْهُ^(٨) شَيْءٌ، إِنِّي إِنَّمَا صَرَبْتُ لَكَ^(٩) هَذَا مَثَلًا؛ لِأَنَّهَا عِنْدَ أَهْلِ
 الْلُّبْ وَالْعِلْمِ بِاللَّهِ كَفَيْهِ الظَّلَالِ.

يَا جَابِرُ، فَاحْفَظْ مَا اسْتَرْعَاكَ اللَّهُ - جَلَّ وَعَزَّ - مِنْ دِينِهِ وَحِكْمَتِهِ،
 وَلَا تَسْأَلَنَّ عَمَّا لَكَ عِنْدَهُ إِلَّا مَا لَهُ عِنْدَ نَفْسِكَ، فَإِنْ تَكُنِ الدُّنْيَا عَلَى^(١٠)
 غَيْرِ^(١١) مَا وَصَفْتُ لَكَ، فَتَحَوَّلُ إِلَى دَارِ الْمُسْتَعْتَبِ^(١٢)، فَلَعَمْرِي لَرُبَّ

(١) في «بر»: + / «من».

(٢) في «ج، ص»: «تذَكُّر» بحذف إحدى التاءين.

(٣) في «ف»: - / «قوامون».

(٤) في «د»: «بطاعة».

(٥) في «ب»: «عظيم».

(٦) الكاف جار. وفي مرآة العقول: «كما».

(٧) في البحار: « واستيقظت».

(٨) في «ص»: - / « منه».

(٩) في «ز»: - / «لك».

(١٠) في «ب»: - / «على».

(١١) في «ز، ص»: - / «غير».

(١٢) في الوافي: «لعلَّ المراد بقوله: «ولَا تَسْأَلَنَّ عَمَّا لَكَ عِنْدَهُ» أَنَّكَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى
أَحَدٍ تَسْأَلَهُ عَنْ ثَوَابِكَ عَنْدَ اللَّهِ، إِذْ لَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا بِقَدْرِ مَا لَهُ عِنْدَ نَفْسِكَ، أَعْنَى =

حَرِيصٌ عَلَى أَمْرٍ قَدْ شَقَىَ بِهِ حِينَ أَتَاهُ، وَلَرُبَّ كَارِهٍ لِأَمْرٍ قَدْ سَعَدَ بِهِ حِينَ أَتَاهُ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّلَهُ: ﴿وَلِيَمْحَصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكُفَّارِ﴾^(١).

١٥ - وَعَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَفَافُ يَقُولُ: «فِيمَا نَاجَى اللَّهُ عَنْكَ بِهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُوسَى، لَا تَرْكَنْ إِلَى الدُّنْيَا رُكُونَ الظَّالِمِينَ، وَرُكُونَ مَنِ اتَّحَذَهَا أَبَا وَأُمًا».

يَا مُوسَى، لَوْ وَكَلْتَ إِلَى نَفْسِكَ لِتَنْتَرَ لَهَا^(٤)، إِذَا لَغَلَ^(٥) عَلَيْكَ حُبُّ الدُّنْيَا وَزَهْرُهَا.

= بقدر رعايتك دينه وحكمته، فاجعله المسؤول وتعرف ذلك منه. أو المراد: لا تسأل عن ذاك، بل سل عن هذا، فإنك إنما تفوز بذلك بقدر رعايتك هذا. ثم قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنْ تَكُنِ الدُّنْيَا عِنْدَكَ عَلَى غَيْرِ مَا وَصَفْتَ لِكَ» فتكون تطمئنَ إليها، فعليك أن تتحول فيها إلى دار ترضي فيها ربِّك، يعني أن تكون في الدنيا بيدهك وفي الآخرة بروحك تسعى في فكاك رقبتك وتحصيل رضا ربِّك عنك حتى يأتيك الموت. وهذا الحديث مما ذكره الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول ولم يذكر فيه لفظة «غير» وعلى هذا فلا حاجة إلى التكلف في معناه». وذكر في مرآة العقول، ج ٨، ص ٢٩٥ - ٢٩٦ لقوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنْ تَكُنْ» وجوهاً، ومن أراد التفصيل فليراجع.

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٤١.

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٤٤ ح ١٩٠٨. تحف العقول، ص ٣٧٧، عن سفيان الثوري، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٤، ص ٣٩٥، ح ٢١٨٢؛ البحار، ج ٧٣، ص ٣٦، ح ١٧.

(٣) في «ز»: - / «به».

(٤) في «ز» والبحار: «عليها».

(٥) في حاشية «ض»: «الغلب».

يَا مُوسَى، نَافِسٌ^(۱) فِي الْخَيْرِ أَهْلَهُ^(۲)، وَاسْتَبْقُهُمْ^(۳) إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْخَيْرَ
كَاسِمِهِ^(۴)، وَأَنْوَكُ مِنَ الدُّنْيَا مَا يَكُونُ الْغَنَى عَنْهُ، وَلَا تَنْظُرْ^(۵) عَيْنُكَ إِلَى كُلِّ
مَفْتُونٍ بِهَا وَمُوكِلٍ^{(۶)(۷)} إِلَى نَفْسِهِ.

وَاعْلَمُ أَنَّ كُلَّ فِتْنَةٍ بَدُؤُهَا حُبُّ الدُّنْيَا، وَلَا تَعِظُ أَحَدًا بِكُثْرَةِ الْمَالِ؛
فَإِنَّ مَعَ كُثْرَةِ الْمَالِ تَكْثُرُ^(۸) الذُّنُوبُ لِوَاجِبِ الْحُقُوقِ^(۹)، وَلَا تَعِظِنَ^(۱۰)
أَحَدًا بِرِضْسِ النَّاسِ عَنْهُ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ رَاضِي عَنْهُ^(۱۱)، وَلَا تَعِظِنَ

(۱) «نافس في الخير أهله»، أي ساقهم فيه، والمنافسة: الرغبة في الشيء على وجه المباراة في الكرم، والعبارة: المسابقة. راجع: الصلاح، ج ۳، ص ۹۸۵، لسان العرب، ج ۶، ص ۲۳۸ (نفس).

(۲) في البحار: - / «أهله».

(۳) في «ب، ف، بر، بس، بف» والوافي والبحار: «واسبهم».

(۴) في الوافي: «كاسمه»؛ يعني أنَّ الخير خير كلَّه كما أنَّ اسمه خيراً.

(۵) قال في مرآة العقول: «ولا تنظر، على بناء المجرد. عينك، بالرُّفع أو بالنصب بتنزَّعُ الْخَاطِفِ، أَيْ بِعِينِكَ. وَرَبِّما يَقُرَأُ: تُنْظِرُ، على بناء الإفعال، أَيْ لَا تجعلها ناظرة إلى كُلَّ مفتون بها، أَيْ مبتلى مخدوع بها».

(۶) في «ز، ص»: - / «و».

(۷) في «ب، ج»: «موكل» بالتشديد. وفي مرآة العقول: «المتبارِدُ أَنَّهُ عَلَى بِنَاءِ الْمَفْعُولِ، لَكِنَّ كَانَ الظَّاهِرُ حِينَئِذٍ: موکول؛ إِذَا لَمْ يَأْتِ «أَوْكَلَهُ» فِيمَا عَنْدَنَا مِنْ كِتَابِ اللُّغَةِ، لَكِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَبْنِيَةِ الْمُتَدَالِوَةِ كَذَلِكَ. وَيُمْكِنُ أَنْ يَقُرَأُ عَلَى بِنَاءِ الْفَاعِلِ مِنَ الْإِيْكَالِ بِمَعْنَى الْاعْتِمَادِ».

(۸) في «ز»: «كثرة». وقال في مرآة العقول: «تَكْثُرُ الذُّنُوبُ، بِصِيغَةِ الْمَضَارِعِ مِنْ بَابِ حَسَنٍ، أَوْ مَصْدِرِ بَابِ التَّفْعِلِ». وَالْأَنْسَبُ هُوَ الْأَخِيرُ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ «إِنَّ».

(۹) في حاشية «ض»: «الحق».

(۱۰) «البغْطَة»: أَنْ تَتَمَنَّى مِثْلَ حَالِ الْمَغْبُوطِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَرِيدَ زَوْلَهَا عَنْهُ، وَلَيْسَ بِحَسَدٍ. الصلاح، ج ۳، ص ۱۱۴۶ (غبط).

(۱۱) في «ج»: - / «عَنْهُ».

مُخْلِقاً^(١) بِطَاعَةِ النَّاسِ لَهُ؛ فَإِنَّ طَاعَةَ النَّاسِ لَهُ وَاتِّبَاعُهُمْ إِيَاهُ عَلَى غَيْرِ
الْحَقِّ هَلَكُ لَهُ وَلِمَنِ اتَّبَعَهُ»^(٢) .

١٦ - وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ، قَالَ: «مَثَلُ^(٤) الدُّنْيَا كَمَثَلِ مَاءِ الْبَحْرِ^(٥) ،
كُلُّمَا شَرِبَ^(٦) مِنْهُ اعْطَشَانُ ازْدَادَ عَطْشًا حَتَّى^(٧) يَقْتُلُهُ»^(٨) .

١٧ - وَعَنِ الْوَشَاءِ، قَالَ:

سَمِعْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ يَقُولُ: «قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ - صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِ
- لِلْحَوَارِيِّينَ: يَا بْنَى إِسْرَائِيلَ، لَا تَأْسُوا عَلَى مَا فَانَّكُمْ مِنَ الدُّنْيَا، كَمَا لَا
يَأْسِى أَهْلُ الدُّنْيَا عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنْ دِينِهِمْ إِذَا أَصَابُوا دُنْيَا هُمْ»^(٩) .

(١) في «ج» وحاشية «ض، ف، بر» والبحار: «أخذ».

(٢) في «بر»: «اتبعه».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٤٩ ح ١٩١٣. الكافي، كتاب انروضة، ضمن الحديث الطويل ١٤٨٢٣، بسنده عن علي بن عيسى رفعه، من دون الإسناد إلى المعصوم علية السلام، الواقفي، ج ٤، ص ٣٩٨، ح ٢١٨٧؛ البحار، ج ٧٣، ص ٧٣، ح ٣٧.

(٤) في «بس»: + / «إنما مثل».

(٥) في الزهد: «البحر المالح» بدل «ماء البحر».

(٦) في «ف»: «أشرب».

(٧) في «ف»: - / «حتى».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٥٢ ح ١٩١٦. الزهد، ص ١١٦، ح ١٣٢، عن عبدالله بن المغيرة، عن طلحه بن زيد، مع زيادة في أوله. تحف العقول، ص ٣٩٥، ضمن الحديث الطويل، عن الكاظم علية السلام، الواقفي، ج ٤، ص ٤٠٠، ح ٢١٩٠؛ البحار، ج ٧٣، ص ٧٩، ح ٤٠.

(٩) في الزهد: «آخرتهم».

(١٠) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٥٢ ح ١٩١٧. الزهد، ص ١١٩، ح ١٤٠، عن الحسن بن علي، عن أبي الحسن علية السلام، الأمالي للصادق، ص ٤٩٦، المجلس =

- ١٨ - ومن حَكْمِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَةُ فَلِيُؤْثِرِ الْفَقْرَ وَمَنْ أَحَبَ الرَّاحَةَ فَلِيُؤْثِرِ الرُّهْدَ فِي الدُّنْيَا» (٤٠٥) ^(١) ..
- ١٩ - ومن حَكْمِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَةُ قَوْلُهُ: «مَنْ سَلَّا عَنْ مَوَاهِبِ الدُّنْيَا عَزَّ» (٤٦٢) ^(٢) ..

هذا على المستوى الفردي والشخصي للإنسان خصوصاً إذا كان مسؤولاًً وذا منصب اجتماعي فينبغي أن يعيش عيشة بسيطة حتى يواسى أضعف القاعدة الشعبية في الأمة.

وأما على مستوى الدولة فيجب أن تكون الدولة الإسلامية قوية في مختلف الجوانب.

كلام للعلامة المجلسي حول معنى الدنيا المذمومة:

ففي الصحيح عن ابن بكري :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا إِضْرَارًا بِالآخِرَةِ، وَفِي طَلَبِ الْآخِرَةِ إِضْرَارًا بِالدُّنْيَا، فَأَضْرِرُوا بِالدُّنْيَا؛ فَإِنَّهَا أَحَقُّ (٣) بِالإِضْرَارِ» ^(٤).

= ٧٥، ح ٢، بسنده عن الحسن بن علي، عن أبي الحسن ع، مع اختلاف يسير، الواقي، ج ٤، ص ٤٠١، ح ٢١٩١، البحار، ج ٧٣، ص ٨٠، ح ٤١.

(١) تصنيف غور الحكم ودرر الكلم، ص: ٣٦٦ ح ٨٢٤٠.

(٢) تصنيف غور الحكم ودرر الكلم، ص: ٣٦٦ ح ٨٢٤١.

(٣) هكذا في «ج، د، ز، ص، ض، ف، بر، بس، بف» والواقي والوسائل. وفي «ب» والمطبوع: «أولي». وفي المرأة: «ويومئ إلى أن المذموم من الدنيا ما يضر بأمر الآخرة، فأما ما لا يضر به كقدر الحاجة في البقاء والتعيش فليس بمذموم».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٣٩ ح ١٩٠٤. الواقي، ج ٤، ص ٣٩٢، ح ٢١٧٧؛ البحار، ج ٧٣، ص ٦١، ح ٣٠.

قال في شرح الحديث المتقدم:

يؤمئ إلى أن المذموم من الدنيا ما يضر بأمر الآخرة، فأما ما لا يضر به كقدر الحاجة في البقاء والعيش فليس بمحظى ولنذكر معنى الدنيا وما هو مذموم منها فإن ذلك قد اشتبه على أكثر الخلق فكثير منهم يسمون أمراً حقاً بالدنيا ويذمونه ويختارون شيئاً هو عين الدنيا المحظى ويسمونه زهداً ويشبهون ذلك على الجاحدين.

اعلم أن الدنيا تطلق على معانٍ:

الأول: الحياة الدنيا: وهي ليست بمحظى على الإطلاق وليس مما يجب بغضه وتركه، بل المذموم منها أن يحب البقاء في الدنيا للمعاصي والأمور الباطلة أو يطول الأمل فيها ويعتمد عليها فبذلك يسوف التوبة والطاعات وينسى الموت ويبدأ بالمعاصي والملاهي اعتماداً على أنه يتوب في آخر عمره عند مشيه، ولذلك يجمع الأموال الكثيرة ويبني الأبنية الرفيعة، ويكره الموت لتعلقه بالأموال وحبه للأزواج والأولاد، ويكره الجهاد والقتل في سبيل الله لحبه للبقاء أو يترك الصوم وقيام الليل وأمثال ذلك لئلا يصير سبيلاً لنقص عمره.

والحاصل: إن من يحب العيش والبقاء وال عمر للأغراض الباطلة فهو مذموم، ومن يحبه للطاعات وكسب الکمالات وتحصيل السعادات فهو مدح و هو عين الآخرة، فلذا طلب الأنبياء والأوصياء عليهم السلام طول العمر والبقاء في الدنيا.

وَقَدْ قَالَ سَيِّدُ السَّاجِدِينَ: عَمِّرْنِي مَا كَانَ عُمْرِي بِذَلِّهِ فِي طَاغِيتكَ
إِذَا كَانَ عُمْرِي مَرْتَعًا لِلشَّيْطَانِ فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ^(١).

(١) الصحفة السجادية ص ٩٤ دعاء مكارم الأخلاق ومرضي الأفعال رقم ٢٠.

وَلَوْ لَمْ يَكُنِ الْكَوْنُ فِي الدُّنْيَا صَالِحًا لِتَعْبَادِ لِتَحْصِيلِ الْذَّخَائِرِ
لِلِّمَعَادِ لَمَّا أَسْكَنَ اللَّهُ الْأَرْوَاحَ الْمُقَدَّسَةَ فِي تِلْكَ الْأَبْدَانِ الْكَثِيفَةِ.....

الثاني: الدينار والدرهم وأموال الدنيا وأمتعتها: وهذه أيضاً ليست مذمومة بأسرها، بل المذموم منها ما كان من حرام أو شبهة أو وسيلة إليها وما يُلْهِي عن ذكر الله ويمنع عبادة الله أو يحبها حباً لا يبذلها في الحقوق الواجبة والمستحبة، وفي سبل طاعة الله كما مدح الله تعالى جماعة حيث قال: ﴿وَرِجَالٌ لَا تُلِهِمْ بِخَرَّةٍ وَلَا يَبْغُونَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِبَاءِ الرَّحْكَوَةِ﴾^(١).

وبالجملة: المذموم من ذلك الحرص عليها وحبها وشغل القلب بها والبخل بها في طاعة الله وجعلها وسيلة لما يبعد عن الله، وأما تحصيلها لصرفها في مرضاه الله، وتحصيل الآخرة بها فهي من أفضل العبادات و摩وجة لتحصيل السعادات.

وَقَدْ رُوِيَ فِي الصَّحِيحِ: عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ: إِنَّنِي لَنُحِبُّ الدُّنْيَا فَقَالَ لِي: تَضَعُّ بِهَا مَاذَا؟.

قُلْتُ: أَتَرَوْجُ مِنْهَا وَأَحْمُّ وَأَفْقُّ عَلَى عِيَالِي وَأَنِيلُ إِخْرَانِي وَأَتَصَدِّقُ.
قَالَ لِي: لَيْسَ هَذَا مِنَ الدُّنْيَا، هَذَا مِنَ الْآخِرَةِ.

وَقَدْ رُوِيَ: نَعَمْ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ، وَنَعَمْ الْعُوْنُ الدُّنْيَا
عَلَى الْآخِرَةِ.....

(١) سورة النور، الآية: ٣٧.

الثالث: التمتع بملاذ الدنيا: من المأكولات والمشروبات والملبوسات والمنحوتات والمركمات والمساكن الواسعة وأشباه ذلك، وقد وردت أخبار كثيرة في استحباب التلذذ بكثير من ذلك ما لم يكن مشتملاً على حرام، أو شبهة، أو إسراف، وتبذير، وفي ذم تركها، والرهبانية، وقد قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِيَّةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْأَطْيَبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾^(١).

فإذا عرفت ذلك: فاعلم أن الذي يظهر من مجموع الآيات والأخبار على ما نفهمه أن الدنيا المذمومة مركبة من مجموعة أمور يمنع الإنسان من طاعة الله وحبه، وتحصيل الآخرة فالدنيا، والآخرة ضرتان متقابلتان، فكل ما يوجب رضى الله سبحانه وقربه فهو من الآخرة، وإن كان بحسب الظاهر من أعمال الدنيا كالتجارات والصناعات والزراعة التي يكون المقصود منها تحصيل المعيشة للعيال لأمره تعالى به، وصرفها في وجوه البر، وإعانة المحتاجين، والصدقات وصون الوجه عن السؤال وأمثال ذلك؛ فإن هذه كلها من أعمال الآخرة وإن كان عامة الخلق يدعونها من الدنيا.

والرياضات المبتدةعة: والأعمال الرئائية وإن كان مع الترهب، وأنواع المشقة، فإنها من الدنيا لأنها مما يبعد عن الله ولا يوجب القرب إليه كأعمال الكفار والمخالفين، فربّ متربّ متقدّف يعتزل الناس، ويعبد الله ليلاً ونهاراً، وهو أحب الناس للدنيا، وإنما يفعل ذلك ليخدع الناس، ويشتهر بالزهد والورع، وليس في قلبه إلا جلب قلوب الناس،

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣٢.

ويحب المال والجاه والعزة وجميع الأمور الباطلة أكثر من سائر الخلق، وجعل ترك الدنيا ظاهراً مصيدة لتحصيلها، ورب تاجر طالب للأجر لا يعده الناس شيئاً وهو من الطالبين للآخرة لصحة نيته وعدم حبه للدنيا.

وجملة القول: في ذلك أن المعيار في العلم بحسن الأشياء وقبحها وما يجب فعلها وتركها الشريعة المقدسة، وما صدر في ذلك عن أهل بيته العصمة صلوات الله عليهم، فما علم من الآيات والأخبار أن الله سبحانه أمر به وطلبه من عباده سواء كان صلاة أو صوماً أو حجّاً أو تجارة أو زراعة أو صناعة أو معاشرة للخلق أو عزلة أو غيرها وعملها بشرائطها وأدابها بنية خالصة فهي من الآخرة، وما لم يكن كذلك فهو من الدنيا المذمومة المبعدة عن الله وعن الآخرة.

وهي على أنواع :

فمنها: ما هو حرام وهو ما يستحق به العقاب سواء كان عبادة مبتداعة أو رباء وسمعة أو معاشرة الظلمة أو ارتكاب المناصب المحرمة أو تحصيل الأموال من الحرام أو للحرام وغير ذلك مما يستحق به العقاب.

ومنها: ما هو مكروه كارتكاب الأفعال والأعمال والمكاسب المكرروهه وكتحصيل الزواائد من الأموال والمساكن والمراتب وغيرها مما لم يكن وسيلة لتحصيل الآخرة وتنمنع من تحصيل السعادات الأخرى.

ومنها: ما هو مباح كارتكاب الأفعال التي لم يأمر الشارع بها ولم ينه عنها إذا لم تصر مانعة عن تحصيل الآخرة وإن كانت نادرة، ويمكن

إيقاع كثير من المباحثات على وجه تصير عبادة للأكل والنوم للقوة على العبادة وأمثال ذلك، وربما كان ترك المباحثات بظن أنها عبادة بدعة موجبة لدخول النار كما يصنعه كثير من أرباب البدع^(١).

ونقل هذا الكلام مع اختلاف يسير في كتابه مرآة العقول في شرح أخبار الرسول حول شرح الحديث المتقدم^(٢).

وفي المعنى الأول نقل خطبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام وهي التي رواها السيد الرضي في نهج البلاغة عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال :

وَقَدْ سَمِعَ رَجُلًا يَذُمُ الدُّنْيَا أَيُّهَا الدَّارُ لِلَّذِيَا الْمُغَنِّرُ بِعُرُورِهَا، [الْمُنْهَدِّعُ] الْمَخْدُوعُ بِأَبَاضِيلِهَا، أَ [تَفْتَشُ] تَغْتَرُ [بِهَا] بِالذِّيَا ثُمَّ تَذَمِّهَا، أَنْتَ الْمُتَجَرِّمُ عَلَيْهَا، أَمْ هِيَ الْمُتَجَرِّمَةُ عَلَيْكَ، مَتَى اسْتَهْوَتْكَ؟ أَمْ مَتَى غَرَّتْكَ؟ أَبِيمَصَارِعِ آبَائِكَ مِنَ الْبَلَى؟ أَمْ يَمْضَاجِعُ أَمْهَاتِكَ تَحْتَ الشَّرَى؟ كَمْ عَلَّتْ بِكَفَيْكَ؟ وَكَمْ مَرَضْتَ بِيَدَيْكَ؟ تَبَتَّغِي لَهُمُ الشَّفَاءَ، وَتَسْتَوْصِفُ لَهُمُ الْأَطْبَاءَ غَدَاءً لَا يُعْنِي عَنْهُمْ دَوَاؤُكَ، وَلَا يُجْدِي عَلَيْهِمْ بُكَاؤُكَ، لَمْ يَنْفَعْ أَحَدُهُمْ إِشْفَاقُكَ، وَلَمْ تُسْعَفْ فِيهِ بِظَلَّيْكَ، وَلَمْ تَدْفَعْ عَنْهُ بِقُوَّتِكَ، وَقَدْ مَثَلَتْ لَكَ بِهِ الدُّنْيَا نَفْسَكَ، وَبِمَصْرَعِهِ مَصْرَعَكَ، إِنَّ الدُّنْيَا دَارٌ صِدْقٌ لِمَنْ صَدَقَهَا، وَدَارٌ عَافِيَةٌ لِمَنْ فَهَمَ عَنْهَا، وَدَارٌ غَنِّيٌّ لِمَنْ تَزَوَّدَ مِنْهَا، وَدَارٌ مَوْعِظَةٌ لِمَنْ اتَّعَظَ بِهَا، مَسْجِدٌ أَجِبَاءُ اللَّهِ، وَمُصَلَّى مَلَائِكَةُ اللَّهِ، وَمَهْيَطٌ وَحْيِ اللَّهِ، وَمَتَجَرٌ أُولَيَاءُ اللَّهِ، اكْتَسَبُوا فِيهَا الرَّحْمَةَ، وَرَبَحُوا فِيهَا الْجَنَّةَ؛

(١) بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٧٠، ص ٦١ - ٦٤.

(٢) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول؛ ج ٨؛ ص ٢٨١.

فَمِنْ ذَا يَدْعُهَا، وَقَدْ آذَتْ بَيْنَهَا، وَنَادَتْ بِغَرَافِهَا، وَنَعَتْ نَفْسَهَا وَأَهْلَهَا، فَمَثَلَتْ لَهُمْ بِبَلَائِهَا الْبَلَاءُ، وَشَوَّقَتْهُمْ بِسُرُورِهَا إِلَى السُّرُورِ، رَاحَتْ بِعَافِيَةٍ، وَابْتَكَرْتْ بِفَجِيَّةٍ، تُرْغِيَّاً، وَتُرْهِيَّاً، وَتَحْوِيَّاً، وَتَحْذِيرًا، فَدَمَهَا رِجَالٌ غَدَاءَ النَّدَامَةِ، وَحَمِدَهَا آخْرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ذَكَرَتْهُمُ الدُّنْيَا [فَذَكَرُوا] فَتَذَكَّرُوا، وَحَدَّثُتْهُمْ فَصَدَّقُوا، وَوَعَظَتْهُمْ فَاتَّعَظُوا^(١).

ثم أورد بعض الروايات الآتية في معنى الزهد كالتالي نقلها الصدوق في معاني الأخبار وما في الكافي - كما سوف يأتي -

معنى الزهد في الدنيا في ظل الأخبار:

الزهد له درجات متعددة ومتفاوتة فهو من المعاني المشككة وليس المتواطئة - كما يقول المناطقة - ويختلف بحسب الأشخاص ودرجاتهم الإيمانية فحسنات الأبرار سمات المقربين، وهنا يأتي ما معنى الزهد في الدنيا في لسان الأخبار، هل المراد ترك المال وأن يعيش فقيراً يعوله الآخرون كما يتصوره البعض؟

أم أن الزهد ترك الحرام وأن يكون المال في قياده وأن ما عند الله أوثق مما عنده وليس هو في قياده، والمعنى الأخير هو الذي فسرته جملة من الروايات التالية وبداية يمكن أن يقسم الزهد:

١ - الزهد الواجب: وهو أن يجتنب الشخص كل المحرمات على مختلف أنواعها وهذا الزهد مطلوب من الجميع كما ورد في جملة من الروايات:

(١) نهج البلاغة (بتحقيق صبحي الصالح)؛ ص ٤٩٢ رقم [١٢٧] [١٣١].

أ - فَعْنِ السُّكُونِيُّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّبَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ^(١): مَا الرُّهْدُ فِي الدُّنْيَا؟
قَالَ^(٢): «وَيَحْكَ»^(٣)، حَرَامَهَا فَتَنَكَّبُهُ»^(٤).

ب - وَعَنْ أَبِي الطُّفْفَلِ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّبَةَ^(٦) يَقُولُ: «الرُّهْدُ فِي الدُّنْيَا قَصْرُ الْأَمْلِ،
وَشُكْرُ كُلِّ نِعْمَةٍ، وَالْوَرَاعُ عَنْ كُلِّ مَا حَرَمَ اللَّهُ عَلِيَّبَةَ»^(٧).
ت - وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ يُرْفَعُ الْحَدِيثُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّبَةَ
قَالَ: قِيلَ لَهُ مَا الرُّهْدُ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: «حَرَامَهَا فَتَنَكَّبُهُ»^(٨).

(١) في المعاني: «قيل لأمير المؤمنين عليه السلام» بدل «قلت له».

(٢) في «ي، جن»: «فقال».

(٣) وَيَحْ: الكلمة ترجم وتوجع، تقال لمن وقع في هَلْكة لا يستحقها، وقد يقال بمعنى المدح والتعجب، وهي منصوبة على المصدر، وقد ترفع وتصاف ولا تُضاف،
يقال: وَيَحْ زَيْدٌ، وَيَحْ لَهُ، وَيَحْ لَهُ النهاية، ج ٥، ص ٢٣٥ (ويح).

(٤) يقال: تنكبه، أي تجنبه. الصداح، ج ١، ص ٢٢٨ (نكب).

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٢١ ح ٨٣٥٣ باب ٢ - باب معنى الرُّهْد.
التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٧، ح ٩٠١، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، الوافي،
ج ١٧، ص ٣٨، ح ١٦٨٢٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٢، ح ٢١٨٨١؛ البخاري،
ج ١٤، ص ٢٧٨، ح ٩.

(٦) في «ط»: «عليتاً» بدل «أمير المؤمنين».

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٢٢ ح ٨٣٥٥ باب ٢ - باب معنى الرُّهْد.
معاني الأخبار، ص ٢٥١، ح ٢، بسنده عن محمد بن سنان. الخصال، ص
١٤، باب الواحد، ح ٥٠، بسنده عن محمد بن أحمد، عن أحمد بن محمد،
عن بعض التوفليين ومحمد بن سنان، رفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام، مع زيادة في
أوله وأخره. تحف العقول، ص ٥٨، عن النبي عليه السلام؛ وفي، ص ٢٢٠، عن أمير
المؤمنين عليه السلام، الوافي، ج ٤، ص ٤٠٤، ح ٢١٩٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص
٣٥، ح ٢١٩١٥.

(٨) الرُّهْد، النص، ص: ٤٩ ح ١٣٠.

ث - روی الصدوق بسنده صحيح عن أبي حمزة الشمالي عن الصادق جعفر بن محمد قال: الاشتهر بالعبادة ربيه إن - أبي حدثني عن أبيه عن جده أن رسول الله قال: أعبد الناس من أقام الفرائض، وأسخن الناس من أدى زكاة ماله، وأزهد الناس من اجتنب الحرام، وأتقى الناس من قال الحق فيما له وعليه، وأعدل الناس من رضي للناس ما يرضي لنفسه وكراهة لهم ما يكره لنفسه.....^(١).

ج - وقال في الفقيه والأمالي وروى يونس بن طبيان^(٢) عن الصادق جعفر بن محمد أنَّه قال: الاشتهر بالعبادة ربيه^(٣) إنَّ أبي حدثني عن أبيه - عن جده أنَّ رسول الله قال: أعبد الناس من أقام الفرائض^(٤) وأسخن الناس من أدى زكاة ماله وأزهد الناس من اجتنب الحرام^(٥).

(١) معاني الأخبار؛ ص ١٩٥ باب معنى الغايات.

(٢) رواه المصنف في الأمالي المجلس السادس بسنده ضعيف عن يونس بن طبيان.

(٣) أي يحصل الشك في إخلاصه أو يخاف أن يدخله العجب والكثير والرياء والسمعة فكلما كان أخفى كان بالإخلاص أنساب، والظاهر أن ما بعده استشهاد له ويكون المراد أن إظهار الواجبات كاف في العبادات الظاهرة لأنها بعيدة من الرياء لما يفعلها جميع الناس.

(٤) الحصر إضافي بالنسبة إلى من يقيم التوافل رباء، أو يكون المراد جميع الفرائض التي منها اجتناب المحرمات، والأول أظهر. (م ت).

(٥) من لا يحضره الفقيه؛ ج ٤؛ ص ٣٩٤ ح ٥٨٤٠ ورواه مستنداً في الأمالي (للصدوق)؛ النص؛ ص ٢٠.

المجلس ٦. ويستند آخر في الخصال ج ١ ص ٥٦ ح ١٦ باب أورع الناس وأعبد الناس وأزهد الناس وأشد الناس اجتهاداً.

٢ - الزهد لأجل السلامة من الأمور المشتبهة :

فقد روى الصدوق في كتبه بسنده عن الإمام العسكري عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَيٍّ عَنْ أَبِيهِ الرَّضَا عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا قَالَ: سُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ الْكَفَافِ عَنِ الرَّاهِدِ فِي الدُّنْيَا قَالَ: الَّذِي يَتَرُكُ حَلَالَهَا مَخَافَةً حِسَابِهِ، وَيَتَرُكُ حَرَامَهَا مَخَافَةً عَذَابِهِ^(١).

٣ - زهد الفضل: وهو أن يتحرز عما زاد على حاجته ومؤونته
الحياتية كما ورد عن أمير المؤمنين عَلَيْهِمَا: الإيثار زينة الرُّهْد^(٢).

٤ - زهد المعرفة بالله سبحانه: فينسى ما سوى الله ويعرض عما
 سوى الله فيكون تبعاً لما يحبه الله له كما روي:

(١) الأمالي (للصدوق)، النص، ص: ٣٥٨، عيون أخبار الرضا عَلَيْهِمَا/ج ١
ص ٥٧/٣١٢ باب فيما جاء عن الإمام علي بن موسى عَلَيْهِمَا من الأخبار المتفرقة.
وج ٢/٢٩٢ باب فيما جاء عن الرضا من الأخبار المجموعة. ومعاني الأخبار
ص ٥٢/٣١ باب معنى الزاهد في الدنيا.. وروضة الواضعين وبصيرة المتعظين (ط -
القديمة) /ج ٤٣٣/٤ مجلس في الزهد والتقوى. ومشكاة الأنوار في غرر الأخبار/
النص/١١٥/الفصل الثالث في الزهد، الوافي/ج ٤ ص ٤٠٣ ح ٢١٩٦،
الشيعة/ج ١٦ ح ٦٢/١٦ ص ٢٠٨٤٢ باب استحباب الزهد في الدنيا وحدّ الزهد،
بحار الأنوار (ط - بيروت)/ج ٦٧/٣١١/باب ٥٨ الزهد ودرجاته.

(٢) كنز الفوائد، ج ٤ ص ٢٩٩، جامع الأخبار (للشعيري)/١٢٣/الفصل التاسع
والسبعين في الزينة، غرر الأخبار/١٢٩/الفصل الحادي عشر في الجواهر من
كلام أمير المؤمنين عَلَيْهِمَا، أعلام الدين في صفات المؤمنين ٣٢٢/من كلام أمير
المؤمنين عَلَيْهِمَا في حق المسلم على المسلم.. حلية الأبرار في أحوال محمد وآل
الأطهار عَلَيْهِمَا/ج ٤/٥٩٨/الباب الثاني عشر في كلام له عَلَيْهِمَا وأحاديث عجائب..
بحار الأنوار (ط - بيروت) /ج ٧٤/١٣١/باب ٦ جوامع وصايا رسول الله عَلَيْهِمَا
وموعظه وحكمه. وج ٨٠/٧٥/باب ١٦ ما جمع من جوامع كلام أمير المؤمنين
صلى الله عليه وعلى ذريته.

أ - عن النبي ﷺ عن جبرئيل قال: الرَّاهِدُ يُحِبُّ مَنْ يُبَغِّضُ حَالِهُ وَيَعْ恨ُ مَنْ يُبَغِّضُ حَالِهُ وَيَتَحرَّجُ^(١) مِنْ حَلَالِ الدُّنْيَا وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى حَرَامِهَا، فَإِنْ حَلَالَهَا حِسَابٌ، وَحَرَامُهَا عِقَابٌ^(٢)، وَيَرْحَمُ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ كَمَا يَرْحَمُ نَفْسَهُ، وَيَتَحرَّجُ مِنَ الْكَلَامِ كَمَا يَتَحرَّجُ مِنَ الْمِيَةَ الَّتِي قَدِ اسْتَدَّتْ نَتْنَهَا، وَيَتَحرَّجُ عَنْ حُطَامِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا كَمَا يَتَجَنَّبُ النَّارَ أَنْ تَعْشَاهُ، وَأَنْ يُفَصِّرَ أَمْلَهُ وَكَانَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَجْلُهُ^(٣).

ب - وسئل الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ فقيل له: (فَمَا حَدُّ الرُّهْدُ فِي الدُّنْيَا؟) فقال: فقد حَدَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَ: «لِكَيْلَا تَأْسُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُو بِمَا مَاتَكُمْ» إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِاللَّهِ أَخْوَافُهُمْ لِلَّهِ، وَأَخْوَافُهُمْ لَهُ أَعْلَمُهُمْ بِهِ، وَأَعْلَمُهُمْ بِهِ أَزْهَدُهُمْ فِيهَا.....)^(٤).

٥ - زهد الخائفين: من عذاب الله وسخطه وخطر يوم القيمة ودقة الحساب فيسبب ذلك الزهد في الدنيا.

٦ - زهد الراجين لرحمة الله: وعطاؤه في يوم القيمة وأنه لا توجد نسبة بين ملذات الدنيا ونعم الآخرة فلما كانت الموازنة فليس من الإنصاف والعدل أن يضحي بتلك لأجل هذه فيزهد في الدنيا الفانية حتى يحصل على النعم الدائمة.

٧ - زهد العارفين بالله: وأهل الله الذين ليس لهم طمع في أي

(١) التحرج: التجنب.

(٢) في بعض النسخ [وحرامها عذاب].

(٣) معاني الأخبار؛ النص؛ ص ٢٦١.

(٤) بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٤؛ ص ٢٧.

جزاء لا الشواب ولا المجازاة فليس له نظر إلى الجنة ونعمتها، ولا خوف من النار وعذابها وإنما تعلقهم بالله بما هو أهل للعبادة والطاعة والخشوع كما أشار إليه الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في بعض كلماته، وهذا الزهد يكون للأنبياء والرسل والأئمة والأولياء صلوات الله عليهم أجمعين وفي مقدمتهم رسول الله عليه السلام فهو أزهد الناس، ويومي إلى هذا المعنى من إحدى جوانبه ما روي :

أ - عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَيْسَ الرُّهْدُ فِي الدُّنْيَا بِإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَلَا تَحْرِيمِ الْحَلَالِ؛ بَلِ الرُّهْدُ^(۱) فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدِكَ أَوْثَقَ مِنْكَ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ عَلَيْهِ^(۲)».

ب - عَنْ عَلَيِّ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ الْبَرِيدِ، عَنْ أَيِّهِ:

أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلَيِّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرُّهْدِ، فَقَالَ: «عَشْرَةُ أَشْيَاءٍ^(۳)، فَأَعْلَى دَرَجَةَ الرُّهْدِ أَدْنَى دَرَجَةَ الْوَرَعِ، وَأَعْلَى دَرَجَةَ الْوَرَعِ أَدْنَى دَرَجَةِ الْيَقِينِ، وَأَعْلَى دَرَجَةِ^(۴) الْيَقِينِ أَدْنَى دَرَجَةِ^(۵) الرُّضَا، أَلَا وَإِنَّ الرُّهْدَ

(۱) في «بس»: «وَلِلرُّهْد» بدل «بل الرُّهْد».

(۲) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ۹، ص ۵۲۲ ح ۸۳۵۴ باب ۲ - باب معنى الرُّهْد. معاني الأخبار، ص ۲۵۱، ح ۳، بسنده عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن أبي عبد الله؛ التهذيب، ج ۶، ص ۳۲۷، ح ۸۹۹؛ الوسائل، ج ۱۷، ص ۳۵، ح ۲۱۹۱۴.

(۳) في حاشية «بر» والوافي: «أجزاء».

(۴) في حاشية «بر» والوسائل: «درجات».

(۵) في «ز» وحاشية «بر»، بس، بف» والوسائل: «درجات».

فِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ يَعْلَمُكُمْ: «إِنَّكُمْ لَا تَأْسُو عَلَى مَا فَائِتُكُمْ وَلَا تَنْقَرُحُوا بِمَا
مَا فَائِتُكُمْ»^(١) (٢).

ت - عن سفيان^(٣) بن عيينة، قال:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّاً وَهُوَ^(٤) يَقُولُ: «كُلُّ قَلْبٍ فِيهِ شَكٌ أَوْ
شَرُكٌ^(٥) فَهُوَ سَاقِطٌ، وَإِنَّمَا أَرَادُوا بِالرُّهْدِ^(٦) فِي الدُّنْيَا لِتَفَرَّغَ قُلُوبُهُمْ
لِلْآخِرَةِ»^{(٧)(٨)}.

(١) سورة الحديد، الآية: ٢٣.

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٢٣ ح ١٨٩٦. الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب الرضا بالقضاء، ح ١٥٨٧، إلى قوله: «أدنى درجة الرضا» مع اختلاف يسير. وفي الخصال، ص ٤٣٧، باب العشر، ح ٢٦؛ ومعاني الأخبار، ص ٢٥٢، ح ٤، بسندهما عن القاسم بن محمد. تفسير القمي، ج ٢، ص ٢٥٩، عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود رفعه إلى علي بن الحسين ع، وفيه قطعة منه مع اختلاف وزيادة. تحف العقول، ص ٢٧٨، الواقفي، ج ٤، ص ٤٠٤، ح ٢٢٠٠؛ الوسائل، ج ١٦، ص ١٢، ح ٢٠٨٣٢. البحار، ج ٧٣، ص ٥٠، ح ٢٢.

(٣) في «ز»: «سفينة». وهو سهو؛ وسفيان هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي. راجع: رجال النجاشي، ص ١٩٠، الرقم ٥٠٦؛ تهذيب الكمال، ج ١١، ص ١٧٧، الرقم ٢٤١٣.

(٤) في الوسائل والبحار: - / «و هو».

(٥) في الكافي، ح ١٤٨٦: «شرك أو شك».

(٦) في «ب» والكافي، ح ١٤٨٦: «الرُّهْد» بدون الباء، وبالباء زائدة.

(٧) في «ز»: «الأخوة».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص: ٣٢٣ ح ١٨٩٧. الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب الإخلاص، ح ١٤٨٦، مع زيادة في أوله، الواقفي، ج ٤، ص ٣٨٨، ح ٢١٦٧؛ الوسائل، ج ١٦، ص ١٣، ح ٢٠٨٣٣؛ البحار، ج ٧٣، ص ٥٢، ح ٢٣.

ث - عن الإمام الكاظم عليه السلام في كلامه لهشام بن الحكم: (إِنَّ أَجْرَكُمْ
عِنْدَ الْبَلَاءِ لَا شُدُّكُمْ حُبَّاً لِلدُّنْيَا وَإِنَّ أَصْبَرَكُمْ عَلَى الْبَلَاءِ لَا رُهْدُكُمْ فِي
الْدُّنْيَا) ^(١).

والخلاصة: إن هذه الأحاديث تنقسم إلى عدة مجموعات:

المجموعة الأولى: أن تكون ناظرة إلى الفقر المعنوي واللجوء إلى الله وهذا من أعظم المقامات للسالك إلى الله سبحانه. كما في الرواية قال النبي ﷺ: «طُوبى لِلْمَسَاكِينِ بِالصَّابِرِ، وَهُمُ الَّذِينَ يَرَوْنَ مَلَكُوت السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ». وغيرها

المجموعة الثانية: أن تكون ناظرة إلى الفقر المادي، وهذه الروايات يمكن أن تقسم إلى عدة أقسام:

الأول: الملحوظ فيها أئمة الأمة وقادتها لأنهم يجب أن يعيشوا كبقية الأمة بل أضعفها حيث إن القيادة لا بد من مواساة الشعب كما يستفاد من سيرة رسول الله ﷺ وسيرة الإمام أمير المؤمنين ع.

الثاني: المنظور فيها المدح وسقوط المسؤولية والتبعات عن القراء من جهة الأموال فإنها تسقط عنهم هذه الواجبات لعدم أسبابها وهي الأموال كما تشير إلى ذلك صحيحة هشام بن الحكم: والتي جاء فيها: (..... فَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْفُقَرَاءُ، فَيَقَالُ لَهُمْ: أَقْبَلَ الْحِسَابُ؟

فَيَقُولُونَ: مَا أَعْطَيْتُمُونَا شَيْئاً تُحَاسِبُونَا عَلَيْهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّلَهُ: صَدَقُوا، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ). وغيرها من روايات.

(١) تحف العقول؛ النص؛ ص ٣٩٣ و ٥٠٩.

الثالث: الملحوظ فيها تحويل الأغنياء مسؤولية رعاية الفقراء من الناحية المادية وإعطائهم بدون منيَّة ولا معروف عليهم، بل واحتراهم
وتقديرهم من الناحية المعنوية كما أشارت إليها صحيحة إسحاق بن عمار
والْمُفَضِّل بْنِ عَمَرَ والتي جاء فيها: «مَيَا سِيرٌ شَيَعْتَنَا أَمَانَوْنَا عَلَى
مَحَاوِي جَهَنَّمْ، فَاحْفَظُونَا فِيهِمْ؛ يَحْفَظُكُمُ اللَّهُ». وغيرها.

الرابع: مدح الفقر للمؤمنين الملتزمين الصابرين عليه كما في
صحيحة هشام بن سالم والتي جاء فيها: (الْفَقْرُ أَرْبَيْنُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْعِذَارِ
عَلَى حَدِّ الْفَرَسِ) وغيرها.

الخامس: الامتحان فالإنسان في هذه الحياة محل امتحان واختبار
وابتلاء بمختلف أنواع الامتحانات ومن أهمها الفقر المادي سواء على
المستوى الفردي أو الجماعي أو الدولي خصوصاً إذا لم يكن بسبب
قصصه وتقاوسيه عن العجد والاجتهاد.

السادس: ما تدل على الزهد في الدنيا والإعراض عنها.

السابع: التربية الأخلاقية فإن كثيراً من الحالات يكون الفقر مربياً
أخلاقياً للإنسان يستفيد منه.

الثامن: النظر إلى الواقع الخارجي المنظور فيها حكاية الواقع
الخارجي من أن أكثرية الصالحين والأولياء فقراء للظلم الذي حل بهم،
وأكثرية الظالمين والطواويث هو الغنى لأجل الاستيلاء على الأموال
بالظلم والعدوان وبدون حق.

القسم الثاني

ذم الفقر ومدح الغنى

إن الروايات الدالة على ذم الفقر ومدح الغنى أو على الأقل الكفاف وطلب الرزق والاستغناء عن الآخرين وسؤالهم كثيرة جداً بل وأكثر من روايات المدح المتقدمة بأضعافها كما سوف يتبيّن لنا من عرضها.

الغنى: العقل، الفقر: الجهل:

قبل أن ندخل في عرض هذه الروايات ينبغي الإشارة إلى ما ربما يطرح من أن الغنى المادى وإن كان يحتاجه الإنسان في حياته ويتمتع ويتنعم به، إلا أن الأهم من ذلك والأعظم منه العقل، فلذلك أول الغنى بالعقل وأنه هو الغنى الحقيقي، وكذلك الفقر المادى بالرغم من الضرر الذي يحلّ على الإنسان بسببه كما تقدم الحديث عنه، إلا أن الجهل أكثر ضرراً وأعظم مصيبة منه، وقد أول أيضاً في بعض الروايات الفقر بالجهل وأن أعلى درجات الفقر هو الجهل.

١ - فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ الْأَكْلَهُ قَالَ: «لَا غِنَى كَالْعَقْلِ وَلَا فَقْرٌ كَالْجَهْلِ وَلَا مِرَاثٌ كَالْأَدَبِ وَلَا ظَهِيرَةٌ كَالْمُشَائِرَةِ»^(١).

(١) وسائل الشيعة؛ ج ١٢، ص ٤٠ ح ١٥٥٨٦.

٢ - وعن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة الوسيلة: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا مَالَ^(١) أَعْوَدُ^(٢) مِنَ الْعَقْلِ، وَلَا فَقْرَ^(٣) أَشَدُ مِنَ الْجَهْلِ»^(٤).

وإن مثل هذه المفاهيم وإن كانت توجد في بعض أقوال النبي صلوات الله عليه وسلم والأئمة عليهم السلام إلا أنها محدودة، وإن إطلاق الفقر والغنى يتبادر منه إلى الفقر والغنى الماديين. وهذا التأويل إنما يرجع إلى مقاييس الضرر الحاصل من الجهل مع الضرر الحاصل من الفقر وأن الأول أكثر، وكذلك الفائدة الحاصلة من العقل والفائدة الحاصلة من الغنى ولا شك أن العقل أعظم وأهم من الغنى.

(١) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت وشرح المازندراني والوافي. وفي المطبوع: /+ [هو].».

(٢) «أعوذ» أي أتفع؛ من العائدة، وهي المتنفعه. راجع: الصاحح، ج ٢، ص ٥١٤؛ القاموس المحيط، ج ١، ص ٤٤ (عود).

(٣) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت وشرح المازندراني والوافي. وفي المطبوع: /+ [هو].».

(٤) الكليني، محمد بن يعقوب بن إسحاق، الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١٥ ص ٦٣ ح ١٤٨١٩، الأمالي للصدقون ص ٣٢٠ المجلس ٥٢ ح ٨ والتوحيد للصدوق ص ٧٢ ح ٢٧.

ذم الفقر

وبطبيعة الحال ت يريد هذه الروايات من الفقر في ذمها له هو الفقر المادي أو أمور أخرى يطلق عليها الفقر إما حقيقة أو مجازاً وإلا الفقر المعنوي والفقير إلى الله هو غاية الغنى وهو ممدوح كما تقدم في القسم الأول.

الفقر الموت الأحمر:

والمراد به ليس الفقر المادي والإفلاس من الدرهم والدينار وإن كان مؤلماً إلا أن الأشد من ذلك هو الإفلاس من الدين وهذا موت معنوي حتى وإن كان يمشي على وجه الأرض وقد امتلك من حطام الدنيا الشيء الكثير فهو ميت الأحياء، وقد ورد في هذا المجال مجموعة من الروايات منها :

١ - روى الصدوق بسند صحيح عن ذريع بن يزيد المخاربي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَحْمَرُ، فَقِيلَ لِلْفَقْرِ مِنَ الدَّنَائِيرِ وَالدَّرَاهِمِ؟».

قال: «لَا، وَلَكِنْ مِنَ الدِّينِ»^(١).

٢ - وروى الكليني بسنده عن علي بن أسباط، عمن ذكره:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةُ، قَالَ: «الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَحْمَرُ»^(٢).

فَقُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةُ: الْفَقْرُ مِنَ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ؟

فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنْ مِنَ الدِّينِ»^(٣).

قال المازندراني: قوله: (الفقر الموت الأحمر) شبه الفقر بالموت في الكرب والشدة، ووصفه بالأحمر وبالغة في شدته لأن أشد الموت ما كان بالقتل وسفك الدم.

فقلت لأبي عبد الله عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةُ الفقر من الدينار والدرهم؟ فقال: «لا ولكن من الدين» نظيره قول أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةُ «الفقر والغنى بعد العرض على الله» والمعنى أنهما يتبيان ويظهران بعد العرض على الله والفراغ من الحساب وهو ما أشار إليه رسول الله ﷺ بقوله: «أتدرؤن ما المفلس؟

(١) معاني الأخبار: ص ٢٥٩، بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩؛ ص ٤٠ ح ٣٩.

(٢) قد يستعار الموت للأحوال الشاقة كالفقر والذلة وغير ذلك. والموت الأحمر: القتل؛ لما فيه من حمرة الدم، أو لشدته. يقال: موت أحمر، أي شديد. النهاية، ج ٤، ص ٣٦٩ (موت)؛ وج ١، ص ٤٣٨ (حمر).

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٣؛ ص ٦٦٣ ح ٢٤٠٦ . معاني الأخبار، ص ٢٥٩، ح ١، بسند آخر. تحف العقول، ص ٦، عن النبي ﷺ، ضمن وصيته لعلي عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةُ، مع اختلاف يسير. راجع: المحسن، ص ٦٠١، كتاب المنافع، ح ١٦؛ ونهج البلاغة، ص ٥٠٠، الحكمية ١٦٣؛ والاختصاص، ص ٢٢٦؛ والأمالي لنفيضي، ص ١٨٨، المجلس ٢٢، ح ١٥؛ والأمالي للطوسى، ص ٢٢٩، المجلس ٨، ح ٥٤، وفي كلها: «الفقر الموت الأكبر»، الوافي، ج ٥، ص ٧٤٧، ح ٢٩٦٨؛ البحار، ج ٧٢، ص ٥، ح ٣.

قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع له، فقال: المفلس من أمتى من يأتي يوم القيمة بصلة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا وقدف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه، ثم طرح في النار^(١).

بل قد يقال إن المفلس حقيقة هو هذا، وأما من ليس له مال أو من قل ماله فالناس يسمونه مفلساً وليس هو بمفلس وفقير حقيقة لأن هذا الإفلاس ينقطع بموته وربما ينقطع بيسار في حياته بخلاف ذلك المفلس الفقير فإنه هالك دائماً ويحتمل أن يراد بقوله ﷺ: «ولكن من الدين» الفقر القلبي وضده الغنى القلبي، فالفقير على هذا من ليس له في الدين معرفة وعلم بأحكامه ولا تقوى وورع وغير ذلك من الصفات الحسنة وهذا أيضاً أشد من الفقر المتعارف بل لا نسبة بينهما^(٢).

وكذلك يتبيّن في يوم القيمة من هو الغني والفقير الحقيقي فربما شخص يعيش عيشة الفقراء ولكنه يحاسب حساب الأغنياء، وبالعكس ربما غني يحاسب حساب الفقراء بما قدم من أعمال صالحة قال الإمام علي عليه السلام: «الْغَنِيُّ وَالْفَقِيرُ بَعْدَ الْعَرْضِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ج ٨ ص ١٨ من حديث أبي هريرة.

(٢) شرح الكافي - الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)؛ ج ٩؛ ص ٢١٨.

(٣) نهج البلاغة ج ٢ ص ٢٥٠. بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩؛ ص ٥٣.

الفقر الموت الأكبر:

- ١ - قال الإمام علي عليه السلام: «الفقر الموت الأكبر»^(١).
- ٢ - وروى البرقي بسنده عن أبي الجارود عن أبي جعفر عليهما السلام قال: «في التوراة أربعة أسطر: من لا يستشري يندم، والفقر الموت الأكبر، وكما تدين تدان، ومن ملك استأثر»^(٢).
- ٣ - وعن عمرو بن جمیع رفعه إلى أمير المؤمنین عليهما السلام قال: «مكتوب في التوراة من أصبح على الدنيا حزيناً فقد أصبح لقضاء الله ساخطاً، ومن أصبح يشكو مصيبة نزلت به فقد أصبح يشكو الله، ومن أتى غنياً فتواضع لغناه ذهب الله بثلثي دينه، ومن قرأ القرآن من هذه الأمة ثم دخل النار فهو من كان يتخذ آيات الله هزواً، ومن لم يستشر يندم، والفقر الموت الأكبر»^(٣).

- ٤ - وعن رفاعة، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال: «أربع في التوراة وأربع إلى جنابهن - من أصبح على الدنيا حزيناً فقد أصبح ساخطاً على ربها، ومن أصبح يشكو مصيبة نزلت به فإنما يشكو ربها، ومن أتى غنياً فتضعضع له ليصيبه من

(١) نهج البلاغة (بتحقيق صبحي الصالح) ص ٥٠٠ رقم [١٦٣] ١٦٣. بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩؛ ص ٥٣ ح ٨٥.

(٢) المحاسن؛ ج ٤؛ ص ٦٠١ ح ١٦. وسائل الشيعة؛ ج ١٢؛ ص ٣٩ ح ١٥٥٨٤، بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ١٣؛ ص ٣٥٧ ح ٦٢.

(٣) تفسير العياشي؛ ج ١؛ ص ١٢٠ ح ٣٧٩، بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩؛ ص ٤٥ ح ٥٤.

ذُنْبِهِ^(١) ذَهَبَ ثُلَاثَا دِينِهِ، وَمَنْ دَخَلَ النَّارَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِمْنْ قَرَا الْقُرْآنَ فَإِنَّمَا هُوَ مِمْنِي أَتَحْذَدَ^(٢) آيَاتِ اللَّهِ هُرُواً وَلَعِباً - وَالْأَرْبَعُ الْأُخْرُ: مَنْ مَلَكَ اسْتَأْثَرَ، وَمَنْ يَسْتَشِرْ لَا يَنْدَمْ، وَكَمَا تَدِينُ تُدَانُ، وَالْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَكْبَرُ»^(٣).

ولعل المراد من معنى: الفقر الموت الأكبر، هو معنى الفقر هو الموت الأحمر، المتقدم وأنه الإفلاس من الدين.

الفقر أشد من الموت:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيَّانٍ، عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَاحِنَا: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّ^(٤)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُضِيقُ الْمُؤْمِنُ أَوْ يُمْسِي^(٥) عَلَى ثُكْلٍ^(٦) حَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُضِيقَ أَوْ يُمْسِي^(٧) عَلَى حَرَبٍ^(٨)؛

(١) كذا في أمالى ابن الشيخ عن أبيه، عن المفيد.

(٢) في الأمالى «كان يتخذ».

(٣) رواه ابن الشيخ في أمالىه عن أبيه، عن المفيد، عن ابن قولويه، عن الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن ابن عيسى، عن يونس، عن محمد بن زياد، عن رفاعة عنه عَلِيَّ^(٩)، وفيه: «والأربع التي إلى جهنم: كما تدين تدان، ومن ملك استثار، ومن لم يستشر ندم، والفقير هو الموت الأكبر». والاستثار: الانفراد بالشيء.

(٤) الأمالى (للمفيد) ص ١٨٨ ح ١٥.

(٥) في «بخ، بف» والواوфи: «و يمسى».

(٦) في «ي» وحاشية «جت»: «نكل». وفي «بع»: «كلـ نكل». وفي المرأة: «قالـ في القاموس: النـكل بالكسر، أي القيد الشديد. وفي بعض النسخ بالثاء المثلثة، وفي القاموس: الثـكل، بالضم: الموت، والهلاك، وقد ان الحبيب أو الولد؛ ويحرـك». راجع: القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٢٨٧ (نكل).

(٧) في الواوфи: «أن يمسى أو يضيق».

(٨) «الحـرب» بالتحريك: تهـبـ مـالـ إـلـاـنسـانـ وـتـرـكـهـ لـاـ شـيءـ لـهـ. النـهاـيـهـ، ج ١، ص ٣٥٨ (حـربـ).

فَنَعُوذُ^(١) بِاللّٰهِ مِنَ^(٢) الْحَرَبِ^(٣).

الفقر أشد من القتل:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْفَقْرُ أَشَدُ مِنَ الْقُتْلِ»^(٤).

القبر خير من الفقر:

١ - فعن الإمام أمير المؤمنين ع في خطبة الوسيلة: (أيتها الناس^(٥)، إِنَّ الْمَنِيَّةَ^(٦) قَبْلَ الدَّنِيَّةِ^(٧)، وَالْتَّجَلْدَ^(٨) قَبْلَ

(١) في «ط»: «وَتَعَوَّذُوا».

(٢) في «بغ»: «عن».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٢٨ ح ٨٣٦٧ - باب الاستغاثة بالله تعالى على الآخرة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ١٢. الواقفي، ج ١٧، ص ٤١، ح ١٦٨٣٧؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣١، ح ٢١٩٠٤.

(٤) بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩؛ ص ٤٧.

(٥) في الواقفي: «واعلموا أيها الناس».

(٦) «المنية»: الموت؛ من المبني بمعنى التقدير؛ لأنها مقدرة بوقت مخصوص. راجع: النهاية، ج ٤، ص ٣٦٨؛ لسان العرب، ج ١٥، ص ٢٩٢ (مني).

(٧) في المرأة: «الدنيئة - مهموزاً، وقد يخفف - : النقيصة، والحالة الخسيسة، أي ينبغي تحمل الموت والمنية قبل أن تنتهي الحال إلى الدنيئة، كما إذا أرادك العدو فترك الجهاد وتصير له أسيراً، فالجهاد والموت قبله أفضل من تركه إلى أن يرد عليك الدنيئة. وقيل: المراد أن المنية متقدمة وخير من الدنيئة، فالمراد القبلية في الشرف، وفيه بعد. ويؤيد أحد المعنيين ما في نسخ نهج البلاغة: «المنية ولا الدنيئة» كما يقولون: النار ولا العار. وقيل: المراد أن المنية ينبغي أن يكون قبل الموت الاضطراري الذي هو الدنيئة؛ لقوله: موتوا قبل أن تموتوا. ومنهم من قرأ: المنية بالتحفيف بمعنى الأمينة، أي ينبغي أن تكون المنى قبل العجز عن تحصيلها. وما ذكرنا أولاً هو الظاهر، كما لا يخفى». وراجع: الصاحح، ج ١، ص ٥٠؛ المصباح المنير، ص ٢٠١ (دنا).

(٨) «التجلد»: تكلّف الجلد والجلادة، وهو الصلابة والقرة والشدة والصبر، يقال:

التَّبْلِدُ^(١)، وَالْحِسَابَ قَبْلَ الْعِقَابِ، وَالْقَبْرُ خَيْرٌ مِنَ الْفَقْرِ^(٢).

٢ - وفي الغرر قال أمير المؤمنين عليه السلام: القبر خير من الفقر^(٣). (١٠٦)

قال بعض الشارحين:

لعل المراد فقر العلم والدين. روى المصنف رحمة الله في الأصول عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن علي بن أسباط، عن عمن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «الفقر الموت الأحمر»، فقلت لأبي عبد الله: الفقر من الدينار والدرهم؟! فقال: «لا، ولكن من الدين»^(٤). ويحتمل أن يكون المراد الافتقار إلى الناس، أو الفقر القلبي، والإفلات الحقيقي، ومآل هذا وما ذكره أولاً واحد. أو المراد الفقر المعروف الذي ليس معه صبر ولا ورع^(٥).

وليس من بعيد أن يراد به فقر المال أيضاً فقد يتمنى البعض الموت على مكافحة الفقر، بل عدة حروب وقعت في التاريخ بسبب الفقر.

= تجلد، أي أظهر الجلد. راجع: الصداح، ج ٢، ص ٤٥٨؛ لسان العرب، ج ٢، ص ١٢٥ - ١٢٦ (جلد).

(١) «التَّبْلِدُ»: تكليف البلدة، وضد الذكاء والنفذ والمضاء في الأمور، والتَّبْلِدُ: تقىض التجلد، بُلْد بلادة فهو بليد، وهو استكانة وخصوص، وتَبْلِدُ: تردد متخيلاً. راجع: الصداح، ج ٢، ص ٤٤٩؛ لسان العرب، ج ٣، ص ٩٦ (بلد).

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١٥، ص ٦٦.

(٣) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢١٧. والرقم ما بين قوسين وبعد الحكمة هو لنسخة شرح غرر الحكم للخواصري.

(٤) الكافي، ج ٢، ص ٢٦٦، باب (من دون العنوان)، ح ٢.

(٥) البصاعة المزجاة (شرح كتاب الروضة من الكافي لابن قارياغدي)، ج ١؛ ص ٢٤٩.

النبي يتعوذ من الفقر:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :
دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عَرَفةَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، فَكَانَ آخِرُ كَلَامِهِ هَذَا
الدُّعَاءَ - وَهَمَلَتْ عَيْنَاهُ بِالْبُكَاءِ ثُمَّ قَالَ - :

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنِ الْفَقْرِ، وَمِنْ تَشَثُّتِ الْأَمْرِ، وَمِنْ شَرِّ مَا
يَحْدُثُ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. أَصْبَحَ ذُلِّي مُسْتَجِيرًا بِعِزْكَ، وَأَصْبَحَ وَجْهِي
الْفَانِي مُسْتَجِيرًا بِوَجْهِكَ الْبَاقِي. يَا خَيْرَ مَنْ سُئِلَ، وَأَجْوَدَ مَنْ أُعْطِيَ،
وَأَرْحَمَ مَنْ اسْتُرْحَمَ، بِرَحْمَتِكَ، وَأَلِسْنِي عَافِيَّتَكَ، وَاصْرَفْ عَنِّي
شَرَّ جَمِيعِ خَلْقِكَ»^(۱).

ولا شك أن النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام بل وجميع الأنبياء والرسل عليهم السلام لما يتعوذون من الفقر لا يريدون منه الفقر المعنوي لأنهم يرغبون فيه ويدعون الله ويتوسلون إليه أن يرزقهم إياه وهو الغنى الحقيقي، بل الفقر الذي يتعوذون منه إنما هو الفقر المادي وال الحاجة إلى الناس.

الإمام السجاد عليه السلام يتعوذ من الفقر:

١ - يقول الإمام السجاد عليه السلام في بعض أدعيةه:

(وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ تَنَاؤلِ الإِسْرَافِ، وَمِنْ فِقدَانِ الْكَفَافِ (٨) وَنَعُوذُ

(١) جلل الشيء تجليلًا، أي عم، والمجلل: السحاب الذي يجلل الأرض بالمطر، أي يعم. «الصحيح - جل - ٤ : ١٦٦٠».

(٢) قرب الإسناد (ط - الحديثة)؛ متن: ص ٢١ ح ٧٢ . - رواه الكليني في الكافي ٤: ٤٦٤ . ٥ / بزيادة فيه، ونقله المجلسي في البحر ٩٩: ٢٥١ . ٥

بِكَ مِنْ شَمَائِهِ الْأَعْدَاءِ، وَمِنَ الْفَقْرِ إِلَى الْأَكْفَاءِ، وَمِنْ مَعِيشَةِ فِي
شَدَّةِ، وَمِيتَةٍ عَلَى غَيْرِ عُدَّةٍ^(١).

٢ - ويقول الإمام السجاد عليه السلام في بعض أدعيته:

(اللَّهُمَّ لَا طَاقَةَ لِي بِالْجَهْدِ، وَلَا صَبَرَ لِي عَلَى الْبَلَاءِ، وَلَا قُوَّةَ
لِي عَلَى الْفَقْرِ، فَلَا تَحْظُرْ عَلَيَّ رِزْقِي، وَلَا تَكْلِنِي إِلَى خَلْقَكَ، بَلْ
تَفَرَّدْ بِحَاجَتِي، وَتَوَلَّ كِفَايَتِي. (٣) وَانْظُرْ إِلَيَّ وَانْظُرْ لِي فِي جَمِيعِ
أُمُورِي، فَإِنَّكَ إِنْ وَكَلْتَنِي إِلَى نَفْسِي عَجَزْتُ عَنْهَا وَلَمْ أُقْمِ مَا فِيهِ
مَصْلَحَتُهَا، وَإِنْ وَكَلْتَنِي إِلَى خَلْقَكَ تَجْهَمْتُنِي، وَإِنْ أَجْأَتَنِي إِلَى قَرَابَتِي
حَرَمْتُنِي، وَإِنْ أَعْطُوْا أَعْطَوْا قَلِيلًا نَكِداً، وَمَنْتُوا عَلَيَّ طَوِيلًا، وَدَمُوا
كَثِيرًا. (٤) فِيَضْلِكَ، اللَّهُمَّ، فَاغْنِنِي، وَبِعَظَمَتِكَ فَانْعَشِنِي، وَبِسَعَتِكَ،
فَابْسُطْ يَدِي، وَبِمَا عِنْدَكَ فَاكْفِنِي)^(٥).

٣ - يقول الإمام زين العابدين عليه السلام في دعائه:

(وَأَعُوذُ بِكَ، يَا رَبَّ، مِنْ هَمَ الدِّينِ وَفَكْرِهِ، وَشُغْلِ الدِّينِ
وَسَهْرِهِ، فَصَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَأَعِذْنِي مِنْهُ، وَأَسْتَجِيرُ بِكَ، يَا رَبَّ،
مِنْ ذَلَّتِهِ فِي الْحَيَاةِ، وَمِنْ تَبَعَّتِهِ بَعْدَ الْمُوْفَاتِ، فَصَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ،
وَأَجْرَنِي مِنْهُ بِوُسْعِ فَاضِلٍ أَوْ كَفَافٍ وَاصِلٍ. (٣) اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَآلِهِ، وَاحْجُبْنِي عَنِ السَّرَّافِ وَالْأَرْدَيَادِ، وَقُوُّتْنِي بِالْبَذْلِ وَالْأَقْتَصَادِ،
وَعَلَمْنِي حُسْنَ التَّقْدِيرِ، وَاقْبِضْنِي بِلُطْفِكَ عَنِ التَّبَذِيرِ، وَأَخْرِي مِنْ أَسْبَابِ
الْحَلَالِ أَرْزَاقِي، وَوَجْهِ فِي أَبْوَابِ الْبَرِّ إِنْفَاقِي، وَازْوِ عَنِي مِنَ الْمَالِ

(١) الصحيفة السجادية؛ ص ٥٦.

(٢) الصحيفة السجادية؛ ص ١٠٨.

مَا يُحْدِثُ لِي مَخِيلَةً أَوْ تَأَدِّيَ إِلَى بَعْنَى أَوْ مَا أَتَعَقَّبُ مِنْهُ طُغْيَانًا. (٤)
اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيَّ صِحَّةَ الْفُقَرَاءِ، وَأَعْنِي عَلَى صُحْبَتِهِمْ بِحُسْنِ الصَّبْرِ
(٥) وَمَا زَوَّيْتَ عَنِّي مِنْ مَنَاعِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ فَادْخُرْهُ لِي فِي حَزَائِنَكَ
الْبَاقِيَةِ (٦) وَاجْعُلْ مَا حَوَلْتَنِي مِنْ حُطَامِهَا، وَعَجِّلْ لِي مِنْ مَنَاعِهَا
بُلْعَةً إِلَى جَوَارِكَ وَوُصْلَةً إِلَى قُرْبِكَ وَدَرِيعَةً إِلَى جَبَّتِكَ، إِنَّكَ ذُو الْفَضْلِ
الْعَظِيمِ، وَأَنْتَ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ). (١).

قال السيد علي المدنى في شرحه:

والإنفاق: إخراج المال، يقال: أنفق ماله: إذا أخرجه من ملكه،
وفي هاتين الفقرتين دليل على حسن توفر الأرزاق وسعتها من الحلال،
 وإنفاقها في وجوه البر.. (٢).

ثم ذكر جملة من الأحاديث المتقدمة.

آداب تعامل الفقير مع الفقر:

١ - الجد والاجتهاد في رفعه وعدم الاستسلام له:

وهذا ما دلت عليه الروايات الكثيرة التي تقدمت وتذم الفقر وأنه
أمر من المرّ.

٢ - محاولة صرف الفقر بالله ومن الله:

يقول الإمام السجاد عليه السلام في بعض أدعيته: (تَمَدَّحْتَ بِالْغَنَاءِ عَنْ

(١) علي بن الحسين عليه السلام، الإمام الرابع: الصحيفة السجادية، ص: ١٣٨ نشر دار
الهادى - قم الطبعة الأولى.

(٢) رياض السالكين في شرح صحيفه سيد الساجدين؛ ج ٤، ص ٣٥١.

خَلْقَكَ وَأَنْتَ أَهْلُ الْغِنَىٰ عَنْهُمْ (١٢) وَسَبَّبْتَهُمْ إِلَى الْفَقْرِ وَهُمْ أَهْلُ الْفَقْرِ إِلَيْكَ. (١٣) فَمَنْ حَاوَلَ سَدًّا خَلْلَيْهِ مِنْ عِنْدِكَ، وَرَامَ صَرْفَ الْفَقْرِ عَنْ نَفْسِهِ بِكَ فَقَدْ طَلَبَ حَاجَتَهُ فِي مَطَانِهَا، وَأَتَى طَلْبَتَهُ مِنْ وَجْهِهَا^(١).

٣ - أن يجعل فقره بينه وبين الله.

٤ - أن لا يخرج فقره للناس فيستقصونه ويبتذلونه، قال الإمام علي عليه السلام: «العَفَافُ زِينَةُ الْفَقْرِ وَالشُّكْرُ زِينَةُ الْغِنَى»^(٢).

قال لُقْمَانُ لَابْنِهِ: أَعْلَمُ أَيُّ بْنَيْ أَنِّي قَدْ ذَفَتِ الصَّبَرَ وَأَنْوَاعَ الْمُرَّ فَلَمْ أَرَ أَمْرًا مِنَ الْفَقْرِ؛ فَإِنِ افْتَرَرْتَ يَوْمًا فَاجْعَلْ فَقْرَكَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللَّهِ، وَلَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِفَقْرِكَ فَتَهُونَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ سَلْ فِي النَّاسِ هَلْ مِنْ أَحَدٍ دَعَا اللَّهَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَوْ سَأَلَهُ فَلَمْ يُعْطِهِ^(٣).

النتائج السلبية للفقير:

لقد نتج منه أنواع السلبيات وهذه وإن كانت مأخوذة من الروايات والحكم لأئمة أهل البيت عليهم السلام إلا أن الكثير منها يتطابق مع الحراك الخارجي والوضع العالمي الآن وما يخطط له الاستكبار العالمي من إفقار الدول الصغيرة وشعوبها والاستيلاء على ثرواتها وبالأخص النفط:

١ - الفقر ينبع من الخذلان: حتى من الصديق والقريب فقد قال أمير المؤمنين عليه السلام: «الْحِرْمَانُ خِذْلَانٌ» (٦/٣٦)^(٤).

(١) الصحيفة السجادية، ص: ٧٠.

(٢) نهج البلاغة ج ٢ ص ١٥٦. بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٦٩، ص ٥٣.

(٣) كنز الكراجكي ص ٢١٤. بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٦٩، ص: ٥٤ ح ٨٤.

(٤) تصنيف غور الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢١٨.

فمن يقطع عطيته أو رفده عمن اعتاد على إعطائه فقد خذله، وهذا ما نشاهده في الدول الكبرى التي تساعد بعض الدول الصغيرة والضعيفة التي تريد أن تلتزم بسياستها وعندما تختلف عن تلك السياسة فعندما تريد أن تخذلها تقطع المعونة عنها.

٢ - إن الفقر بلاء مبرم: يحل على الفرد والمجتمع وقد بلغ الحال في بعض المجتمعات إلى صورة لا يتصورها الإنسان فقد يبلغ به الحال أن يأكل الحيوانات التي لا تؤكل بل بلغ أن يأكلبني جنسه من البشر ويصبح ذلك بلاء وامتحاناً عصياً قال أمير المؤمنين عليه السلام: «ألا وإنَّ مِنْ الْبَلَاءِ الْفَاقَةُ وَأَشَدُّ مِنَ الْفَاقَةِ مَرَضُ الْبَدَنِ وَأَشَدُّ مِنْ مَرَضِ الْبَدَنِ مَرَضُ الْقَلْبِ» (١) (٢/٣٣٦).

٣ - الفقر يقضي على العلم: والمعرفة والفكر والثقافة فعندما ينشغل الإنسان بلقمة العيش له ولعياله ينسى كلّ شيء بما فيه ما هو بصدده من العلم لذا قال أمير المؤمنين عليه السلام: «الْفَقْرُ يُنْسِي» (١/١٥) (٢).

٤ - الفقر يفسد الخلاق: المجتمع إذا افتقر فسدت أخلاقه ولا يكون له تفكير و مجال لأن يمارس الأخلاق خصوصاً مساعدة الآخرين والإيثار وغيرها ، فقد قال أمير المؤمنين عليه السلام: «الْعُسْرُ يُفْسِدُ الْأَخْلَاقَ» (٢/٢٠٢) (٣)، بل يشوّه الأخلاق وتنقلب الموازين ويغير الحال إلى حال آخر ، ويستوحش الأصدقاء والرفقاء منه كما قال أمير

(١) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢١٩.

(٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٢٠.

(٣) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٢١.

المؤمنين عليه السلام: «الْعَسْرُ يَشِئُ الْأَخْلَاقَ وَيُوحِشُ الرِّفَاقَ» (٢/٩) (١).

٥ - الفقر في حد ذاته مذلة للنفس: فبعد أن كان عزيزاً يصبح ذليلاً خصوصاً بين الناس الذين موازينهم مادية.

٦ - الفقر مدهش للعقل: حيث يُشتَّتِ البال.

٧ - الفقر جالب للهم والغم: وقد صرحت بذلك بعض الروايات كما أن التجربة قائمة على ذلك قال أمير المؤمنين عليه السلام: «إِنَّ الْفَقْرَ مَذَلَّةً لِلنَّفْسِ، مَدْهَشَةً لِلْعَقْلِ، جَالِبٌ لِلْهَمَّومِ» (٤٩٨/٢) (٢).

٨ - الفقر يؤدي إلى القنوط: الإنسان في أكثر من حالة يؤدي به الفقر إلى القنوط من رحمة الله وعدم انفراج الأمر والسعادة، ويؤدي به إلى الوهن في العزيمة قال أمير المؤمنين عليه السلام: «إِنِ افْتَقَرَ قَنَطَ وَوَهَنَ» (١٤/٣) (٣).

٩ - الفقر يؤدي إلى هلاك الإنسان: واحتراقه بما يحل عليه من هم وغم قال أمير المؤمنين عليه السلام: «ثَلَاثٌ هُنَّ الْمُحْرِقَاتُ الْمُوْبِقَاتُ: فَقْرٌ بَعْدَ غَنَى، وَذُلٌّ بَعْدَ عِزٍّ، وَقَدْدُ الْأَحَبَّةِ [الْأَجِبَّاءِ]» (٣٤٤/٣) (٤).

١٠ - الفقر يتبع عظام الأمور: فإذا تمكن من الفرد أو المجتمع أو الدولة وقع منهم عظام الأمور التي لا يحصل إلا بسبب الفقر على المستوى السياسي أو الاجتماعي أو الديني وكم من دولة لم تتبه وإذا بها بين عشيّة وضحاها قد سقطت وبادت بسبب الفقر قال أمير المؤمنين عليه السلام:

(١) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٢٢.

(٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٢٣.

(٣) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٢٤.

(٤) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٢٥.

«ضَرُورَةُ الْفَقْرِ تَبْعَثُ عَلَى فَظِيعٍ [قطيع] الْأَمْرِ» (٤/٢٢٦) (١).

١١ - الفقر في بلده يكون ممتهناً : ومحترقاً ولا أحد يلتفت إليه وعلى العكس من ذلك إذا كان غنياً ومتمولاً قال أمير المؤمنين عليه السلام : «الْفَقِيرُ فِي الْوَطَنِ مُمْتَهِنٌ» (١/٣٧٣) (٢).. والممتهن أي المحترق الضعيف . وهذا يحكي الإمام عليه السلام الواقع الخارجي .

١٢ - الفقر في الوطن غربة : ففي نهج البلاغة قال عليه السلام : «الْغَنَى فِي الْغُرْبَةِ وَطَنٌ، وَالْفَقْرُ فِي الْوَطَنِ غُرْبَةٌ» (٣) .

فالفقر يجعل صاحبه في وطنه غريباً بين أهله وعشيرته قال أمير المؤمنين عليه السلام : «الْفَقْرُ فِي الْوَطَنِ غُرْبَةٌ» (١/٣٧٤) (٤) . و قال أمير المؤمنين عليه السلام : «الْمُقْلُّ غَرِيبٌ فِي بَلْدَتِه» (١/٣٧٧) (٥) ..

١٣ - الناس يَعْدُون الفقر عاراً : وكأنه زاول أمراً معيناً حتى ولو كان في وطنه ويعرفه أهله والمقربون إليه قال أمير المؤمنين عليه السلام : «لَيْسَ فِي الْغُرْبَةِ عَارٌ إِنَّمَا الْعَارُ فِي الْوَطَنِ الْإِفْتَارُ» (٥/٨٧) (٦) .

ولعل الإمام عليه السلام يشير إلى قضية خارجية وأن المجتمعات الإنسانية هكذا تنظر إلى الفقر فيما بينها ، أو الفقر الذي كان بسبب تقاعس وكسล الشخص .

(١) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٢٦.

(٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٢٨.

(٣) نهج البلاغة ج ٢ ص ١٥٦ . بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩؛ ص ٥٣ ح ٨٣.

(٤) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٢٩.

(٥) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٣٠.

(٦) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢٣١ .

١٤ - الفقر يخسر الفطن: قد يكون الإنسان متكلماً مصقاً وخطيباً مفوهاً ولكن إذا حلّ عليه الفقر أخرسه عن الكلام أو عن إلقاء حجته قال أمير المؤمنين عليه السلام: «الْفَقْرُ يُخْرِسُ الْفَطْنَ عَنْ حُجَّتِهِ» (١/٣٦٢)^(١). وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «الْبَحْلُ عَارٌ، وَالْجُبْنُ مَنْقَصَةٌ، وَالْفَقْرُ يُخْرِسُ الْفَطْنَ عَنْ [حَاجَتِهِ] حُجَّتِهِ، وَالْمُقْلُ غَرِيبٌ فِي بَلْدَتِهِ»^(٢).

ومن الواضح أن المراد منه هو الفقر المادي، وإلا الفقر إلى الله لا يخسر صاحبه بل يطلق حجته ولسانه.

وقال ابن أبي الحديد: ومثل قوله (الفقر يخسر الفطن عن حاجته) قول الشاعر:

Sugni al-maal yooma' Au Sugni al-hadhan
Sa'umal nus al-ayis ha'ti yikfni
Falmoot khayr' min hiae yir'i laha
Msti yitklem yilug hukm kalam
Kan sugni un ahl al-burak sugni
Bghir-lisan natq b'lisan

ومثل قوله عليه السلام: «والعقل غريب في بلدته» قول خلف الأحمر:
La tazni an ghrib ho naii Wilkenma ghrib al-maqal
Wakan yiqal: malik norak, fan ardat an tansksif ffrqeh watalfeh.

قيل للإسكندر: لم حفظت الفلسفه المال مع حكمتها ومعرفتها

(١) تصنیف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص ٣٦٥ ح ٨٢١٧. عيون الحكم والمواعظ (الليثي)؛ ص ٦٩ ح ١٧٦١ والغرر ١٣٧٤. بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩ ص ٥٣ ح ٨٤.

(٢) نهج البلاغة (اصبحي الصالح)؛ ص ٤٦٩ رقم ٣.

بالدنيا؟ قال: لئلا تحوجهم الدنيا إلى أن يقوموا مقاماً لا يستحقونه.

وقال بعض الزهاد: أبدأ برغيفيك فاحرزهما ثم تعبد^(١).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «الفقر يُحرِّسُ الْفَطْنَ عَنْ حُجَّتِهِ، وَالْمُقْلِّعُ غَرِيبٌ فِي بَلْدَتِهِ، طَوَّبَ لِمَنْ ذَكَرَ الْمَعَادَ، وَعَمِلَ لِلْحِسَابِ، وَقَنِعَ بِالْكَفَافِ، الْعَنَى فِي الْعُرْبَةِ وَطَنْ، وَالْفَقْرُ فِي الْوَطَنِ عُرْبَةُ، الْقَنَاعَةُ مَالٌ لَا يَنْفَدِدُ، الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَكْبَرُ، إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ فَرَضَ فِي أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ أَقْوَاتَ الْفُقَرَاءِ فَمَا جَاءَ فَقِيرٌ إِلَّا بِمَا مَنَعَ عَنِّي، مَا أَحْسَنَ تَوَاضُعَ الْأَغْنِيَاءِ لِلْفُقَرَاءِ طَلَبًا لِمَا عِنْدَ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ مِنْهُ تَيْهُ الْفُقَرَاءِ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ اتَّكَالًا عَلَى اللَّهِ، الْقَنَاعَةُ كَثُرٌ لَا يَنْفَدِدُ»^(٢).

١٥ - الفقر كالمرض والموت: قال النبي صلوات الله عليه وسلم: «لَوْلَا ثَلَاثَةٌ في أَبْنَى آدَمَ مَا طَأَطَأَ رَأْسَهُ شَيْءٌ: الْمَرَضُ، وَالْمَوْتُ، وَالْفَقْرُ، وَكُلُّهُنَّ فِيهِ وَإِنَّهُ لَمَعْهُنَّ لَوْثَابٌ»^(٣).

١٦ - الفقر منقصة للدين: قال الإمام علي عليه السلام لابنه محمد: «يَا بُنَيَّ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ الْفَقْرَ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنْهُ، فَإِنَّ الْفَقْرَ مَنْقَصَةٌ لِلدِّينِ، وَمَدْهَشَةٌ لِلْعُقْلِ، دَاعِيَةٌ لِلْمُفْتَتِ»^(٤).

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد؛ ج ١٨؛ ص ٨٨ .

(٢) روضة الوعاظين وبصيرة المتعظين (ط - القديمة)؛ ج ٢؛ ص ٤٥٤ . بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩؛ ص ٤٦ ح ٥٧ .

(٣) الدعوات للرواندي (سلوة الحزين) ض ٤٧٩، ١٧١ ح ٤٧٩ ، الخصال ج ١ ص ١١٣ ح ٨٩ ، بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩؛ ص ٥٣ ح ٨٢ .

(٤) نهج البلاغة ج ٢ ص ٢٢١ . بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩؛ ص ٥٣ .

من أسباب الفقر:

يوجد هناك أسباب عديدة للفقر بعضها فردية وبعضها اجتماعية وبعضها مادية وبعضها معنوية فمن تلك الأسباب:

١ - الزنى

فقد وردت الروايات الكثيرة على أن من أهم أسباب الفقر الفردي والاجتماعي هو انتشار حالة الزنى لما تسببه من نتائج وخيمة على المستوى الصحي والاقتصادي والأخلاقي والاجتماعي وإليك قسمًا من تلك الروايات:

١ - ففي الصحيح عن الفضيل:

عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال النبي ص: «في الزنى خمس خصالٍ: يذهب بماء^(١) الوجه، ويورث الفقر، وينقص العمر، ويُسخط الرّحمن، ويخلد في النار^(٢); تعود^(٣) بالله من النار^(٤)».

٢ - وعن علي بن سالم، قال:

قال أبو إبراهيم عليه السلام: «اتق الزنى؛ فإنه يمحق^(٥) الرزق، ويُبطل الدين^(٦)».

(١) في الوافي: «ببهاء».

(٢) في المرأة: قوله عليه السلام: «ويخلد في النار، أي مع اعتقاد الحل، أو المراد بالخلود المكث الطويل».

(٣) في «بع، بخ»: «فتعود».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١١، ص ٢٤٧ ح ١٠٣١٥ وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٥٤٢ ح ٩. راجع: المحسن، ص ١٠٧، كتاب عقاب الأعمال، ح ٩٤.

(٥) الْمَحْقُ: النقص، والمحو، والإبطال، وذهب البركة، أو ذهاب الشيء كله حتى لا يرى منه أثر. راجع: لسان العرب، ج ٢٠، ص ١٤٩١٢؛ الوسائل، ج ٣٠٩، ح ٢٥٦٩٠.

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١١، ص ٢٤٣ ح ١٠٣٠٨ وفي طبع الإسلامية ج ٥

٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ الْقَدَّاحِ :

عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ^(١) ، قَالَ: «لِلرَّازَانِي سِتُّ خَصَالٍ: ثَلَاثٌ فِي الدُّنْيَا، وَثَلَاثٌ فِي الْآخِرَةِ؛ أَمَّا^(٢) الَّتِي^(٣) فِي الدُّنْيَا: فَيَذْهَبُ بِنُورِ الْوِجْهِ، وَيُوَرِّثُ الْفَقْرَ، وَيَعْجَلُ الْفَنَاءَ؛ وَأَمَّا الَّتِي فِي الْآخِرَةِ: فَسَخْطُ الرَّبِّ، وَسُوءُ الْحِسَابِ، وَالْخُلُودُ^(٤) فِي النَّارِ»^(٥).

= ص ٥٤١ ح ٢. الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب في تفسير الذنوب، ضمن ح ٣٠٠٨؛ وعلل الشرائع، ص ٥٨٤، ضمن ح ٢٧؛ ومعاني الأخبار، ص ٢٦٩، ضمن ح ١، بسند آخر عن أبي عبد الله عليه السلام، إلى قوله: «يمحق الرزق» مع اختلاف يسير. الاختصاص، ص ٢٢٨، مرسلًا عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، ضمن الحديث، وتمام الرواية فيه: «الذنوب التي تحبس الرزق النزني»، الوافي، ج ١٥، ح ١٤٩١٧؛ الوسائل، ج ٢٠، ص ٣٠٩، ح ٢٥٦٩١.

(١) في الوسائل: - «عن أبيه».

(٢) في «أن، بخ، بف» والوافي والفقير، ج ٣ والخصال، ح ٤ : «فأمّا».

(٣) في «بخ»: «الذى».

(٤) في «بخ»: «و المخلد».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ح ١١؛ ص ٢٤٣ ح ١٠٣٠٨، وفي طبع الإسلامية ح ٥ ص ٥٤١ ح ٣. الفقيه، ج ٣، ص ٥٧٣، ح ٤٩٦٠، معلقاً عن عبد الله بن ميمون، عن أبي عبد الله، عن أبيه، عن أبيائه عليهم السلام؛ وفي المحسن، ج ١، ص ١٠٦، كتاب عقاب الأعمال، ح ٩١؛ وثواب الأعمال، ص ٣١١، ح ١، بسندهما عن عبد الله بن ميمون؛ الخصال، ص ٣٢١، باب السنة، ح ٤، بسندته عن عبد الله بن ميمون، عن أبي عبد الله عليه السلام، من دون الإسناد إلى أبيه عليه السلام. وفي الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٥، ضمن الحديث الطويل ٥٧٦٢؛ والخصال، ص ٣٢١، باب السنة، ح ٣، بسند آخر عن جعفر بن محمد، عن أبيائه عليهم السلام عن النبي صلوات الله عليه وسلم، مع اختلاف يسير. وفيه، نفس الباب، ح ٢، بسند آخر عن النبي صلوات الله عليه وسلم، مع زيادة في آخره. علل الشرائع، ص ٤٧٩، ح ٢، بسند آخر عن علي عليه السلام، وفيهما مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٥، ص ٢٠٩، ح ١٤٩١٣؛ الوسائل، ج ٢٠، ص ٣٠٩، ح ٢٥٦٩٢.

٤ - وعن علي بن سعيد، قال:

قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي مُبْتَلٌ بِالنَّظرِ إِلَى الْمَرْأَةِ الْحَمِيلَةِ،
فَيُعِجِّبُنِي النَّظرُ إِلَيْهَا.

فَقَالَ لِي ^(١): «يَا عَلِيُّ، لَا بَأْسَ إِذَا عَرَفَ اللَّهُ مِنْ نِسْتَكَ
الصَّدْقَ ^(٢)، وَإِيَّاكَ وَالرَّزْنِي؛ فَإِنَّهُ يَمْحُقُ الْبَرَكَةَ، وَيُهْلِكُ الدِّينَ» ^(٤)..

أقول: الرواية بالإضافة إلى ضعف سندتها فلا يمكن الاعتماد عليها، أنها محمولة على النظرة الأولى التي تحصل بدون اختياره وأنه لو نظر إليها تعجبه من حيث الجمال وهذا أمر خارج عن إرادته.

٥ - وروى الصدوقي بسنده عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّكُمْ وَالرِّزْنَى فَإِنَّ فِيهِ سَيِّئَاتٍ ثَلَاثٌ فِي الدُّنْيَا وَثَلَاثٌ فِي الْآخِرَةِ فَأَمَّا الَّتِي فِي الدُّنْيَا: فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْبَهَاءِ وَيُورِثُ الْفَقْرَ وَيَنْقُضُ الْعُمُرَ وَأَمَّا الَّتِي فِي الْآخِرَةِ: فَإِنَّهُ يُوجِبُ سَخَطَ الرَّبِّ وَسُوءَ الْحِسَابِ وَالْخُلُودَ فِي النَّارِ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ سَوْلَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ» ^(٦)«أَنْ

(١) في «بن» والوسائل: - «لي».

(٢) في الوافي: «صدق النظر أن يكون لرؤية آثار صنع الله عز وجل من دون شهوة ولا ريبة». وقال المحقق الشعراوي في هامشه: «العلـ المراد ما وقع النظر بغير اختياره فيحدثه نفسه بعد ذلك بجمال صورتها مع عدم العزم على الفاحشة».

وفي المرأة: «يمكن حمله على أنـ المراد السائل أنه مبتلى بمعاشرة امرأة يقع نظره عليها بغير اختيار فتعجبهـ، فالمراد بصدق البنية أنـ يعلم الله تعالى أنه لا يعتمد ذلكـ، أو على أنـ يكون المراد بصدق البنية النظر لإرادة التزويج».

(٣) في الوافي: - «الصدق».

(٤) الكافي (طـ - دار الحديث)، ج ١١، ص: ٢٤٦ ح ١٠٣١٢. الوافي، ج ١٥، ص ٢١١، ح ١٤٩١٨؛ الوسائل، ج ٢٠، ص ٣٠٨، ح ٢٥٦٨٧.

سَخْطَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَلِدُونَ»^(١).

٦ - ورواه بسند آخر جاء فيه: عن التميمي قال حَدَثَنَا أَتْسُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي وَصِيَّتِهِ لَهُ: «يَا عَلِيُّ فِي الرِّزْنَا سَتُّ خِصَالٍ: ثَلَاثٌ مِنْهَا فِي الدُّنْيَا، وَثَلَاثٌ فِي الْآخِرَةِ؛ فَأَمَّا الَّتِي فِي الدُّنْيَا: فَيَذْهَبُ بِالْبَهَاءِ، وَيُعَجِّلُ الْفَنَاءَ، وَيَقْطَعُ الرِّزْقَ، وَأَمَّا الَّتِي فِي الْآخِرَةِ: فَسُوءُ الْجِسَابِ، وَسَخْطُ الرَّحْمَنِ، وَالْخُلُودُ فِي التَّارِ»^(٢).

٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرِّزْنَا يُورِثُ الْفَقْرَ، وَيَدُعُ الدِّيَارَ بِلَا قَعَ»^(٣).

٨ - وَرَوَى عَمْرُو بْنُ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: كَانَ فِيمَا أُوحِيَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: «يَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ مَنْ زَنِي زَنِي بِهِ وَلَوْ فِي الْعَقْبِ مِنْ بَعْدِهِ، يَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عِفْ تَعْفُ أَهْلُكَ، يَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَكُثُرَ خَيْرُ أَهْلِ بَيْتِكَ، فَإِيَّاكَ وَالرِّزْنَا، يَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ كَمَا تَدِينُ تُؤْدَنُ»^{(٤)(٥)}.

(١) الخصال؛ ج ٤، ص ٣٢٠ ح ٢.

(٢) الخصال، ج ١، ص ٣٢١. ورواه في: من لا يحضره الفقيه؛ ج ٤، ص ٣٦٧ في وصية النبي ﷺ.

(٣) جمع بلقعة وهي الأرض الفقر التي لا نبات لها ولا شيء بها، أي يصير الزنا سبباً لفاتهم حتى لا يبقى منهم أحد.

(٤) من لا يحضره الفقيه؛ ج ٤، ص ٤٩٧٨ ح ٢٠.

(٥) أي كما تفعل تجاري فيكون من باب المشاكلة.

(٦) من لا يحضره الفقيه؛ ج ٤، ص ٤٩٨١ ح ٢١.

٩ - وعن إسماعيل بن مسلِّم عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «أربع لا تدخل بيتي واجدة منهن إلا خرب ولم ي عمر بالبركة: الخيانة، والسرقة، وشرب الخمر، والزنا»^(١).

١٠ - وعن مجاهد، عن أبيه: عن أبي عبد الله عاشور، قال: «الذنوب التي تغير النعم البغي»^(٢)،

(١) الأموي (للصدوق)، النص؛ ص ٣٩٨ ح ١٢. أعلام الدين في صفات المؤمنين / ٤٠٤ / فصل في ما جاء من عقاب الأعمال، وسائل الشيعة / ج ٢٨ / ٢٤٢ / ١ باب تحريرها ح ٣٤٦٥٦، بحار الأنوار (ط - بيروت) / ج ١٧٠ / ٧٢ / باب ٥٨ الخيانة وعقاب أكل الحرام، وج ٧٦ / ١٩ / باب ٦٩ الزنا وج ٧٦ / ١٢٥ / باب ٨٦ حرمة شرب الخمر وعلتها والنفي عن التداوي بها والجلوس على مائدة يشرب عليها وأحكامها..... ص: ١٢٣ وج ١٨٧ / ٧٦ / باب ٩١ السرقة والغلول وحدهما.

(٢) في مرآة العقول، ج ١١، ص ٣٤٠: «حمل البغي على الذنوب باعتبار كثرة أفراده، وكذا نظائره». والبغي في اللغة: تجاوز الحد، ويطلق غالباً على التكبر والطاول وعلى الظلم، قال تعالى: «يَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ يَمْنَعُونَ الْعَيْنَ» [يونس: ١٠]: ٢٣؛ الشورى (٤٢): ٤٢، وقال: «إِنَّمَا يَعْيَكُمْ عَلَى أَشْيَكُمْ» [يونس: ١٠]: ٢٣، و«يُبَيِّنُ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ» [الحج: ٢٢]: ٦٠، «إِذَا قَرُونَ سَكَّاكَ مِنْ قَوْمٍ مُؤْمِنٍ فَبَيْنَ عَيْنَهُمْ» [القصص: ٢٨]: ٧٦، «فَإِنْ يَكُنْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَتْلُوا الَّتِي تَبَغِي» [الحجرات: ٤٩]: ٩، وقد روى أن الحسن عليه السلام طلب المبارزة في صفين، فنهاه أمير المؤمنين عن ذلك وقال: إنه بغي، ولو بغي جبل علي لهد الله الباغي، ولما كان الظلم مذكوراً بعد ذلك فالمراد به التطاول والتكبر؛ فإنهما موجبان لرفع النعمة وسلب العزة، كما خسف الله بقارون، وقد مر أن التواضع سبب للرفة، والتكبر يوجب المذلة، أو المراد به البغي على الإمام، أو الفساد في الأرض.

والذنوب التي تورث الندم القتل؛ فإنه يورث التدامة في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى في قabil حين قتل أخيه: «فَأَصَحَّ مِنَ الْمُتَدَمِّنِ» [المائدة: ٥]: ٣١.

وَالذُّنُوبُ الَّتِي تُورِثُ النَّدَمَ الْقَتْلُ، وَالذُّنُوبُ^(١) الَّتِي تُنْزَلُ النَّقْمَ الظُّلْمُ،
وَالَّتِي^(٢) تَهْيِكُ السُّترَ^(٣) شُرْبُ الْخَمْرِ، وَالَّتِي^(٤) تُحْبِسُ الرِّزْقَ الزَّنْى،
وَالَّتِي تُعَجِّلُ الْفَنَاءَ قَطْبِيَّةَ الرَّحْمِ، وَالَّتِي تَرُدُّ^(٥) الدُّعَاءَ وَتُظْلِمُ الْهَوَاءَ عُقوَقُ
الْوَالِدِينِ^(٦).

= والتي تنزل النقم الظلم، كما يشاهد في أحوال الطالبين وحراب ديارهم واستقبال أولادهم وأموالهم، كما هو معلوم من أحوال فرعون وهامان وبني آمة وبني العباس وأضرابهم، وقد قال تعالى: «فَتَلَكَ بَيْوَهُمْ حَاوِيَّةً بِمَا ظَلَمُوا» [النمل (٢٧) : ٥٢].

وهتك ستور بشرب الخمر ظاهر.

وحبس الرزق بالزنى مجريب؛ فإن الزناة وإن كانوا أكثر الناس أموالاً عما قليل يصيرون أسوأ الناس حالاً. وقد يقرأ هنا [أي بدل الزنى]: الربا، بالراء المهملة والباء الموحدة وهي تحبس الرزق؛ لقوله تعالى: «يَمْعَثُ اللَّهُ أَرْبَيْهَا وَيُرِيْنِيْ
الْمَكَدَقَتِ» [البقرة (٢) : ٢٧٦].

وإطلاق الهواء إما كنایة عن التحيير في الأمور، أو شدة البلية، أو ظهور آثار غضب الله في الجو».

(١) هكذا في «ب، ج، د، ز، بر، بف» وأنوافي ومعاني والاختصاص. وفي سائر النسخ والمطبوع: - / «الذنوب».

(٢) في المعاني والاختصاص: + / «الذنوب».

(٣) في «ب، ج، د، ز، ص، بر، بف» والوسائل والعلل: «الستور». وفي المعاني: «تهتك العصم وهي الستور».

(٤) في الاختصاص: + / «الذنوب» وكذا فيما بعد.

(٥) في الاختصاص: «تحبس».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٤؛ ص ٢٥٦ ح ٣٠٠٨ باب ١٩٧ - باب في تفسير الذنوب. علل الشرائع، ص ٥٨٤، ح ٢٧، بسنده عن الحسين بن محمد بن عامر، عن معلى بن محمد، عن العباس بن العلاء. معاني الأخبار، ص ٢٦٩، ح ١، بسنده عن المعلى بن محمد، عن العباس بن العلاء. الاختصاص، ص ٢٣٨، مرسلاً عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام. وراجع: الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب قطبيعة الرحم، ح ٢٧٢١، الوافي، ج ٥، ص ١٠٣٩، ح ٣٥٤٨؛ الوسائل، ج ١٦، ص ٢٧٤، ح ٢١٥٥١.

٢ - ومن أسباب الفقر ارتكاب الذنوب:

دللت على ذلك عدة روايات من أن مجرد ارتكاب الذنوب يؤدي إلى الفقر كما وردت نصوص أخرى من الأدعية والزيارات وغيرها في ذلك، وبطبيعة الحال هذه الأمور وإن لم تكن بصورة عامة لأن كثيراً من الكفار والفساق والعصاة هم من الأغنياء:

١ - ففي الصحيح عن سدير، قال:

سأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَلِيِّهِ: «...رَبَّنَا^(١) بَعْدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمَوْنَا أَنفُسَهُمْ»^(٢) الْآيَةُ، فَقَالَ: «هُؤُلَاءِ قَوْمٌ كَانَتْ^(٣) لَهُمْ قُرَى مُتَّصِلَةً يَنْتَظِرُونَ بَعْضَهُمْ^(٤) إِلَى بَعْضٍ، وَأَنْهَارٌ جَارِيَّةٌ، وَأَمْوَالٌ ظَاهِرَةٌ، فَكَفَرُوا^(٥) بِنَعْمَ^(٦) اللَّهِ عَلِيِّهِ، وَغَيَّرُوا مَا يَأْنفُسِهِمْ مِنْ عَافِيَةِ اللَّهِ، فَعَيَّرُ^(٧) اللَّهُ مَا بِهِمْ مِنْ نِعْمَةٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا يَقُولُ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا يَأْنفُسِهِمْ»^(٨) فَأَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ^(٩) سَيْلَ الْعَرِمِ، فَغَرَقَ قَرَاهُمْ، وَخَرَبَ

(١) هكذا في «بس، بف، جل». وفي القرآن: «فَقَاتُوا رَبُّنَا». وفي سائر النسخ والمطبوع: «قالوا ربنا».

(٢) سورة سباء، الآية: ١٩.

(٣) في «ض»: «قد كانت».

(٤) في الوسائل: «بعضها».

(٥) في «ب»: «فـكـفـرـوا» بالتشديد.

(٦) في «د»: «نعم». وفي الكافي، ح ١٥٤١٢: «بـأـنـعـمـ».

(٧) في «ز»: «فـيـغـيـرـ».

(٨) سورة الرعد، الآية: ١١. وفي الكافي، ح ١٥٤١٢: / «من عافية - إلى - يـأـنـفـسـهـمـ».

(٩) في «بر»: «إـلـيـهـمـ».

دِيَارُهُمْ، وَأَذْهَبَ^(١) أَمْوَالَهُمْ^(٢)، وَأَبْدَلَهُمْ مَكَانَ جَنَاحِهِمْ^(٣) جَتَّيْنِ ذَوَاتِهِمْ أَكْلِ حَمْطِ^(٤) وَأَثْلِ^(٥)، وَشَيْءٌ مِّنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ، ثُمَّ قَالَ^(٦): «ذَلِكَ جَزَّتِهِمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ جُنُونٌ إِلَّا الْكُفُورُ»^{(٧)(٨)}.

٢ - وَعْنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ^(٩) عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُذْنِبُ الذَّنْبَ، فَيُرْوَى^(١٠) عَنْهُ الرِّزْقُ»^(١١).

(١) في «بر، بس» والوافي والوسائل والبحار: «وذهب».

(٢) في «ب، د، ز، ص، ض، بر، بس، بف» والوافي والوسائل والبحار والكافي، ح ١٥٤١٢: «بِأَمْوَالِهِمْ».

(٣) في البحار: «جَنَاحِهِمْ».

(٤) «خَمْطٌ»: ضرب من الأراك يؤكل. ترتيب كتاب العين، ج ١، ص ٥٢٨ (خَمْط).

(٥) «الأَثْلِ»: شجر يشبه الطرفاء، إلا أنه أعظم منها وأجود منها عوداً. تصنع منه الأقداح الصفر العجاد. ترتيب كتاب العين، ج ١، ص ٦٦ - ٦٧.

(٦) في الكافي، ح ١٥٤١٢: + / «الله عَزَّ وَجَلَّ».

(٧) سورة سباء، الآية: ١٧.

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص ٦٧٨ ح ٢٤٣٣ . الكافي، كتاب الروضة، ح ١٥٤١٢، عن محمد، عن أحمد بن محمد، عن ابن محظوظ، عن جميل بن صالح، عن سديرو، قال: سأله رجل أبا جعفر ع، الوافي، ج ٥، ص ١٠٠٥ ح ٣٤٨٢: الوسائل، ج ١٥، ص ٣١٤، ح ٢٠٦١٧؛ البحار، ج ٧٣، ص ٣٣٤، ح ٢٠.

(٩) في «ه»: «أَبِي عبد الله».

(١٠) يجوز فيه البناء على الفاعل أيضاً، والضمير المستتر فيه راجع إلى «الذنب». وزوى الشيء: قبضه. القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٦٩٥ (زوا). وفي مراة العقول: «أي قد يكون تقدير الرزق بسبب الذنب عقوبة أو لتکفير ذنبه، وليس هذا كلياً، بل هو بالنسبة إلى غير المستدرجين، فإنَّ كثيراً من أصحاب الكبائر يوسع عليهم الرزق».

(١١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص ٦٧٠ ح ٢٤١٨ ، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٧٠. تحف العقول، ص ١١٠، ضمن حديث أربعينات، عن أمير =

قال المجلسي: فيزوى عنه الرزق أي يقبض أو يصرف وينحى عنه أي قد يكون تقتير الرزق بسبب الذنب عقوبة أو لتكفير ذنبه وليس هذا كلياً بل هو بالنسبة إلى غير المستدرجين فإن كثيراً من أصحاب الكبائر يوسع عليهم الرزق.

وفي النهاية: زويت الأرض أي جمعت وفي حديث الدعاء وما زويت عنني مما أحب أي صرفته عنني وقضته^(١).

٣ - وعن محمد بن مسلم:

عن أبي عبد الله عليهما السلام، قال: سمعته يقول: «إن الذنب يحرم العبد الرزق»^(٢).

٤ - وعن الفضيل:

عن أبي جعفر عليهما السلام، قال: «إن الرجل ليذنب الذنب، فيندرأ^(٣) عنه

المؤمنين عليهما السلام، وفيه: «احذروا الذنوب، فإن العبد يذنب الذنب فيحبس عنه الرزق». راجع: علل الشرائع، ص ٢٩٧، ح ٤١؛ وتفسير القمي، ج ٢، ص ٣٨١، الوافي، ج ٥، ص ١٠٠٠، ح ٣٤٦٦؛ الوسائل، ج ١٥، ص ٣٠١، ح ٢٠٥٧٣، البخار، ج ٧٣، ص ٣١٨، ح ٦.

(١) بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٧٠، ص ٣١٩. والنهاية في غريب الحديث ج ٢ ص ٣٢٠.

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣، ص ٦٧٢ ح ٢٤٢١. المحاسن، ص ١١٦، كتاب عقاب الأعمال، ح ١٤٥، بسند آخر، وتمام الرواية فيه: «إن المؤمن ليتلو الذنب، فيحرم رزقه». قرب الإسناد، ص ٣٢، ح ١٠٤، بسند آخر، وتمام الرواية فيه: «إن المؤمن ليتأتي الذنب، فيحرم به الرزق» مع زيادة في أوله، الوافي، ج ٥، ص ١٠٠٠، ح ٣٤٦٧؛ الوسائل، ج ١٥، ص ٣٠١، ح ٢٠٥٧٤.

(٣) الدرر: الدفع. لسان العرب، ج ١، ص ٧١ (درا). وفي مرآة العقول: «ال فعل هنا على بناء المجهول، ويحتمل المعنوم بارجاع المستتر إلى الذنب».

الرِّزْقُ»، وَتَلَى هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿إِذَا أَفْتَمُوا لِيَصْرِمُنَا مُضِيْعِينَٰ١٧﴾ وَلَا يَسْتَئْنُونَ^(١) فَطَافَ عَيْنَاهَا طَائِفٌ مِّنْ رَّبِّكَ وَهُنَّ نَاسُوْنَ^(٢)﴾^(٣).

٥ - وَعَنْ مَسْمَعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُحِبِّسُ عَلَى^(٤) دَبَّ مِنْ دُنْوِيهِ مائةً عَامٍ، وَإِنَّهُ لَيَنْظُرُ إِلَى أَزْوَاجِهِ فِي الْجَنَّةِ يَتَنَعَّمُ^(٥)».

٣ - الإِسْرَافُ يُورِثُ الْفَقْرَ:

السرف: في ظل بعض الروايات:

(١) سورة القلم، الآيات: ١٧ - ١٩. وفي الواقفي: «الآلية نزلت في قوم كانت لأبيهم جنة، فكان يأخذ منها قوت سنته ويتصدق بالباقي، فلما مات قال بنوه: إن فعلنا ما كان يفعل أبوانا ضاق علينا الأمر، فحللوا أن يقطعواها، وقد بقي من الليل ظلمة داخلين في الصبح منكرين، ولم يستثنوا في يمينهم، أي لم يقولوا: إن شاء الله، فطاف عليها بلاء أو هلاك. «طائف» أي محيط بها. وهذا كقوله سبحانه: **﴿وَلِجِطَّ إِشَّرِ﴾** [الكهف (١٨)]؛ قيل: احترقت جنتهم فاسودت، وقيل: بيسط وذهبت خضرتها ولم يبق منها شيء».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٣؛ ص ٦٧٢ ح ٢٤٢٢. المحسن، ص ١١٥، كتاب عقاب الأعمال، ح ١١٩، مرسلاً عن الفضيل، الواقفي، ج ٥، ص ١٠٠١، ح ٣٤٦٨؛ الوسائل، ج ١٥، ص ٣٠١، ح ٢٠٥٧٥؛ البحار، ج ٧٣، ص ٣٢٤، ح ٩.

(٣) في «هـ»: «من».

(٤) في «ز، هـ»: «يتنعمون في الجنة». وفي الأمالي: «أزواجه وإنواعه في الجنة» بدل «أزواجه في الجنة يتنعمون».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٣؛ ص ٦٧٦ ح ٢٤٢٩. الأماني للصدق، ص ٤١٢، المجلس ٦٤، ح ٩، بسند آخر عن أبي عبد الله، عن أبيه^ع عن رسول الله^ص، الواقفي، ج ٥، ص ١٠٠٤، ح ٣٤٧٨؛ الوسائل، ج ١٥، ص ٢٩٩، ح ٢٠٥٦٨؛ البحار، ج ٧٣، ص ٣٣١، ح ١٦.

١ - ففي الصحيح عن هشام بن المثنى، قال:
 سأله رجل أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى: ﴿وَمَا تُوا حَقَّهُمْ يَوْمَ حِسَابٍ وَلَا يُشْرِفُونَ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(١)?
 فقال: «كان فلان بن فلان الأنصاري - سماه - وكان له حرف، وكان^(٢) إذا أخذ^(٣) يتصدق به، وفيقى^(٤) هو وعياله بغير شيء، فجعل الله عليه السلام ذلك سرفاً»^(٥).

٢ - عن عبد الملك بن عمرو الأحول، قال:
 تلا أبو عبد الله عليه السلام هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُشْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾^(٦) قال: فأخذ^(٧) قبضة من حصى، وقبضها بيده، فقال: «هذا الإقتار^(٩) الذي ذكره الله في كتابه» ثم

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤١.

(٢) في «ظ، بع، بخ، بر، بف، بك» والوافي والوسائل، ح ١٢٥٠٠: «فكان». وفي «ي»: - / او كان».

(٣) في «بع، بس»: «أحل». وفي تفسير العياشي: «جذه».

(٤) في الوسائل، ح ١٢٥٠٠: «فيقى».

(٥) في الوافي: «يعني أنزل فيه هذه الآية».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٧، ص ٣٤٧ ح ٦٢٢٤ باب ٨٧ - باب كراهة السرف والتقطير، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٥ ح ٥. تفسير العياشي، ج ١، ص ٣٧٩، ح ١٠٥، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، مع زيادة في أوله، الوافي، ج ١٠، ص ٥٠٢ ح ٩٩٨٥؛ الوسائل، ج ٩، ص ٤٦١، ح ١٢٥٠٠؛ وج ٢١، ص ٥٥٨، ح ٢٧٨٦٨.

(٧) سورة الفرقان، الآية: ٦٧.

(٨) في «بت، بخ، بر، بف، بك»: «و أخذ».

(٩) «الإقتار»: التضييق على الإنسان في الرزق؛ يقال: أقترب الله رزقه، ضيقه وقلنه، وكذا القسر والتقطير. راجع: الصداح، ج ٢، ص ٧٨٦؛ النهاية، ج ٤، ص ١٢ (قت).

قَبْضَ^(١) قَبْضَةً أُخْرَى، فَأَرْخَى^(٢) كَفَهُ كُلَّهَا^(٣)، ثُمَّ قَالَ^(٤): «هَذَا الْإِسْرَافُ» ثُمَّ أَخَذَ^(٥) قَبْضَةً أُخْرَى، فَأَرْخَى^(٦) بَعْضَهَا، وَأَمْسَكَ بَعْضَهَا^(٧)، وَقَالَ: «هَذَا الْقَوَامُ»^{(٨)(٩)}.

٣ - عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ} فِي قَوْلِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدْ مَلُومًا تَحْسُورًا»^(١٠) قَالَ: «الْإِحْسَارُ: الْفَاقَةُ»^(١١).

(١) في «بح، بخ، بر، بف، بك» والوافي والوسائل: «ثم أخذ».

(٢) في «ي، بث، بح» والوسائل: «وأرخي». وفي «بر، بف، بك»: «فأجرى». والارخلاف: الإسدال والإرسال؛ يقال: أرخيت الستر وغيره، إذا أرسلته وأسدلتاه. راجع: الصحاح، ج ٦، ص ٢٣٥٤؛ القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٦٨٩ (رخا).

(٣) في «ظ، بح، بخ، بر، بف، بك» والوافي: - / «كلها».

(٤) في «ي»: «فقال».

(٥) في هامش الكافي المطبوع عن بعض النسخ: «قبض».

(٦) في «ي، بح»: «وأرخي». وفي «بح، بر، بف، بك»: «فأجرى».

(٧) في «بح»: «بعضاً».

(٨) «القَوَامُ»: العدل، وما يعيش به. الصحاح، ج ٥، ص ٢٠١٧ (قوم).

(٩) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٧؛ ص ٣٤٥ ح ٦٢٢٠ باب ٨٧ - باب كراهة السرف والتقطير، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٤ ح ١، الوافي، ج ١٠، ص ٥٠٠، ح ٩٩٨٠؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٩، ح ٢٧٨٧١.

(١٠) سورة الإسراء، الآية: ٢٩.

(١١) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٧؛ ص ٣٤٧ ح ٦٢٢٥ باب ٨٧ - باب كراهة السرف والتقطير، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٥ ح ٦. تفسير العياشي، ج ٢، ص ٢٨٩، ح ٦١، عن محمد بن يزيد، عن أبي عبدالله^ع عن رسول الله^ص، الوافي، ج ١٠، ص ٥٠١، ح ٩٩٨٣؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٩، ح ٢٧٨٦٩.

٤ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ:
 قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَدْنِي^(١) مَا يَجِدُ مِنْ حَدًّا^(٢) الْإِسْرَافُ؟
 فَقَالَ: «إِنِّي دَالُكَ^(٣) ثَوْبَ صَوْنِكَ، وَإِهْرَاقُكَ^(٤) فَضْلَ إِنَائِكَ، وَأَكْلُكَ
 التَّمَرَ وَرَمِيكَ التَّوْيَ^(٥) هَاهُنَا وَهَاهُنَا»^(٦).

وأما كون الإسراف أحد أسباب الفقر فقد ورد في أكثر من رواية منها:

١ - ما جاء في الصحيح عن ابن أبي يعفور ويوسف بن عمارة^(٧)،
 قالا:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ مَعَ الْإِسْرَافِ قَلَةُ الْبَرَكَةِ»^(٨).

(١) في الوسائل والكافي، ح ١٢٥٣٥: «ما أدنى».

(٢) في الوسائل والكافي، ح ١٢٥٣٥: - / «حد».

(٣) هكذا في «ظ، ي، بث، بخ، بر، بف، بك» وحاشية «جن» والوافي والوسائل والكافي، ح ١٢٥٣٥. وفي «بس، جن» والمطبوع: «إِنِّي دَالُكَ». وابتدا الشوب وغيره: امتهانه واحتقاره وترك صيانته؛ يقال: بذل الشوب وابتداه، أي لبسه في أوقات الخدمة والامتحان، وفي أشغاله وتصرّفاته. راجع: الصاحح، ج ٤، ص ١٦٣٢؛ المصباح المنير ٧ ص ٤١ (بذل).

(٤) في الوسائل: «و إهراق».

(٥) في «بث، بيج، بخ» والوسائل والكافي، ح ١٢٥٣٥: «بالتوى». وفي الوافي: «بالنواة».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٧؛ ص ٣٥٠ ح ٦٢٢٩ باب ٨٧ - باب كراهيّة السُّرْفِ وَالتَّقْتِيرِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٦ ح ١٠. الكافي، كتاب الزري والتجمّل، باب لبس الخلقان، ح ١٢٥٣٥. وفيه، نفس الكتاب، باب اللباس، ذيل ح ١٢٤٤٥، بسند آخر، إلى قوله: «ثوب صونك» مع اختلاف يسير. وفي الفقيه، ج ٣، ص ١٦٧، ح ٣٦٢٦؛ والخصال، ص ٩٣، باب الثلاثة، ح ٣٧، بسند آخر، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٠، ص ٥٠٣، ح ٩٩٨٧؛ الوسائل، ج ٥، ص ٥١، ح ٥٨٧٥.

(٧) في «ي، بيج، بس» والوسائل: «يوسف بن عمارة». وفي «بر، بف» والوافي: «يونس بن عمارة».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٧؛ ص ٣٤٦ ح ٦٢٢٢ باب ٨٧ - باب كراهيّة =

٢ - عَنْ مَرْوِكَ بْنِ عَبْيَدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْيَدٍ^(١)، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا عَبْيَدُ، إِنَّ السَّرَفَ يُورِثُ الْفَقْرَ، وَإِنَّ
الْقَصْدَ يُورِثُ الْغُنْيَ»^(٢).

٣ - وروى عليٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ رَفِعَهُ، قَالَ:

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْقَصْدُ مَثْرَأً^(٣)، وَالسَّرَفُ مَتْوَاهًّا»^{(٤)(٥)}.

= السَّرَفُ وَالْقَصْدُ، وَفِي طَبْعِ الإِسْلَامِيَّةِ جِ ٤ صِ ٥٥ حِ ٣. الْوَافِي، جِ ١٠، صِ
٤٩٩، حِ ٩٩٧٧؛ الْوَسَائِلُ، جِ ٢١، صِ ٥٥٥، حِ ٢٧٨٥٩.

(١) والد مروك هو عبيد بن سالم بن أبي حفصة العجلي. ولم نجد روایة مروك عنه في موضع، كما لم يرد له ذكر في الأسناد. والخبر رواه الصدوق في الفقيه بإسناده عن عبيد بن زراة. وعبيد هذا قد أكثر الرواية عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ.
راجع: معجم رجال الحديث، ج ١١، ص ٤١٣ - ٤١٨.

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٧: ص ٣٤١ ح ٦٢١٤ باب ٨٦ - بَابُ فَضْلِ
الْقَصْدِ، وَفِي طَبْعِ الإِسْلَامِيَّةِ جِ ٤ صِ ٥٣ حِ ٨. الفقيه، جِ ٣، صِ ١٧٤، حِ
٣٦٥٩، مَعْلَقاً عَنْ عَبْيَدِ بْنِ زَرَّا، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الْوَافِي، جِ ١٠، صِ
٤٩٧، حِ ٩٩٧١؛ الْوَسَائِلُ، جِ ٢١، صِ ٥٥٢، حِ ٢٧٨٤٨.

(٣) المثرة: المكثرة، مَفْعَلَةٌ مِنَ الثروةِ والثراءِ، وَهُوَ كثرةُ العددِ فِي الْمَالِ وَالنَّاسِ.
راجع: النهاية، ج ١، ص ٢١٠؛ القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٦٦٣ (ث).

(٤) في «ي، بع، بف»: «مثواه». والمثواه: مَفْعَلَةٌ مِنَ التَّوَى وَزَانٌ حَصِيٌّ بِمَعْنَى
الْهَلَاكِ، أَوْ هَلَاكِ الْمَالِ، أَوْ ذَهَابِ مَالٍ لَا يَرْجِى. راجع: الصَّاحِحُ، ج ٦، صِ
٢٢٩٠؛ لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ١٤، ص ١٠٦ (تَوَى). هذا، وَفِي الْوَافِي: «كَلَاهِمَا
بَكْسِرُ الْمَيمِ اسْمُ آتَهُ مِنَ الثَّرَوَةِ وَالشَّوَى بِالْمَثَاثَةِ بِمَعْنَى الْهَلَاكِ وَالتَّلَفِ».
مَثَواه: بفتح الميم ما يسبب الخسارة.

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٧: ص ٣٣٩ ح ٦٢١٠ باب ٨٦ - بَابُ فَضْلِ
الْقَصْدِ، وَفِي طَبْعِ الإِسْلَامِيَّةِ جِ ٤ صِ ٥٢ حِ ٤. الْخَصَالُ، صِ ٥٠٥، أَبْوَابُ
السَّتَّةِ عَشَرَ، ضَمِنَ حِ ٣، بِسَنْدٍ أَخْرَى عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفِيهِ هَذَا: «الشَّرْفُ
مَتْوَاهٌ، وَالْقَصْدُ مَثَرَأً»، الْوَافِي، ج ١٠، ص ٤٩٦، ح ٩٩٦٦؛ الْوَسَائِلُ، جِ ٢١،
صِ ٥٥٢، حِ ٢٧٨٤٤.

قال الصدوق: وَ - قَالَ عَلَيْهِ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْفَقُ مَا لَهُ
فِي حَقٍّ وَإِنَّهُ لَمُسْرِفٌ^(١)^(٢).

قال الصدوق: رَوَى أَبُو هِشَامٍ الْبَصْرِيُّ عَنِ الرُّضَا عليه السلام أَنَّهُ قَالَ:
مِنَ الْفَسَادِ قَطْعُ الدِّرْهَمِ وَالدِّينَارِ وَطَرْحُ النَّوْيِ^(٣)^(٤).

علامات المسرف:

قال الصدوق: رَوَى الْأَصْبَحُ بْنُ نَبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّهُ
قَالَ: لِلْمُسْرِفِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَأْكُلُ مَا لَيْسَ لَهُ^(٥)، وَيَشْتَرِي مَا لَيْسَ لَهُ،
وَيَلْبِسُ مَا لَيْسَ لَهُ^(٦).

٤ - تراكم الأوساخ في المنزل تورث الفقر:
فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ الْقَدَّاحِ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
عَلَيِّ عليه السلام قَالَ:
«نَظَفُوا بِيُوتَكُمْ مِنْ حَوْكِ الْعَنْكَبُوتِ، فَإِنَّ تَرْكَهُ فِي الْبَيْتِ يُورِثُ
الْفَقْرَ»^(٧).

(١) أي قد يتافق أن يكون إنفاقه في أمر مشروع ومع ذلك مسرف لعدم اعتبار التوسط وترك رعاية القوام بين الإسراف والاقتار.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٧ ح ٣٦٢٢.

(٣) «قطع الدرهم والدينار» لعل المراد كسرهما لصياغة شيء من الظروف وغيرها، و«طرح النوى» أي نوى التمر ونحوه إذ فيه نفع. (سلطان).

(٤) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٧ ح ٣٦٢٥.

(٥) .. سواء كان حراماً أو كان زائداً على الشيع أو لم يكن مناسباً له، وكذلك. (م ت).

(٦) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٧ ح ٣٦٢٤.

(٧) قرب الإسناد (ط - الحديثة)، متن، ص: ٥٢، ١٦٨، رواه البرقي في
المحاسن: ٧٨/٦٢٤، ونقله المجلسي في بحاره: ٧٦، ٣/١٧٥، والعاملي في
وسائله ٣: ٥٧٤.

مدح الغنى

أقسام الغنى:

قال الراغب الأصفهاني في المفردات:

الْغَنِيُّ يَقَالُ عَلَى ضَرْوَبِ:

أحدها: عدم الحاجات، وليس ذلك إلا لله تعالى، وهو المذكور في قوله: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهُمَا الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الحج: ٦٤]، ﴿أَنَّمَا الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥].

الثاني: قلة الحاجات، وهو المشار إليه بقوله: ﴿وَوَجَدَكُمْ عَابِلًا فَأَغْنَيْتُمْ﴾ [الضحى: ٨]، وذلك هو المذكور في قوله عليه السلام: «الْغَنِيُّ غَنِيٌّ عَنِ النَّفْسِ»^(١).

والثالث: كثرة القيّيات بحسب ضروب الناس كقوله: ﴿وَمَنْ كَانَ عَنِّيَّا فَلَيَسْتَعْفَفُ﴾ [النساء: ٦]، ﴿الَّذِينَ يَسْتَدِينُونَكُمْ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ﴾ [التوبه: ٩٣]

(١) الحديث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس» أخرجه البخاري ٢٧١/١١، والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح، وأبو يعلى، وأحمد ٣١٥/٢. انظر: مجمع الزوائد ٢٤٠/١٠، وقد تقدم ص ٥٩٧.

﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَلَكُنْ أَغْنِيَاهُ﴾ [آل عمران: ۱۸۱]، قالوا ذلك حيث سمعوا: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ وَصَا حَسَانًا﴾^(۱)، قوله: ﴿يَخْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاهُ مِنَ الْعَفْفِ﴾ [البقرة: ۲۷۳]، أي: لهم غنى النفس، ويحسبهم الجاهل أن لهم الغنيات لما يرون فيهم من التعفف والتسلطف، وعلى هذا قوله ﴿لِمُعَاذِ﴾ لِمُعَاذِ: «لُحْدٌ مِنْ أَغْنِيَاهُمْ وَرُدٌّ فِي فَقَرَائِهِمْ»^(۲)، وهذا المعنى هو المعنى بقول الشاعر:

قد يكثر المال والإنسان مفتقر^(۳)

يقال: غَنِيتُ بِكَذَا غُنِيَّاً وَغَنَاءً، وَاسْتَغْنَيْتُ وَتَغْنَيْتُ، وَتَغَانَيْتُ، قال تعالى: ﴿وَاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ عَنِّي حَمِيدٌ﴾ [التغابن: ۶].
ويقال: أغناي كذا، وأغنى عنه كذا: إذا كفاه. قال تعالى: ﴿مَا أَغَفَ عَنِي مَالِهِ﴾ [الحاقة: ۲۸]، ﴿مَا أَغَفَ عَنْهُ مَالُهُ﴾ [المسد: ۲]، ﴿لَكُنْ شَفَقَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَزَدُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ [آل عمران: ۱۰]، ﴿مَا أَغَفَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يُمْتَنَوْكُ﴾ [الشعراء: ۲۰۷]، ﴿وَلَا تُعْنِ عَوْنَاقَ شَفَقَتُهُمْ﴾ [يس: ۲۳]، ﴿...وَلَا يُغْنِي مِنَ الْلَّهِبِ﴾ [المرسلات: ۳۱].

(۱) سورة البقرة: الآية ۲۴۵. وانظر: الدر المثور ۲/ ۳۹۷، وأسباب التزول للواحدي ص. ۷۶.

(۲) الحديث عن ابن عباس أنَّ رسول الله ﷺ بعث معاذًا إلى اليمن، فقال: «إنك تأتي قوماً أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنِّي رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أنَّ الله تعالى افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أنَّ الله افترض عليهم صدقة أموالهم، تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقراءهم...» الحديث.

آخرجه البخاري في الزكاة ۳/ ۳۲۲، ومسلم في الإيمان برقم ۱۹.

(۳) هذا عجز بيت وصدره: [العيش لا عيش إلا ما قعت به].
وهو في التمثيل والمحاضرة للشاعري ص ۸۵، ونهاية الأرب ۳/ ۸۴.

والغَانِيَةُ: الْمُسْتَغْنِيَةُ بزوجها عن الزينة، وقيل: الْمُسْتَغْنِيَةُ بحسنها عن الترتين^(١).

فالمعنى الثاني: هو الغنى المعنوي وهو غنى النفس، والفقر الحقيقى إلى الله.

والمعنى الثالث: هو الغنى المادى الذى يتعارف عليه الناس و تستعمله أكثر الروايات.

الاستعانة بالدنيا على الآخرة ومدح الغنى:

من الخطأ قطع الصلة بين الدنيا والآخر بالرغم من أنهما ضريران متعاكستان كما يقال، إلا أن الآخرة لا تحصل إلا بالدنيا والمرور بها فهي مزرعة الآخرة والطريق إليها، ولذا نددت عدة روايات بالإنسان الذى يدعى على نفسه بالموت للتخلص منها كما حرمت الشريعة الإسلامية الانتحار أو إلقاء النفس بالتهلكة وإنهاء حياته، فمن هذا وغيره سجل ثقة الإسلام الشيخ الكليني وهو أحد المحدثين في ضمن كتابه (الكافى) الشريف كتاباً بعنوان (كتاب المعيشة) عقد فيه عدة أبواب تصب العناوين في خانة الكسب المعيشى وتطوير الجانب الاقتصادي للفرد والمجتمع والدولة واستعمال ما أحله الله، ففي الباب الأول رد فيه على الصوفية الناظرين للحياة بصورة سلبية وسطحية، وفي الباب الثاني تحدث عن معنى الزهد الحقيقى ثم عقد باباً بعنوان ٣ - بَابُ الْإِسْتِعَانَةِ بِالْدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ، وذكر فيه ١٥ حديثاً وأن الآخرة لا تحصل إلا بالدنيا، كما

(١) الراغب الأصفهانى، حسين بن محمد، مفردات ألفاظ القرآن ص ٦١٥ نشر دار القلم - الدار الشامية - بيروت - دمشق، الطبعة الأولى سنة ١٤١٢ هـ.

عقد باباً بعنوان ٤ - باب ما يجب من الاقتداء بالآئمة في التعرض للرزق ذكر فيه ١٦ حديثاً، تدل على عمل النبي ﷺ والأئمة عليهما السلام بأيديهم وأنهم يتكسبون بأنفسهم دون الاعتماد على الآخرين، وباباً بعنوان ٥ - باب الحث على الطلب والتعرض للرزق، ذكر فيه ١١ حديثاً، وفي باب ٦ - باب الإبلاء^(١) في طلب الرزق، وهكذا في جملة من الأبواب مثل باب ٩ - باب كراهيّة^(٢) النوم والفراغ^(٣)، وباب ١٠ - باب كراهيّة^(٤) الكسل، وباب ١١ - باب عمل الرجل في بيته، وباب ١٢ - باب إصلاح المال وتقدير المعيشة، وباب ١٣ - باب من كذا^(٥) على عياله، وباب ١٤ - باب الكسب الحلال، وباب ١٥ - باب إحرار القوت، وباب ١٦ - باب كراهيّة^(٦) إجارة الرجل نفسه، وباب ١٨ - باب شراء العقارات وبيعها، وباب ٣٣ - باب الصناعات. وغيرها من أبواب وأحاديث كلها تدل على مدح كسب المال من الحلال والنعم به والكف عن طلب

(١) في المرأة: «الإبلاء»: الامتحان، أو إتمام الحجّة والإعذار، والعمل الذي يخبر به، قال في النهاية ما حاصله: الإبلاء: الاختبار والإنعام والإحسان. وفي حديث بر الوالدين: أبل الله تعالى عذرًا في بيتها، أي أعطه وأبلغ العذر فيها إليه. وفي حديث بدر: عسى أن يعطى هذا من لا يللي بلائي، أي لا يعمل مثل عملي في الحرب، كأنه يريد أفعالاً أختبر فيها، ويظهر به خيري وشرعي. انتهى». أقول: الظاهر أن الإبلاء هنا بمعنى الاجتهداد، من قولهم: أبلني فلان، إذا اجتهد في صفة حرب أو كرم. راجع: النهاية، ج ١، ص ١٥٥؛ لسان العرب، ج ١٤، ص ٨٥ (بلا).

(٢) في «ط، بع، بس، جد» والمرأة: «كراهة».

(٣) في «ي، بع، بس، جد، جن» والمرأة: «الفراغ والنوم».

(٤) في «ط، بع، بس، جد» والمرأة: «كراهة».

(٥) الكذب: الشدة في العمل وطلب الرزق، والإلحاح في محاولة الشيء. لسان العرب، ج ٣، ص ٣٧٧ (كذب).

(٦) في «ط، ي، بع، بس، جد» والمرأة: «كراهة».

الآخرين وذم الاتكال والاعتماد عليهم في معيشته وفيها ما يدل على مدح الغنى وإليك عدداً منها:

نعم العون الدنيا على الآخرة:

١ - ففي الصحيح عن ذريع بن يزيد المخاربي:

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «نعم العون الدنيا على الآخرة»^(١).

٢ - وفي الصحيح عن ذريع^(٢) المخاربي:

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «نعم العون على الآخرة الدنيا»^(٣).

٣ - وعن علي الأحساني، عن رجل:

عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «نعم العون الدنيا على طلب الآخرة»^(٤).

(١) في «جد»: «نعم العون على الآخرة الدنيا». وفي «بع»: + «علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن ذريع بن يزيد المخاربي، عن أبي عبد الله عليه السلام: نعم العون الدنيا على الآخرة».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٢٤ ح ٨٣٦٣ - باب الاستئانة بالدنيا على الآخرة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ٨. الفقيه، ج ٣، ص ١٥٦، ح ٣٥٦٧، معلقاً عن ذريع بن يزيد المخاربي، الزهد، للحسين بن سعيد ص ١١٩، ح ١٣٩، بسند آخر عن أبي جعفر عليه السلام، الأصولستة عشر (ط - دار الحديث)؛ ص ٢٦٣ رقم (٣٦٦). الوافي، ج ١٧، ص ٣٩، ح ١٦٨٣٢، ح ٢١٨٩٩. الوسائل، ج ١٧، ص ٢٩، ح ٢١٨٩٩.

(٣) في حاشية «بع»: + «بن يزيد».

(٤) في «بس»: «الدنيا على الآخرة». ولم ترد هذه الرواية في «ط».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٢٦ ح ٨٣٦٤ - باب الاستئانة بالدنيا على الآخرة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ٩. الوافي، ج ١٧، ص ٤٠، ح ١٦٨٣٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٩، ح ٢١٨٩٨.

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٢٨ ح ٨٣٦٩ باب ٣ - باب الاستئانة =

٤ - وعن علي بن أسباط، عن ذريح المخاربي:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ؓ، قَالَ: «نِعْمَ الْعُوْنُ الدُّنْيَا عَلَىٰ (١) الْآخِرَةِ» (٢).

الخلط في المفاهيم بين الدنيا والآخرة:

وتعين المعنى الصحيح لطلب الآخرة فقد يتصور البعض أن مجرد كسب المال هو طلب الدنيا، وأن مجرد ترك الكسب وطلب الفقر هو طلب الآخرة وهذا مفهوم خاطئ.

١ - ففي الصحيح عن عبد الله بن أبي يعفور، قال:
قال رجل لأبي عبد الله ؓ: والله، إنما نطلب الدنيا، ونحب أن نؤتاهما.

فقال: «تحب أن تصنع بها مادا؟».

قال: أعود^(٣) بها على نفسي وعيالي، وأصل^(٤) بها، وأصدق^(٥) بها، وأمح^(٦) بها.

= بـالـدـنـيـا عـلـى الـآخـرـة، وـفي طـبع الإـسـلامـيـة جـ ٥ صـ ٧٧ حـ ١٤، الـوـافـيـ، جـ ١٧، صـ ٤٠، حـ ١٦٨٣٤؛ الـوـاسـائـلـ، جـ ١٧، صـ ٣٠، حـ ٢١٩٠١.

(١) في «ي، س، جن» وحاشية «بح»: + «طلب».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٢٨ ح ٨٣٦٦ - بـاب الإـسـتـغـانـةـ بـالـدـنـيـا عـلـى الـآخـرـة، وـفي طـبع الإـسـلامـيـة جـ ٥ صـ ٧٢ حـ ١٥؛ الـوـافـيـ، جـ ١٧، صـ ٣٩، حـ ١٦٨٣٢؛ الـوـاسـائـلـ، جـ ١٧، صـ ٢٩، ذـيلـ حـ ٢١٩٠١.

(٣) في الـوـافـيـ: «أـعـودـ، مـنـ الـعـادـ بـمـعـنـيـ الـصـلـةـ وـالـعـطـفـ وـالـمـنـفـعـةـ». وـرـاجـعـ: لـسانـ الـعـربـ، جـ ٣، صـ ٣١٦ (ـعـودـ).

(٤) في «ط، بـخـ، بـفـ» وـالـتـهـذـيبـ: - «ـبـهاـ».

(٥) في «ـيـ»: + «ـبـهاـ».

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(١): «لَيْسَ هَذَا طَلَبُ الدُّنْيَا، هَذَا طَلَبُ الْآخِرَةِ»^(٢).

٢ - وفي الصحيح عن جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً»^(٣): «رَضْوَانُ اللَّهِ وَالجَنَّةُ فِي الْآخِرَةِ»^(٤)، وَالْمَعَاشُ^(٥) وَحُسْنُ الْخُلُقِ^(٦) فِي الدُّنْيَا»^(٧).

(١) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل والتهذيب والأمالي للطوسى. وفي المطبوع: - «أبو عبد الله».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٢٦ ح ٨٣٦٥ - باب الاستعانت بالدنيا على الآخرة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ١٠. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٧، ح ٩٠٣، معلقاً عن الكليني. الأمالي للطوسى، ص ٦٢٢، المجلس، ح ٣٥، ٢٥، بسنده عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، مع زيادة في أوله، الوافي، ج ١٧، ص ٤٠، ح ١٦٨٣٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٤، ح ٢١٩١٠.

(٣) في «ط»: «في قوله».

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٠١.

(٥) في الفقيه والمعاني: + «وَالسَّعَةُ فِي الرِّزْقِ».

(٦) المعاش والمعيش والمعيشة: ما يعيش به. لسان العرب، ج ٦، ص ٣٢١ (عيش).

(٧) الْخُلُقُ وَالْخُلُقُ: الدين، والطبع، والسمحة، وحقيقة أنه لصورة الإنسان الباطنة - وهي نفسه وأوصافها ومعاناتها المختصة بمنزلة الْخُلُقُ لصورته الظاهرة وأوصافها ومعاناتها، ولهمما أوصاف حسنة وقيحة. النهاية، ج ٢، ص ٧٠ (خلق).

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٢٣ ح ٨٣٥٧ باب ٣ - باب الاستعانت بالدنيا على الآخرة وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧١ ح ٢. معاني الأخبار، ص ١٧٤، ح ١، بسنده عن أحمد بن محمد. وفي الفقيه، ج ٣، ص ١٥٦، ح ٣٥٦٦؛ والتهذيب، ج ٦، ص ٣٢٧، ح ٩٠٠، معلقاً عن الحسن بن محظوظ. تفسير العياشي، ج ١، ص ٩٨، ح ٢٧٤، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، الوافي، ج ١٧، ص ٣٧، ح ١٦٨٢٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٩، ح ٤٣. ذيل ح ٢١٨٤٣.

نعم العون الغنى على التقوى:

١ - فَعِنِ السَّكُونِيِّ :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبَائِهِ عَلَيْهِمُ الْكَفَافُ، قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ الْعُونُ عَلَى تَقْوَى اللَّهِ الْغَنِيِّ»^(١).

٢ - وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ :

رَفِعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمُ الْكَفَافُ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: مَا بَالُ أَصْحَابِ عِيسَى عَلَيْهِ الْكَفَافُ؟ كَانُوا يَمْسُونَ عَلَى الْمَاءِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ^(٢) فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ؟

قَالَ^(٣): «إِنَّ أَصْحَابَ عِيسَى عَلَيْهِ الْكَفَافُ كُفُوا الْمَعَاشَ، وَإِنَّ هُؤُلَاءِ ابْتُلُوا بِالْمَعَاشِ»^{(٤)(٥)}.

(١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٢٢ ح ٨٣٥٦ باب ٣ - باب الاستئعانة بـالذين على الآخرة وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧١ ح ١. الجعفريةات، ص ١٥٥، بحسب آخر الفقيه، ج ٣، ص ١٥٦، ح ٢٥٧٠، مرسلاً عن رسول الله ﷺ؛ تحف العقول، ص ٤٩، عن النبي ﷺ، الواقفي، ج ١٧، ص ٣٧، ح ١٦٨٢٤، الوسائل، ج ١٧، ص ٢٩، ح ٢١٨٩٧.

(٢) في «بح»: «ذاك».

(٣) في «بح» والوسائل: «فقال».

(٤) في الواقفي: «العله أريد به أن الابتلاء بالمعاش يستلزم تكاليف شاقة قلما يتيسر الخروج عن عهدها، فيقع فيها التقصير المبعد عن الله جل شأنه». وفي مرأة العقول، ج ١٩، ص ١٣: «العل المعنى أن الابتلاء بالمعاش وطلبه يصير بالخاصية سبباً لعدم تيسير هذا الأمر، وإن كان أفضل في الآخرة، أو أن الابتلاء بالمعاش يصير سبباً لارتكاب المحرمات والشبهات والبعد عن الله تعالى، فلذا حرموا ذلك. والأول أوفق بما ورد في فضل هذه الأمة على سائر الأمم». وفي هامش المطبوع: «أي كفاهم الله - عز وجل - معاشهم؛ لإنزاله المائدة عليهم، أو لأن الله تعالى جعلهم أغنياء، فلم يصرفوا أعمارهم في طلب المال، بل صرفوا أعمارهم في تحصيل المعارف، واشتغلوا بالعبادة، فصاروا يمثرون على الماء بخلاف هؤلاء».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٢٢ ح ٨٣٥٦ باب ٣ - باب الاستئعانة

الغنى نعمة من الله:

١ - قال الإمام علي عليه السلام: «أَلَا وَإِنَّ مِنَ الْبَلَاءِ الْفَاقَةُ، وَأَشَدُّ مِنَ الْفَاقَةِ مَرَضُ الْبَدَنِ، وَأَشَدُّ مِنْ مَرَضِ الْبَدَنِ، مَرَضُ الْقَلْبِ، أَلَا وَإِنَّ مِنَ النَّعْمِ سَعَةَ الْمَالِ، وَأَفْضَلُ مِنْ سَعَةِ الْمَالِ، صِحَّةُ الْبَدَنِ وَأَفْضَلُ مِنْ صِحَّةِ الْبَدَنِ، تَقْوَى الْقَلْبِ»^(١).

٢ - وعن عبد الأعلى:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «سَلُوا^(٢) اللَّهَ الْغُنْيَ فِي الدُّنْيَا وَالْعَافِيَةَ، وَفِي الْآخِرَةِ الْمُغْفِرَةَ وَالْجَنَّةَ»^(٣).

٣ - وعن عمرو بن جميع، قال:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «لَا خَيْرٌ فِي مَنْ لَا يُحِبُّ جَمْعَ الْمَالِ مِنْ حَلَالٍ»^(٤) يُكْفُرُ بِهِ وَجْهُهُ، وَيَقْضِي بِهِ دَيْنَهُ، وَيَصِلُّ بِهِ رَحْمَةً»^{(٥)(٦)} ..

= بالدنيا على الآخرة. وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧١ ح ٣.
النهذيب ج ٦ ص ٣٢٧ ح ٩٠١، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، الوافي ج ١٧ ص ٣٨ ح ١٦٨٢٦؛ الوسائل ج ١٧ ص ٢٢ ح ٢١٨٨١؛ البحار ج ١٤ ص ٩ ح ٢٧٨.

(١) نهج البلاغة ج ٢ ص ٢٣٨، بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٦٩، ص ٥٣.

(٢) في «ي، بس» والوسائل: «اسألاوا».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٢٤ ح ٨٣٥٩ - باب الاستغاثة بالدنيا على الآخرة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ٤. الوافي، ج ١٧، ص ٣٨، ح ١٦٨٢٧؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٣، ح ٢١٩٠٩.

(٤) في النهذيب: - «من حلال».

(٥) في ثواب الأعمال: - «ويصل به رحمه».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٢٤ ح ٣ ٨٣٦٠ - باب الاستغاثة بالدنيا =

٤ - وعن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ رَفِعَهُ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّمَا يَحْجِزُكُمْ^(١) عَنِ الظُّلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَقْرٍ
يَحْمِلُكُمْ عَلَى الْإِثْمِ»^(٢).

٥ - وعن أَبِي الْبَخْرِيِّ رَفِعَهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ^(٣) بارِكْ لَنَا فِي الْخَبْرِ^(٤)، وَلَا تُفْرِقْ^(٥)».

= على الآخرة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ٥. التهذيب، ج ٧، ص ٤، ح ١٠، معلقاً عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد، عن الحارث بن عمرو، من دون التصريح باسم الموصوم عليه السلام. ثواب الأعمال، ص ٢١٥، ح ١، بسنده عن عبد الرحمن بن محمد. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٦، ح ٣٦١٥، مرسلاً من دون التصريح باسم الموصوم عليه السلام. الوافي، ح ١٧، ص ٣٨، ح ١٦٨٢٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٣، ح ٢١٩٠٨.

(١) «يَحْجِزُكُمْ» أي يمنعك؛ من الحجز بمعنى المنع. راجع: لسان العرب، ج ٥، ص ٣٣١ (حجر).

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٣٨٣٦٦ - باب الاستغاثة بالدنيا على الآخرة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ١١. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٨، ح ٩٠٤، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٦، ح ٣٦١٤، مرسلاً، الوافي، ج ١٧، ص ٤٠، ح ١٦٨٣٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣١، ح ٢١٩٠٣.

(٣) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل والكافي، ح ١١٦٤٢ والمحاسن. وفي المطبوع: - «اللَّهُمَّ».

(٤) في «ط، ي، بع، بس» وحاشية «جت» والمرأة: «الخير». وقال في المرأة: «وهو [أي الخبر] أظهر؛ لما سيأتي في كتاب الأطعمة في باب فضل الخبر، عن النبي صلوات الله عليه وسلم: إياكم أن تشموا الخبر كما تشمّه السباع؛ فإنّ الخبر مبارك، أرسل الله صلوات الله عليه وسلم له السماء مدراراً، وله أبنت الله المرعى، وبه صليبتم، وبه صنمتم، وبه حجّتم بيت ربكم».

(٥) في «ي، بع، جد، جن»: + «ما».

بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ^(١)، فَلَوْلَا الْحُبْرُ^(٢) مَا صُمِّنَا وَلَا صَلَّيْنَا^(٣)، وَلَا أَدْيَنَا فَرَائِضَ رَبِّنَا^(٤).

٦ - ويقول الإمام زين العابدين عَلَيْهِ السَّلَامُ في بعض أدعيته: (الْمُعَوَّذُينَ بِالْتَّعَوِذِ بِكَ، الرَّاِبِحِينَ فِي التَّجَارَةِ عَلَيْكَ، الْمُجَاهِرِينَ بِعِزَّكَ، الْمُؤْسَعِ عَلَيْهِمُ الرِّزْقُ الْحَالِلُ مِنْ فَضْلِكَ، الْوَاسِعِ بِجُودِكَ وَكَرَمِكَ، الْمُعَرِّفِينَ مِنَ الدُّلُّ بِكَ، وَالْمُجَاهِرِينَ مِنَ الظُّلُمِ بِعَدْلِكَ، وَالْمُعَافَيْنَ مِنَ الْبَلَاءِ بِرَحْمَتِكَ، وَالْمُعْنَى مِنَ الْفَقْرِ بِغُنَّاكَ)^(٥).

لا يجوز أن يكون الإنسان كلا على الآخرين:

١ - في وصيته للمفضل^(٦) بن عمر، قال:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «اسْتَعِينُوا بِعَضٍ هَذِهِ عَلَى هَذِهِ»

(١) في الوسائل، ح ٣٠٦٦٢: «وَبَيْنَ الْخَبْرِ».

(٢) في «ط، ي، بع، بس» وحاشية «جت» والمرآة: «المخير».

(٣) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل، ح ٣٠٦٦٢ والكافي، ح ١١٦٤٢ والمحاسن. وفي المطبوع: «ما صلينا ولا صمنا».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٢٧ ح ٨٣٦٨ باب ٣ - باب الاستغاثة بالذئبا على الآخرة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ١٣. الكافي، كتاب الأطعمة، باب أن ابن آدم أجوف لا بد له من الطعام، ح ١١٦٤٢. وفي المحسن، ص ٥٨٦، كتاب الماء، ح ٨٣، عن أبيه، عن أبي البختري، الوافي، ج ١٩، ص ٢٧١، ح ١٩٣٧٧؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٠، ح ٢١٩٠٢؛ وج ٢٤، ص ٣٠٦٦٢، ح ٣٠٦٦٢، ص ٢٢٣، ح ٣٠٦٦٢.

(٥) الصحفة السجادية؛ ص ١٢٢ .

(٦) في «ط» والوسائل: «في وصيَّةِ المفضل». وفي حاشية «جت»: «في وصيَّةِ للمفضل». وفي هامش المطبوع: «كأنَّ فيه تصحيحاً، والصحيح: في وصيَّةٍ؛ فإنَّ للمفضل وصيَّة مرويَّة عنه رضي الله عنه رواها الحسن بن عليٍّ بن الحسين بن شعبة الحرَّانِي في آخر تحف العقول [ص ٥١٣]، وفيه نظير هذا الكلام، فليراجع».

وَلَا تَكُونُوا^(١) كُلُّوًّا^(٢) عَلَى النَّاسِ»^(٣).

٢ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}: «مَلْعُونٌ^(٤) مَنْ أَقْرَى كَلَّهُ عَلَى النَّاسِ»^{(٥)(٦)}.

(١) في «جت» بالباء والياء معاً.

(٢) في «ط» وحاشية «بح»: «كُلًا». والكُلُّ والكُلُولُ والكَلَالَةُ: العجز، والإعياء، والتَّقْلُل، والتَّعْب. راجع: لسان العرب، ج ١١، ص ٥٩٠ (كُلُّ).

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٢٥ ح ٨٣٦٢ - باب الاستعانة بالذِّي على الآخرة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ٦٧٢. تحف العقول، ص ٥١٣، ضمن وصيَّةِ المفضَّل بن عمر لجماعة الشيعة، من دون الإسناد إلى المعصوم^ع الواقفي، ج ١٧، ص ٣٩، ح ١٦٨٣١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣١، ح ٢١٩٠٥.

(٤) في الكافي، ح ٦٠٤٤ والفقīه: + «ملعون».

(٥) في الكافي، ح ٦٠٤٤ والفقīه: + «ملعون من ضيق من يعول».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٢٥ ح ٨٣٦٢ - باب الاستعانة بالذِّي على الآخرة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ٧٢. الكافي، كتاب الزكاة، باب كفاية العيال والتوسيع عليهم، ح ٦٠٤٤، عن عَدَّةٍ من أصحابنا، عن أَحْمَدَ بْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ التَّهْذِيبِ، ج ٦، ص ٩٠٢، ح ٣٢٧، معلقاً عن أَحْمَدَ بْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الفَقِيْهِ، ج ٢، ص ٦٨، ح ١٧٤١، مرسلاً، من دون التصریح باسم المعصوم^ع؛ تحف العقول، ص ٣٧، عن النبي^ص، الواقفي، ج ١٧، ص ٢٤، ح ١٦٧٩٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣١، ح ٢١٩٠٦.

الحَثُّ عَلَى طَلْبِ الرِّزْقِ

عقد الشيخ الكليني باباً بعنوان ٥ - بَابُ الْحَثِّ عَلَى الطَّلْبِ وَالتَّعْرُضِ لِلرِّزْقِ، وذكر فيه ١١ حديثاً في هذا الجانب، وأنه لا يجوز للإنسان أن يجلس في بيته ويدعو ويقول: إن الله سيرزقني وأن مثل هؤلاء ممن لا يستجاب لهم دعوة، ولو جلسوا للعبادة فإن من ينفق عليهم أكثر عبادة منهم.

١ - في الصحيح عن عمر بن يزيد، قال:
 قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: رَجُلٌ قَالَ: لَا قُعْدَنَ فِي بَيْتِي، وَلَا صَلَّيْنَ،
 وَلَا صُومَنَ، وَلَا عَبْدَنَ رَبِّي، فَأَمَّا (١) رِزْقِي فَسَيَأْتِيَنِي (٢).
 فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «هَذَا أَحَدُ الْثَّلَاثَةِ الَّذِينَ لَا يُسْتَجَابُ
 لَهُمْ» (٣).

(١) في «ط»: «وَأَمَّا».

(٢) في «ي»، بع، جت: «فِيأَتِيَنِي». وفي «بغ»: «فَسَيَأْتِيَنِي».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٤٠ ح ٨٣٨٧ باب ٥ - بَابُ الْحَثِّ عَلَى الطَّلْبِ وَالتَّعْرُضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٧ ح ١. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٣، ح ٨٨٧، معلقاً عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن فضال. راجع: الكافي، كتاب الدعاء، باب من لا تستجاب دعوته، ح ٣٢٤٨ و ٣٢٤٩ و ٣٢٥٠ و فيه، كتاب المعيشة، باب دخول الصوفية على أبي عبد الله عليه السلام واحتجاجهم =

٢ - وال الصحيح الآخر عن عمر بن يزيد، قال:

قال أبو عبد الله عليه السلام: أرأيت لو أن رجلا دخل بيته، وأغلق بابه، أكان^(٢) يسقط عليه شيء من السماء؟^(٣).

٣ - عن أيوب أخي أديم بياع الهروي، قال:

كنا جلوساً عند أبي عبد الله عليه السلام إذ أقبل العلاء بن كامل، فجلس قدام أبي عبد الله عليه السلام، فقال: ادع الله أن يرزقني في دعوة^(٤).
فقال: لا أدعوك، اطلب كما أمرك^(٥) الله عز وجل^(٦).

٤ - وعن سليمان بن معلى بن حنيس، عن أبيه، قال:

عليه...، ضمن ح ٤٨٣٥٢، والفقي، ج ٢، ص ٦٩، ح ١٧٤٧؛ والخصال، ص ١٦٠، باب الثلاثة، ح ٢٠٨؛ والأمالي للطوسى، ص ٦٧٩، المجلس ٣٧، ح ٤؛ وتحف العقول، ص ٣٥١، الوافي، ج ١٧، ص ٢١، ح ١٦٧٨٧؛
الوسائل، ج ١٧، ص ٢٥، ح ٢١٨٨٩.

(١) في «ط»: «فأغلق».

(٢) في «ط»، يـ، بـ، بـ، جـ، جـ: «كان» بدون همزة الاستفهام.

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٤٠ ح ٨٣٨٨ باب ٥ - باب الحث على الطلب والتعرض للرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٢٠. الوافي، ج ١٧، ص ٢٢، ح ١٦٧٨٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٤، ح ٢١٨٨٨.

وال صحيح في السنـ: الحسن بن عطية وليس الحسين كما في بعض السـخـ.

(٤) الدعـةـ: الحـفـضـ، والـسـعـةـ فـيـ العـيـشـ، وـالـرـاحـةـ؛ وـالـهـاءـ فـيـهاـ عـوـضـ مـنـ الـوـاـوـ.
راجع: المصباح المنير، ص ٦٥٣ (ودع).

(٥) في «ط»: «أمر».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٤٠ ح ٨٣٨٩ باب ٥ - باب الحث على الطلب والتعرض للرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٣، التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٣، ح ٨٨٨، معلقاً عن الفضل بن شاذان، الـواـفـيـ، ج ١٧، ص ٢٢، ح ١٦٧٨٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٠، ح ٢١٨٧٤.

سَأَلَ^(١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّ عَنْ رَجُلٍ وَأَنَا عِنْدُهُ، فَقِيلَ^(٢): أَصَابَتْهُ
الْحَاجَةُ.

فَالَّذِي قَالَ^(٣): «فَمَا^(٤) يَصْنَعُ الْيَوْمَ؟»

فَقِيلَ: فِي الْبَيْتِ يَعْبُدُ رَبَّهُ.

فَالَّذِي قَالَ^(٥): «فَمِنْ^(٦) أَيْنَ قُوَّتُهُ؟»

فَقِيلَ^(٧): مِنْ عِنْدِ بَعْضٍ^(٨) إِخْرَانِهِ.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّ: «وَاللَّهِ، لِلَّذِي^(٩) يَقُوَّتُهُ أَشَدُ عِبَادَةً مِنْهُ»^(١٠).

٥ - وَعَنْ أَبِي حَمْزَةَ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلِيَّ، قَالَ: «مَنْ طَلَبَ الرِّزْقَ فِي^(١١) الدُّنْيَا،
اسْتَغْفَافًا^(١٢) عَنِ النَّاسِ، وَسَعْيًا^(١٣) عَلَى أَهْلِهِ، وَنَعْطَفًا عَلَى حَارِهِ، لَقِيَ

(١) في «بف، جد»: «سئل».

(٢) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل. وفي المطبوع: + «له».

(٣) في «ي، بح، جد، جن»: «فقال».

(٤) في «بح»: «اما».

(٥) في «ط، بح، بف»: «فقال».

(٦) في «ط» والوافي: «من».

(٧) في «بف» والوافي: «قال».

الوافي، ج ١٧، ص ٢٣، ح ١٦٧٩٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٢، ح ٢١٨٧٩.

(٨) في «ط»: - «بعض».

(٩) في «ط، بح، بح، بف، جن» والوافي: «الذئب».

(١٠) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٩، ص ٥٤١ ح ٨٣٩٠ باب ٥ - باب الْحَثَّ عَلَى الظَّلَبِ
وَالْتَّعْرِضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٤. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٤،
٨٨٩، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن أبي طالب الشعراوي،
الوافي، ج ١٧، ص ٢٢، ح ١٦٧٩٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٥، ح ٢١٨٩٠.

(١١) في «ط، ي، بح، بس، جد، جن» والوسائل والتهذيب والثواب: - «الرزق في».

(١٢) في الثواب: «استغناء».

(١٣) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوسائل والتهذيب. وفي المطبوع والوافي:
«وتوسعاً».

اللَّهُ يَعْلَمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ مِثْلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبُدْرِ^(١).

٦ - وَعَنْ أَبِي حَالِدِ الْكُوفِيِّ :

رَفَعَهُ إِلَى^(٢) أَبِي جَعْفَرِ^ع، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}: «الْعِبَادَةُ سَبْعُونَ جُزْءاً أَفَضَلُهَا طَلْبُ الْحَلَالِ»^(٣).

٧ - وَعَنْ هِشَامِ الصَّيْدَلَانِيِّ^(٤)، قَالَ:

(١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٤١ ح ٨٣٩١ باب ٥ - باب الحث على الطلب والتعرض للرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٥. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ٨٩٠، معلقاً عن أحمد بن محمد بن عيسى، ثواب الأعمال، ص ٢١٥، ذيل ح ١، بسند آخر عن أبي عبد الله^ع، الوافي، ج ١٧، ص ٢٢، ح ١٦٧٩١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢١، ح ٢١٨٧٦.

(٢) في «ط، ي، بح، بس، جد» والوسائل والتهذيب: «عن».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٤١ ح ٨٣٩٢ باب ٥ - باب الحث على الطلب والتعرض للرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٦. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ٨٩١، معلقاً عن الحسن بن محبوب. معاني الأخبار، ص ٣٦٦، ح ١، بسند آخر عن جعفر بن محمد، عن أبياته^ع عن رسول الله^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}. ثواب الأعمال، ص ٢١٥، ح ١، بسند آخر عن رسول الله^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}. تحف العقول، ص ٣٧، عن النبي^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، الوافي، ج ١٧، ص ٢١، ح ١٦٧٨٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢١، ح ٢١٨٧٧.

(٤) هكذا في «ي، بح، بس، جد» وحاشية «جت، جن» والوسائل والتهذيب. وفي «ط، جت» والمطبوع: «الصيدلاني». وفي «بح»: «الصيداوي». وفي «بف» والوافي: «الصيداوي». وفي «جن»: «الصيداني».

والذكر في رجال البرقي، ص ٣٥: هشام الصيدلاني. ثم إن الصيدلاني والصيدلاني بمعنى واحد: فقد ذكر السمعاني في الأنساب، ج ٣، ص ٥٧٣، ذيل الصيدلاني: «هذه النسبة مثل الصيدلاني سواء». وقال بعد سطور، ذيل الصيدلاني: «هذه النسبة لمن يبيع الأدوية والعقاقير».

ونقل ابن منظور في لسان العرب، ج ١٣، ص ٢٤٦ (صدق)، عن ابن خالويه أنه قال: «الصيدن دويبة تجمع عيداناً من النبات فتشبه به الصيدلاني لجمعه العقاقير». ونقل حكاية ابن بري أيضاً عن ابن درستويه أنه قال: «الصيدن والصيدل حجارة الفضة، شبة بها حجارة العقاقير فنسب إليها الصيدلاني والصيدلاني، وهو العطار».

قال^(١) أبو عبد الله عَلِيٌّ: «يا هشام^(٢)، إن^(٣) رأيت الصَّفَنِ قد
التَّقَيَا، فَلَا تَدْعُ طَلَبَ الرِّزْقِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ»^(٤).

ـ عن خالد بن نجيح، قال:

قال أبو عبد الله عَلِيٌّ: «أَفَرِثُوا مَنْ لَقِيْتُمْ مِنْ أَصْحَابِكُمُ السَّلَامَ،
وَقُولُوا لَهُمْ: إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ يُقْرِئُكُمُ السَّلَامَ، وَقُولُوا لَهُمْ: عَلَيْكُمْ
بِتَقْوَى اللَّهِ عَلَيْكُمْ، وَمَا يُنَالُ بِهِ مَا عِنْدَ اللَّهِ، إِنِّي - وَاللَّهِ - مَا أَمْرُكُمْ^(٧) إِلَّا
بِمَا نَأْمُرُ^(٨) بِهِ أَنْفُسَنَا^(٩)، فَعَلَيْكُمْ بِالْجِدْ وَالاجْتِهاد^(١٠)، وَإِذَا صَلَّيْتُمْ
الصَّبَحَ وَانْصَرَفْتُمْ^(١١)، فَبَكَرُوا^(١٢) فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، وَاطْلُبُوا الْحَلَالَ؛ فَإِنَّ
اللَّهَ عَلَيْكُمْ سَيِّرْ قُمْ وَرَعِينْ كُمْ عَلَيْهِ»^(١٣).

(١) في «ط»: + «لي».

(٢) في «ط، جد، جن»: - «يا هشام».

(٣) في «بع، بف»: «لو».

(٤) في مرآة العقول، ج ١٩، ص ٢٣: «قوله عَلِيٌّ: في ذلك اليوم، إذ يمكن أن يتيسر
التجارة في هذا الوقت أيضاً، أو المراد طلب الدعاء؛ لأنَّه وقت الاستجابة.
وهو بعيد».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٤٣ ح ٨٣٩٣ باب ٥ - باب الحَثَ على
الظَّلَبِ وَالسَّعْدُ بِالرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٧. التهذيب، ج
٦، ص ٣٢٤، ح ٨٩٢، معلقاً عن الكليني، الوافي، ج ١٧، ص ٢٣، ح
١٦٧٩٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٦، ح ٢١٨٩١.

(٦) في «بع، بف»: - «إن».

(٧) في «جن»: + «به».

(٨) في «ط»: «أمر».

(٩) في «ط»: «أنفسي».

(١٠) في «ط»: «او الجهاد».

(١١) في «ي، بع، جت، جد، جن»: «فانصرفتم».

(١٢) التبكيـر والـبكـور: الخروـج في الـبـكرة، أي الـعـدوـة. راجـع: لـسانـالـعـربـ، جـ ٤ـ،
صـ ٧٦ـ (بـكـرـ).

(١٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٤٣ ح ٨٣٩٤ باب ٥ - باب الحَثَ علىـ

٩ - وعن شهاب بن عبد ربه، قال:

قال لي^(١) أبو عبد الله عليه السلام: «إنْ ظَنَتْ أُو بَلَغَكَ أَنَّ هَذَا الْأَمْرُ كَائِنٌ فِي عَدِ، فَلَا تَدْعُنَ^(٢) طَلَبَ الرِّزْقِ، وَإِنْ^(٤) اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَكُونَ كَلَّا^(٥)، فَافْعُلْ»^(٦).

١٠ - وعن العلاء، قال:

سمِعْتُ أبا عبد الله عليه السلام يقول: «أَيْعِجْرُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ النَّمَلَةِ؟ فَإِنَّ النَّمَلَةَ^(٧) تَجْرُ إِلَى جُحْرِهَا»^{(٨)(٩)}.

١١ - عن كليب الصيداوي، قال:

= الطلب والتعرض للرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٨، الوافي ج ١٧ ص ٢٣ ح ١٦٧٩٣، الوسائل ج ١٧ ص ٢٢ ح ٢١٨٧٩

(١) في «ط»: - «لي».

(٢) في المرأة: «قوله عليه السلام: إن هذا الأمر، أي خروج القائم عليه، وحمله على الموت بعيد».

(٣) في «ط»: «فلا تدع».

(٤) في «ط»: «إن» بدون الواو.

(٥) الكل والكلول والكلالة: العجز، والإعياء، والشلل، والتعب. راجع: لسان العرب، ج ١١، ص ٥٩٠ (كل).

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩؛ ص ٥٤٣ ح ٨٣٩٥ باب ٥ - باب الحث على الطلب والتعرض للرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٩ ح ٩، الوافي، ج ١٧، ص ٢٣، ح ١٦٧٩٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٦، ح ٢١٨٩٢.

(٧) في «ط»: - «فإن النملة».

(٨) في «ط، ي، بع، بخ، بس، بف، جد، جن»: «حجراها». والجحر، بالضم: كل شيء تحقره الهوام والسباع لأنفسها. القاموس المحيط، ج ١، ص ٥١٦ (جحر).

(٩) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩؛ ص ٥٤٤ ح ٨٣٩٦ باب ٥ - باب الحث على الطلب والتعرض للرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٩ ح ١٠، الوافي، ج ١٧، ص ٢٤، ح ١٦٧٩٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٢، ح ٢١٨٨٠.

قُلْتُ لِأَيِّي عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسْكُنُ لِي^(١) فِي الرِّزْقِ؛ فَقَدِ
الثَّالِثُ^(٢) عَلَيَّ أُمُورِي^(٤).

فَأَجَابَنِي مُسْرِعاً: «لَا، اخْرُجْ، فَاطْلُبْ»^{(٥)(٦)}.

* * *

الجُدُّ والاجتهاد في طلب الرزق:

عقد الشيخ الكليني باباً بعنوان ٦ - بَابُ الْإِبْلَاء^(٧) في طلب الرزق،
أي الجد والاجتهاد ولا يتوانى في طلب الرزق مهما كلف الأمر:

١ - فَعَنْ سَدِيرٍ، قَالَ:

(١) في «بع، بف»: - «لي».

(٢) في الوفي: - «في».

(٣) الالتباث: الاختلاط، والالتفاف، والإبطاء، والحبس. القاموس المحيط، ج ١،
ص ٢٧٨ (لوث).

(٤) في «ط، بخ، بف» والوفي: + «قال».

(٥) في «ي»: + «الرزق». وفي حاشية «ي»: «في طلب».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٩، ص ٥٤٤ ح ٨٣٩٧ باب ٥ - بَابُ الْحُثْ عَلَى
الظَّلْبِ وَالشَّرْعُضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٩ ح ١١. الوفي، ج
١٧، ص ٢٤، ح ١٦٧٩٧؛ الوسائل، ج ٢٢، ص ١٧، ح ٢١٨٧٨.

(٧) .. في المرأة: «الإباء»: الامتحان، أو إتمام الحجة والإعذار، والعمل الذي يختبر
به، قال في النهاية ما حاصله: الإباء: الاختبار والإعتماد والإحسان. وفي حديث
برَّ الوالدين: أَلَّيْ اللَّهُ تَعَالَى عَذْرًا فِي بَرَّهَا، أَيْ أَعْطَهُ وَأَبْلَغَ العَذْرَ فِيهَا إِلَيْهِ. وفي
حديث بدر: عَسَى أَنْ يُعْطِي هَذَا مِنْ لَا يُبْلِي بِلَائِي، أَيْ لَا يَعْمَلُ مِثْلَ عَمَلِي فِي
الحرب، كَأَنَّهُ يَرِيدُ أَقْعُلَ أَخْبَرْ فِيهِ، وَيُظَهِّرُ بِهِ خَيْرِي وَشَرِّي. انتهى».

أقول: الظاهر أنَّ الإباء هنا بمعنى الاجتهاد، من قولهم: أَبْلَى فلان، إذا اجتهد
في صفة حرب أو كرم. راجع: النهاية، ج ١، ص ١٥٥؛ لسان العرب، ج ١٤،
ص ٨٥ (بلا).

قُلْتُ لِأَيِّي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّ شَيْءٍ عَلَى الرَّجُلِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ؟

فَقَالَ^(۱): «إِذَا فَتَحْتَ بَابَكَ، وَبَسَطْتَ بِسَاطَكَ، فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ»^(۲).

۲ - عَنِ الطَّيَّارِ، قَالَ:

قَالَ لِي^(۳) أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَيَّ شَيْءٍ تُعَالِجُ؟ أَيَّ شَيْءٍ تَصْنَعُ^(۴)؟».

فَقَلْتُ^(۵): «مَا أَنَا فِي شَيْءٍ»^(۶).

قَالَ^(۷): «فَخُذْ^(۹) بَيْتًا، وَأَكْنِسْ فِنَاهُ^(۱۰)، وَرُشْهَ^(۱۱)، وَابْسُطْ فِيهِ^(۱۲) بِسَاطًا، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، فَقَدْ قَضَيْتَ مَا وَجَبَ عَلَيْكَ».

(۱) في «ط، ي، بح، بس، جد، جن»: «قال».

(۲) الكافي (ط - دار الحديث): ج ۹، ص ۵۴۴ ح ۸۳۹۸ باب ۶ - باب الإبلاء في طلب الرزق، وفي طبع الإسلامية ج ۵ ص ۷۹ ح ۱. التهذيب ج ۶ ص ۳۲۳ ح ۸۸۶، معلق عن أحمد بن محمد بن خالد، الفقيه ج ۳ ص ۱۶۵ ح ۳۶۰۷ معلق عن سدير الصيرفي، الوافي ج ۱۲۷ ص ۹۹ ح ۱۶۹۴۵، الوسائل ج ۱۷ ص ۵۴ ح ۲۱۹۶۳.

(۳) في «ط، ي، جد»: - «لي».

(۴) في «ي»: «او اي».

(۵) في «ط»: + «قال».

(۶) في «ط، ي، بح، بس، جد، جن» وحاشية «جت»: «قلت».

(۷) في «بف» والوافي: + «قال».

(۸) في «جن»: «فقال».

(۹) في الوافي: «خذ».

(۱۰) بناء البيت: ما امتد من جوانبه، أو هو المتشع أمامه. راجع: لسان العرب، ج ۱۵، ص ۱۶۵ (فني).

(۱۱) زَنَ الْبَيْتُ أو الأَرْضُ بِالْمَاءِ زَنَ، فَهُوَ مَرْشُوشٌ، أَيْ نَفَضَهُ، أَيْ صَبَهُ قَلِيلًا قَلِيلًا عَلَيْهَا. راجع: القاموس المحيط، ج ۱، ص ۸۱۰؛ مجمع البحرين، ج ۴، ص ۱۳۸ (رشش).

(۱۲) في الوافي: - «فيه».

(۱۳) في «ط، ي، بح، بس، جد، جن» والوسائل: - «وجب». وفي «بف، جت» والوافي: «يجب».

قال: فَقَدِمْتُ^(١)، فَفَعَلْتُ، فَرُزِقْتُ^(٢).

٣ - قال الصدوق وَقَالَ عَلِيًّا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَرَكَ دُنْيَاهُ لِآخِرَتِهِ وَلَا
آخِرَتَهُ لِدُنْيَاهُ»^{(٤)(٥)}.

٤ - قال الصدوق: وَ - رُوِيَ عَنِ الْعَالِمِ عَلِيًّا أَنَّهُ قَالَ: «اعْمَلْ
لِدُنْيَاكَ كَأَنَّكَ تَعِيشُ أَبْدًا وَاعْمَلْ لِآخِرَتِكَ كَأَنَّكَ تَمُوتُ غَدًّا»^{(٦)(٧)}.

٥ - رَوَى عُمَرُ بْنُ أَذِيَّنَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَلِيًّا أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى لَيُحِبُّ الْأَغْرِبَابَ»^(٨) فِي طَلْبِ الرِّزْقِ^(٩).

(١) في «جث» والوافي: «فتقدمت».

(٢) في «ي»: - «فرزقت».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص ٥٤٤ ح ٨٣٩٩ باب ٦ - باب الإبلاء في طلب الرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٩ ح ٢، الوافي، ج ١٧، ص ٩٩، ح ١٦٩٤٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٥، ح ٢١٩٦٤.

(٤) معنى ترك الدنيا لآخرة هو ترك الإليان بما يجب من تحصيل الرزق، وترك التزويع الذي هو من السنة، والرهبة وأمثال ذلك كما فعله عاصم بن زياد أخوه العلاء بن زياد ونهاه أمير المؤمنين ع وذرمه وقد حكى الله تعالى لنبيه قوم موسى حيث قالوا لقارون: «وَأَتَيْتُكَ اللَّهُ أَنْذَرَكَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا».

(٥) من لا يحضره الفقيه، ج ٢، ص ٣٥٦٨ ح ١٥٦ باب المعايش والمكاسب والقواعد والصناعات.

(٦) لعل المصطفى - رحمه الله - حمل هذا الحديث على العمل في الدنيا أي اجتهد في تحصيل الدنيا وزراعتها وعماراتها كاجتهد من يعيش فيها أبداً، وربما يحمل الحديث على ترك العمل للدنيا فإن من يعيش أبداً لا يلزم عليه التعجيل في السعي ويسمكه التسويف والتأخير لتوسيعه وقه فيكون المراد أنه آخر عمل دنياك شخص له وقت واسع للعمل. (سلطان).

(٧) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٦٩ ح ١٥٦ باب المعايش والمكاسب والقواعد والصناعات.

(٨) الغرب - بالضم - : التزوح عن الوطن كالغربة والاغتراب والتغرب. (قاموس).

(٩) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٧١ ح ١٥٦ باب المعايش والمكاسب والقواعد والصناعات.

٦ - قَالَ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «اَشْخَصْ يَشْخَصْ لَكَ الرِّزْقُ»^(١).

٧ - رَوَى عَلَيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ : «إِنِّي لَا حِبْ أَنْ أَرَى الرَّجُلَ مُتَحَرِّفًا^(٢) فِي طَلَبِ الرِّزْقِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : «اَللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَمْتَيْ فِي بُكُورِهَا»^(٣).

٨ - قَالَ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْحَاجَةَ فَلْيُبَكِّرْ إِلَيْهَا فَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَنْ أَنْ يُبَارِكَ لِأَمْتَيْ فِي بُكُورِهَا»^(٤).

٩ - قَالَ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْحَاجَةَ فَلْيُبَكِّرْ إِلَيْهَا وَلْيُسْرِعِ الْمَشَى إِلَيْهَا»^(٥).

١٠ - رَوَى حَمَادُ الْحَمَّامُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «قَالَ لَا تَكْسِلُوا فِي طَلَبِ مَعَايِشِكُمْ فَإِنَّ آبَاءَنَا كَانُوا يَرْكَضُونَ فِيهَا وَيَطْلُبُونَهَا»^(٦).

١١ - قَالَ أَبُو جَعْفَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِنِّي أَجِدُنِي أَمْقُتُ الرَّجُلَ»^(٧) يَعْذَرُ عَلَيْهِ

(١) شخص من بلد إلى بلد: ذهب، وقال المولى المجلسي: يعني أن يحمل على ما إذا تعسر الرزق في البلد لما سيجيء من السعادة أن يكون متجر المرء في بلده، ويمكن أن يكون المراد الخروج من الدار أو الأعمم.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٥٧ ح ٣٥٧٢.

(٣) كذا في جل النسخ، والتحرف: الميل، ويمكن أن يكون الأصل «محترفاً» فصحف بتقديم التاء على الحاء ولكن لا يلائم لفظة «في» إلا بتكلف، وفي بعض النسخ «متبركاً» والتبرك التقدّم في العمل، والمراد القيام بكرة في طلب الرزق.

(٤) أي في ذهابهم بكرة في طلب الرزق.

(٥) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٥٧ ح ٣٥٧٣.

(٦) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٥٧ ح ٣٥٧٤.

(٧) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٥٧ ح ٣٥٧٥.

(٨) الكسل: التماطل عن الأمر، والركض تحريك الرجل، والمراد السرعة في المشي.

(٩) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٥٧ ح ٣٥٧٦.

(١٠) المقت في الأصل أشد البعض.

الْمَكَابِبُ فَيَسْتَلْقِي عَلَى قَفَاهُ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي وَيَدْعُ أَنْ يَنْشَرَ فِي
الْأَرْضِ وَيَلْتَمِسَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَالذَّرَّةُ تَخْرُجُ مِنْ جُحْرِهَا تَلْتَمِسُ
رِزْقَهَا»^{(١)(٢)}.

١٢ - قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ
الْمُحْرِفَ الْأَمِينَ»^(٣).

* * *

(١) الذرة: النملة الصغيرة، والجحر - بتقديم المعجمة المضمومة على الحاء المهملة الساكنة - : حفوة الهوام والسباع كالبيت للإنسان.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٥٨ ح ٣٥٧٩

(٣) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٥٨ ح ٣٥٨٠

الاقتداء بأولياء الله

عقد الشيخ الكليني باباً بعنوان ٤ - بابُ مَا يَحِبُّ مِنَ الْإِقْتَدَاءِ^١ **بِالْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ** في التَّعْرُضِ لِلرِّزْقِ، ذكر فيه ١٦ حديثاً.
وأن رسول الله ﷺ وبقية الأئمة كانوا يعملون بأيديهم ولم يكونوا كلاً على غيرهم وضرروا بذلك أروع الأمثلة فمقامهم الإلهي والمجتمعي لم يمنعهم من مزاولة رزقهم والتكسب بما يقيتهم.

١ - عمل رسول الله والأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ:

فهذا رسول الله ﷺ سيد الكائنات على الإطلاق ومقامه الرسالي وأنه أشرف قريش وعبادته وزهرده في الدنيا كل ذلك لم يمنعه من العمل:

١ - ففي الصحيح عن زرارة^(١):

أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَقَالَ: إِنِّي^(٢) لَا أَخْسِنُ أَنْ^(٣) أَعْمَلَ

(١) هكذا في النسخ التي قوبلت والوسائل. وفي المطبوع والوافي: ١ «قال».

(٢) في «بغ، بف»: «إنني».

(٣) في «بغ، بف»: «أن».

عَمَلاً^(١) بِيَدِي، وَلَا^(٢) أَحْسَنَ أَنْ أَتَّجِرَ، وَأَنَا مُحَارِفُ^(٣) مُحْتَاجٌ.

فَقَالَ: «أَعْمَلُ^(٤)، فَأَحْمُلُ^(٥) عَلَى رَأْسِكَ^(٦)، وَاسْتَغْنُ عَنِ النَّاسِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} قَدْ حَمَلَ حَجَرًا عَلَى عَاتِقِهِ^(٧)، فَوَضَعَهُ فِي حَاطِطِهِ^(٨) مِنْ حِيطَانِهِ، وَإِنَّ الْحَجَرَ لَفِي مَكَانِهِ، وَلَا يُدْرِي^(٩) كُمْ عُمْقُهُ إِلَّا أَنَّهُ ثُمَّ»^(١٠).

٢ - وَعَنْ عَمَارِ السِّجِسْتَانِيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} وَضَعَ حَجَرًا عَلَى الطَّرِيقِ يَرْدُ الْمَاءَ عَنْ أَرْضِهِ، فَوَاللَّهِ مَا نَكَبَ^(١٢) بَعِيرًا وَلَا إِنْسَانًا

(١) في «بح»: - «عَمَلاً».

(٢) في «ي»: - «لَا أَحْسَنَ أَنْ أَعْمَلَ عَمَلاً بِيَدِي وَ». .

(٣) المُحَارِفُ - بفتح الراء - : هو المحروم المجدود الذي إذا طلب لا يرزق، أو يكون لا يسعى في الكسب. النهاية، ج ١، ص ٣٧٠ (حرف).

(٤) في «ي»: «أَحْمَلُ». .

(٥) في «ط، بخ، بف» والوافي: «أَحْمَلُ». .

(٦) في المرأة: «قوله^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}»: فاحمل على رأسك، أي احمل الأشياء للناس بالأجرة».

(٧) في «ي، بح، بس، جد، جن» وحاشية «جٍ» والوسائل: «عنقه».

(٨) في «بح، جد»: - «لَهُ». وفي «ط، ي»: - «فَوَضَعَهُ فِي حَاطِطِهِ لَهُ». .

(٩) في المرأة: «قوله^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}»: ولا يدرى، أي كونه ثمة إلى الآن يدل على كثرة عمقه، فيدل على كبر الحجر، فيؤيد أن تحمل المشاق للرزق حسن».

(١٠) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوسائل وفي المطبوع: + «[بِمَعْجزَتِهِ]». وفي الوافي: «ثَمَّة» بدل «ثُمَّ».

(١١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٣٧ ح ٨٣٨٥ باب ٤ - باب ما يجيئ من الأفتداء بالأنفة^{عَلَيْهِ السَّلَامُ} في التعرُض للرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٦ ح ١٤. الوافي، ج ١٧، ص ٣٥، ح ١٦٨١٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٨، ح ٢١٩٢٢.

(١٢) النَّكْبُ: الطَّرْحُ، والنَّكْبُ: الإصابة؛ يقال: نَكَبَ الْحَجَارَةِ رِجْلَهُ، أي لثمتها أو أصابتها، فهو منكوب. راجع: القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٣٢ (نكب).

حتى الساعة^(١).

٣ - عن أسباط بن سالم، قال: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْبَرَةَ، فَسَأَلَنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ: «مَا فَعَلَ؟».

فَقُلْتُ^(٢): صالح، ولِكَنَّهُ قَدْ تَرَكَ التَّجَارَةَ.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْبَرَةَ: «عَمِلَ الشَّيْطَانَ - ثَلَاثًا - أَمَا عَلِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اشْتَرَى عِيرًا^(٣) أَتَتْ مِنَ الشَّامِ، فَاسْتَفْضَلَ فِيهَا^(٤) مَا قَضَى دِينَهُ، وَقَسَمَ فِي قَرَابَتِهِ؟ يَقُولُ اللَّهُ عَلَيْهِ: (رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ بِحَرَقَةٍ) وَلَا يَبْغُونَ ذِكْرَ اللَّهِ عَلَيْهِ^(٥) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، يَقُولُ الْقُصَاصُ^(٦): إِنَّ الْقَوْمَ لَمْ يَكُونُوا يَتَجَرُّونَ، كَذَبُوا، وَلِكَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَدْعُونَ الصَّلَاةَ فِي مِيقَاتِهَا، وَهُوَ^(٧) أَفْضَلُ مِمَّنْ حَضَرَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يَتَجَرِّ^{(٨)(٩)}.

(١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٣٣ ح ٨٣٧٧ باب ٤ - باب ما يجب من الأفتداء بالآئمة ع في التعرض للرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٥ ح ٧٠٧. الوافي، ج ١٧، ص ٣٢، ح ١٦٨١١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٨، ح ٤٢٩٢١. البخار، ج ١٧، ص ٣٤٦، ح ١٨.

(٢) في «ط»: «فقلنا».

(٣) العبر: الإبل تحمل الطعام، ثم غلب على كل قافلة. راجع: المصباح المنير، ص ٤٤٠ (غير).

(٤) في حاشية «بح»: «منها».

(٥) سورة النور، الآية: ٣٧.

(٦) في المرأة: «القصاص»: رواة القصاص والأكاذيب. عبر ع عن مفسري العامة وعلمائهم به؛ لا يثنون أمرهم على الأكاذيب، ولعلهم أولوا الآية بترك التجارة؛ لثلا تلهيهم عن الصلاة والذكر. ولا يخفى بعده.

(٧) في الوافي عن بعض النسخ والوسائل والتهذيب: «وهم».

(٨) في «جن»: «ولا يتجر».

(٩) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٣٣ ح ٨٣٧٨ باب ٤ - باب ما يجب من =

٤ - عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْمَلُ فِي أَرْضِ لَهُ^(١) قَدِ اسْتَفَعْتُ^(٢) قَدَمَاهُ فِي^(٣) الْعَرْقِ، فَقُلْتُ^(٤): جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَيْنَ الرَّجَاحُ؟ فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ، قَدْ عَمِلَ بِالْيَدِ^(٥) مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْيَ فِي أَرْضِهِ وَمَنْ أَبِي»^(٦).

فَقُلْتُ^(٧) لَهُ^(٨): وَمَنْ هُوَ؟

فَقَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَآبَائِي عَلَيْهِ السَّلَامُ كُلُّهُمْ كَانُوا قَدْ عَمِلُوا بِأَيْدِيهِمْ، وَهُوَ مِنْ عَمَلِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْأُوصِيَاءِ^(٩) وَالصَّالِحِينَ»^(١٠).

= الأقتداء بالائمة ع في التعرض للررق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٥ ح ٨. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٦، ح ٨٩٧، معلقاً عن أحمد بن محمد، الواقفي، ج ١٧، ص ٣٢، ح ١٦٨١٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٤، ح ٢١٨٦٠.

(١) في الوسائل والبحار: - «له».

(٢) يقال: استفعت في الماء، أي لبست فيه متبرداً. ترتيب كتاب العين، ج ٣، ص ١٨٣٢ (نقع).

(٣) في «بخ، بف، جن»: «من».

(٤) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والواقفي. وفي المطبوع: + «له».

(٥) في حاشية «جت»: «بيد». وفي الواقفي والمرأة: «بالليل». وقال في المرأة: «قد عمل بالليل، كأنه البال، فأميل، أو هو مغرب. قال الفيروزآبادي: البال: المرأة الذي يُعمل به في أرض الزرع». وراجع: القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٢٨٣ (بول).

(٦) في «بخ، بف»: + «في أرضه». وفي الوسائل والفقية: «وَمِنْ أَبِي فِي أَرْضِهِ» بدل «في أرضه ومن أبي».

(٧) في «بف»: «قلت».

(٨) في «ط، بع، بخ، بف، جت، جد» والواقفي والوسائل والبحار: - «له».

(٩) .. في الفقيه: - «وَالْأُوصِيَاءِ».

(١٠) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٣٤ ح ٨٣٨٠ باب ٤ - باب ما يجب من =

٢ - عمل نبي الله داود عليه السلام:

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ تَعَالَى : «أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَعَالَى : (١)، قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ تَعَالَى : أَنَّكَ نِعْمَ الْعَبْدُ لَوْلَا أَنَّكَ تَأْكُلُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، وَلَا تَعْمَلُ بِيَدِكَ شَيْئًا.

قَالَ (٢) : فَبَكَى دَاوُدَ تَعَالَى أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الْحَدِيدِ: أَنْ لِنْ لِعَبْدِي دَاوُدَ، فَلَآتَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ (٣) الْحَدِيدَ، فَكَانَ (٤) يَعْمَلُ (٥) كُلَّ يَوْمٍ دُرْعًا، فَيَبْعِيْعُهَا بِالْفِيْلِ دِرْهَمًا، فَعَمِلَ ثَلَاثِمَائَةً وَسِتِّينَ دِرْعًا، فَبَاعَهَا بِثَلَاثِمَائَةٍ وَسِتِّينَ أَلْفًا (٦)، وَاسْتَغْنَى عَنْ بَيْتِ الْمَالِ (٧).

= الْأَقْتَدَاء بِالْأَئِمَّةِ تَعَالَى فِي التَّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٥ ح ١٠ .
الفقيه، ج ٣، ص ١٦٢، ح ٣٥٩٣ ، معلقاً عن الحسن بن علي بن أبي حمراء،
الوافي، ج ١٧ ، ص ٣٣ ، ح ١٦٨١٤ ، الوسائل، ج ١٧ ، ص ٣٨ ، ح ٢١٩٢٣
البحار، ج ٤٨ ، ص ١١٥ ، ح ٢٧ .

(١) في «ط» والتهذيب: - «أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَعَالَى».

(٢) في «جن»: «فقال».

(٣) في «ي»: - «له».

(٤) في الوافي: «وَ كَانَ».

(٥) في «جن» والوسائل: + «في».

(٦) في «ط»: - «فباعها بثلاثمائة وستين ألفاً».

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩ ص ٥٣٢ ح ٨٣٧٥ باب ٤ - باب مَا يَجِبُ مِنَ الْأَقْتَدَاء بِالْأَئِمَّةِ تَعَالَى فِي التَّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٤ ح ٥ التهذيب، ج ٦ ص ٣٢٦ ح ٨٩٦ ، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله. الفقيه، ج ٣ ص ١٦٢ ح ٣٥٩٤ ، معلقاً عن شريف بن سعيد، قال في السندي: وروى شريف ابن سعيد القمي عن الفضل بن أبي قرة السمندي الكوفي عن أبي عبد الله عليهما السلام: الوافي ج ١٧ ص ٣١ ح ١٦٨٠٩ ، الوسائل ج ١٧ ص ٣٧ ح ٢١٩٢٠ .

٣ - عمل الإمام أمير المؤمنين عَلِيهِ السَّلَامُ :

١ - ففي الصحيح عن أبيأسامة زَيْدِ الشَّحَامِ :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيهِ السَّلَامُ : «أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيهِ السَّلَامُ أَعْتَقَ أَلْفَ مَمْلُوكٍ مِنْ كَدْ يَدِهِ»^(١).

٢ - وفي الصحيح عن زِرَارَةَ :

عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلِيهِ السَّلَامُ ، قَالَ : «لَقِيَ رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيهِ السَّلَامُ وَسَخْتَهُ وَسُقُّ^(٢) مِنْ نَوْيِ ، فَقَالَ لَهُ^(٤) : مَا هَذَا يَا أَبَا الْحَسَنِ تَحْتَكَ ؟ فَقَالَ : مِائَةُ أَلْفِ عَدْقٍ^(٥) إِنْ شَاءَ اللَّهُ». ^(٦)

قَالَ : «فَعَرَسَهُ ، فَلَمْ يَعَادِرْ^(٦) مِنْهُ نَوَاهُ وَاحِدَةً»^(٧).

٣ - عن الفضل بن أبي قرّةَ :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيهِ السَّلَامُ ، قَالَ : «كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ - صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِ -

(١) في الوافي: «يمينه».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٥٣٠ ح ٨٣٧٢ باب ٤ - باب ما يجب من الأفتداء بالأئمة عَلِيهِمُ السَّلَامُ في التعرض للرُّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٤ ح ٤٠٤. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٥، ح ٨٩٥، معلقاً عن الكليني. المحاسن، ص ٦٢٤، كتاب المرافق، ح ٨٠، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن سيف بن عميرة وسليمة صاحب السايري، عن زيد الشحام، الوافي، ج ١٧، ص ٣١، ح ١٦٨٠٨. الوسائل، ج ١٧، ص ٣٧، ح ٢١٩١٨؛ وج ٢٣، ص ١٠، ح ٢٨٩٨٧.

(٣) الوسق: ستون صاعاً، أو جملٌ بغير. راجع: الصلاح، ج ٤، ص ١٥٦٦ (وسق).

(٤) في «إ»: - «له».

(٥) العدق، بالفتح: النخلة. بحملها. القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٢٠٣ (عدق).

(٦) المغادرة: الترك. لسان العرب، ج ٥، ص ٩ (غدر).

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٥٣٢ ح ٨٣٧٦ باب ٤ - باب ما يجب من الأفتداء بالأئمة عَلِيهِمُ السَّلَامُ في التعرض للرُّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٤ ح ٦٠٦. الوافي، ج ١٧، ص ٣١، ح ١٦٨١٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤١، ح ٢١٩٣١؛ البحار، ج ٤١، ص ٥١، ح ٩.

يَضْرِبُ بِالْمَرِّ^(١)، وَيَسْتَخْرُجُ الْأَرَضِينَ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَمْصُرُ النَّوْى^(٢) بِفِيهِ وَيَغْرِسُهُ، فَيَطْلُعُ مِنْ سَاعَتِهِ. وَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ الْأَعْتَقَ الْفَمَلُوكِ^(٣) مِنْ مَالِهِ وَكَدَ^(٤) (٥) يَدِهِ»^(٦) (٧).

٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْأَعْتَقَ، قَالَ: «إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَانَ يَخْرُجُ وَمَعَهُ أَحْمَالُ النَّوْى، فَيُقَالُ لَهُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، مَا هَذَا مَعَكَ؟ فَيَقُولُ^(٨): تَخْلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، كَيْغَرِشَهُ^(٩)، فَلَمْ يُغَادِرْ^(١٠) مِنْهُ وَاحِدَةً»^(١١).

(١) المَرُّ هنا بمعنى المسحاحة والذي يُعتدل به في أرض الزرع، وهي ما يقال بالفارسية: «بيبل». راجع: لسان العرب، ج ٥، ص ١٦٨ (مور).

(٢) «النَّوْى» جمع النَّوَافِي، وهي حَبَّ التَّمْرِ والزَّيْبَقِ وأشباهه من كل شيء. راجع: لسان العرب، ج ١٥، ص ٣٤٩ (نوى).

(٣) في «جَتٍ»: «مملوكة».

(٤) .. في «ط» وحاشية «بع»: - «ماله و».

(٥) في حاشية «بف» والوافي: «وَمِنْ كَدٌ». والكَدُ: الشدة في العمل وطلب الرزق، والإلحاح في محاولة الشيء. لسان العرب، ج ٣، ص ٣٧٧ (كدد).

(٦) في «بع، بف» والوافي: «يمينه».

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٣٠ ح ٨٣٧٢ باب ٤ - باب مَا يَحِبُّ مِنَ الْأَقْتَدَاءِ بِالْأَيْمَةِ عَلَيْهِ الْأَتَّرُضُ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٤ ح ٢٠٢، وراجع: الكافي، كتاب الروضة، ح ١٤٩٨٨؛ والأمالي للصدوق، ص ٢٨١، المجلس ٧٤، ح ١٤، الوافي، ج ١٧، ص ٣٠، ح ٦٦٨٠٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٧، ح ٢١٩١٩؛ البحار، ج ٤١، ص ٥٨، ح ٨؛ وفيه، ج ١٧، ص ٣٨٨، ح ٥٦، وتمام الرواية فيه: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَمْصُرُ النَّوْى بِفِيهِ وَيَغْرِسُهُ فَيَطْلُعُ مِنْ سَاعَتِهِ».

(٨) في «جد»: «يقول».

(٩) في حاشية «جَتٍ»: «فيغرسها».

(١٠) في «ط، بخ، بف» والوافي: «فَلَا يَغَادِرْ». وفي «ي، بع، جَتٍ، جَدٍ» والوسائل والبحار: «فَمَا يَغَادِرْ».

(١١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٣٤ ح ٨٣٧٩ باب ٤ - باب مَا يَحِبُّ مِنَ =

٥ - قال الصدوق : وَكَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَخْرُجُ فِي الْهَاجِرَةِ^(١) فِي الْحَاجَةِ قَدْ كُفِيَّهَا يُرِيدُ أَنْ يَرَاهُ اللَّهُ تَعَالَى يُتَبَّعُ نَفْسَهُ فِي طَلَبِ الْحَلَالِ^(٢).

٤ - عمل فاطمة الزهراء عَلَيْهِ السَّلَامُ :

ففي الصحيح عن هشام بن سالم :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ : «كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - يَحْتَطِبُ وَيَسْتَقِي وَيَكْنُسُ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ - سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهَا - تَطَهَّرُ وَتَعْجِنُ وَتَحْبِزُ»^(٣).

قال الصدوق وَرُوِيَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِرَجُلٍ مِّنْ بَنِي سَعْدٍ - أَلَا أَحَدُكُوكَ عَنِي وَعَنْ فَاطِمَةِ الزَّهْرَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدِي فَاسْتَقَتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَتَرَ فِي صَدْرِهَا، وَطَحَنَتْ بِالرَّحَى حَتَّى مَجَلتْ يَدَاهَا وَكَسَحَتِ الْبَيْتَ^(٤) حَتَّى اغْبَرَتْ ثِيَابُهَا، وَأَوْقَدَتْ تَحْتَ الْقَدْرِ

= الأفتداء بالآئمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ في التَّعَرُضِ لِلرَّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٥ ح ٩.
الوافي، ج ١٧، ص ٣٣، ح ١٦٨١٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤١، ح ٢١٩٣٢؛
البحار، ج ٤١، ص ٥٨، ح ١٠.

(١) الْهَاجِرَةُ: نصف النهار في القبط أو من عند الزوال إلى العصر لأن الناس يستكثرون في بيوتهم كأنهم قد تهاجروا، وأيضاً شدة الحر.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٣ ح ٣٥٩٦.

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٤٩ ص ٥٦٢ ح ٨٤٢٨ باب ١١ - باب عمل الرجل في بيته، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٦ ح ١. الأمالي للطوسي، ص ٦٦٠، المجلس ٣٥، ح ١٣، بسنده عن محمد بن أبي عميرة. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٩، ح ٣٦٤٠، معلقاً عن هشام بن سالم. الكافي، كتاب الروضة، ضمن ح ١٤٩٩١، بسنداً آخر، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٧، ص ٧٧، ح ١٦٨٩٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٢، ح ٢١٩٨٥؛ البحار، ج ٤٣، ص ١٥١، ح ٧.

(٤) مجلت يداها أي ظهر فيها المجل، وهو ماء يكون بين الجلد واللحام من كثرة

حَتَّىٰ دَكِنْتُ ثِيَابَهَا^(۱) فَأَصَابَهَا مِنْ ذَلِكَ ضُرٌّ شَدِيدٌ.

فَقُلْتُ لَهَا : لَوْ أَتَيْتَ أَبَاكِ فَسَأْتِهِ خَادِمًا يَكْفِيكَ حَرًّا مَا أَنْتِ فِيهِ^(۲)
مِنْ هَذَا الْعَمَلِ فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ حُدَائِيَا^(۳) فَاسْتَخِيَتْ
فَانْصَرَفَتْ فَعَلِمَ أَنَّهَا قَدْ جَاءَتْ لِحَاجَةٍ فَغَدَا عَلَيْنَا وَنَحْنُ فِي لِحَافَنَا^(۴)
فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَسَكَنْتُنَا وَاسْتَخِيَنَا لِمَكَانِنَا ثُمَّ قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ^(۵)
فَسَكَنْتُنَا ثُمَّ قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَخَشِينَا إِنْ لَمْ تُرْدَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْصَرِفَ وَقَدْ
كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(۶) فَيُسَلِّمُ ثَلَاثًا فَإِنْ أَذِنَ لَهُ وَإِلَّا انْصَرَفَ فَقُلْنَا : وَعَلَيْكَ
السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْخُلْ فَدَخَلَ وَجَلَسَ عِنْدَ رُؤُوسِنَا ثُمَّ قَالَ يَا فَاطِمَةَ -
مَا كَانَتْ حَاجَتُكِ أَمْسِ عِنْدَ مُحَمَّدٍ؟ فَخَسِيَتْ إِنْ لَمْ تُجْبِهِ أَنْ يَقُومَ
فَأَخْرَجَتْ رَأْسِي فَقُلْتُ : أَنَا وَاللَّهِ أَخْبِرُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِنَّهَا اسْتَقْتَ
بِالْقِرْبَةِ حَتَّىٰ أَتَرَ فِي صَدْرِهَا وَجَرَتْ بِالرُّحْمِ حَتَّىٰ مَجْلَتْ يَدَاهَا وَكَسَحَتِ
الْبَيْتَ حَتَّىٰ اغْبَرَتْ ثِيَابَهَا وَأَوْقَدَتْ تَحْتَ الْقِدْرِ حَتَّىٰ دَكِنْتُ ثِيَابَهَا فَقُلْتُ

= العمل الشاق ، والمجلة القشرة الرقيقة التي يجتمع فيها ماء من أثر العمل الشاق.
وكسرع - كمنع - كنس.

(۱) الدكنة لون يضرب إلى السوداء، وقد دكن الثوب يدكن دكناً. (الصحاح).

(۲) أي شدة ما أنت فيه من التعب والمشقة.

(۳) أي جماعة يتحدثون وهو جمع على غير قياس (النهاية) وفي بعض النسخ
«الأحداث». «

وفي بعضها «حدثاء».

(۴) في بعض النسخ «ونحن في لفاعنا» والنفاع - كتاب الملحفة والكساء والنظم
والرداء وكل ما تتلفع به المرأة. (القاموس).

(۵) هذا سلام الاستيadan ووجوب الرد فيه لم تثبت بل عدمه مشهور لأن صاحب
البيت مخير. والواجب رد سلام التسعة.

(۶) أي كان ذلك من عادته ﷺ. (مراد).

لَهَا : لَوْ أَتَيْتِ أَبَاكِ فَسَأْلُهُ خَادِمًا يَكْفِيكِ حَرًّا مَا أَنْتِ فِيهِ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ .
 قَالَ : أَفَلَا أَعْلَمُكُمَا مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنَ الْخَادِمِ إِذَا أَخَذْتُمَا
 مَنَامَكُمَا ؟^(۱) فَكَبَرَا أَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً ، وَسَبَّحَا ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ سَبِيلَةً ،
 وَاحْمَدَا ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً ، فَأَخْرَجَتْ فَاطِمَةُ عَيْشَةَ رَأْسَهَا وَقَالَتْ :
 رَضِيتُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ رَضِيتُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ^(۲) .

(۱) أي محل نومكمما. (مراد).

(۲) من لا يحضره الفقيه؛ ج ۱، ص ۳۲۰ ح ۹۴۷. ورواه الصدوق - رحمه الله - مستندًا في كتبه عن رجال العامة واعتمد عليه في الترتيب، وعلى تقدير صحته يمكن القول به عند النوم لا مطلقاً والظاهر الترتيب المشهور. (م ت)

قال محقق الكتاب: روى البخاري ومسلم وأبو داود والمفسر له بأسانيدهم عن أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ أنه قال لابن عبد لا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ وكانت من أحب أهله إليه - وكانت عندي؟ قال: بلى، قال: إنها جرت بالرحى حتى أثرت في يدها، واستنقضت بالقربة حتى أثرت في نحرها، وكنست البيت حتى اغبرت ثيابها، فأتى النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ خدم - يعني سبي - فقلت: لو أتيت أباك فسألته خادماً، فأتته فوجدت عنده حداثاً فرجعت، فأتتها من الغد فقال: ما كان حاجتك؟ فسكتت، فقلت: أنا أحدثك يا رسول الله، جرت بالرحى حتى أثرت في يدها، وحملت القربة حتى أثرت في بحرها فلما أن جاء الخدم أمرتها أن تأتيك فتستخدمك خادماً يقيها حر ما هي فيه، قال: اتقى الله يا فاطمة، وأدي فريضة ربك، اعمل أهلك وإذا أخذت مضجعك فسبحي ثلاثاً وثلاثين، واحمدي ثلاثاً وثلاثين، وكبري أربعاً وثلاثين فتلક مائة، فهو خير لك من خادم، قالت: رضيت عن الله وعن رسوله. زاد في رواية «و لم يخدمها».

فقف أنها القارئ الكريم وتتأمل جيداً في هذا الخبر الشريف المجمع عليه فإن بحسب المصطفى عَلَيْهِ السَّلَامُ وقرة عينه الوحيدة تطلب منه من السبي والغنائم خادماً ليعنينا في مهام - متزلاها ويزيل عنها شيئاً من تعها وهو سلطان نافذ الكلمة، وراع مسيطر في وقته، بيده الأموال بل النفوس وله القدرة بأعظم مظاهرها بحيث يقول ناعته: لم أر قبله ولا بعده مثله، مع ذلك كله يأمر ابنته الوحيدة وفلذة كبده الغريدة بالتقى والقيام بواجب بيتها والإكثار من ذكر ربهما ولم يرض أن يعطيها من بيت مال المسلمين خادماً وقال صلى الله عليه وعليهما: لا أعلمكما ما هو خير لكمما من الخادم. فتحجب المقصومة سلام الله عليها طائعة مشعوفة مختارة: «رضيت عن الله، رضيت عن رسول الله». فخذ هذا مثلاً يمسك الحقيقة جداً في معرفة من =

٥ — عمل الإمام الباقي عليه السلام:

جاء في الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج:

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «إن محمد بن المنكدر كان يقول: ما

هذا حذو الرسول ﷺ ومن مال عن طريقته ونأى بجانبه وحاد عن سنته من يدعى الخلافة بعده فرسول الله ﷺ هو الإمام المتبوع فعله والرئيس المقتفى أثره». هذا علي بن أبي طالب ترك التفضيل لنفسه وولده على أحد من أهل الإسلام، دخلت عليه أخته أم هاني بنت أبي طالب فدفع إليها عشرين درهماً، فسألت أم هاني مولاتها العجمية فقالت: كم دفع إليك أمير المؤمنين؟ فقالت: عشرين درهماً، فانصرفت مسخطة، فقال لها: انصرفي رحمك الله ما وجدنا في كتاب الله فضلاً لإسماعيل على إسحاق. وبعث إليه من البصرة من غوص البحر بتحفة لا يدرى ما قيمتها فقالت ابنته أم كلثوم: أتجمّل به، ويكون في عنقي؟ فقال: يا أبا رافع أدخله إلى بيت المال، ليس إلى ذلك سبيل حتى لا تبقى امرأة من المسلمين إلا ولها مثل ذلك.

ولما ولـي بالمدينة قام خطيباً فقال: يا معاشر المهاجرين والأنصار يا معاشر قريش أعلموا والله أني لا أرزوكم من فيكم شيئاً ما قام لي عذر بشرب، أفتروني مانعاً نفسي ولدي ومعطيكم ولأسوئـن بين الأسود والأحمر، فقام إليه عقيل فقال: لتجعلني وأسود من سودان المدينة واحداً، فقال له: أجلس - رحمك الله - أما كان هاهـنا من يتكلـم غيرك. واشتهر أنه عليه السلام يقول: والله لقد رأيت عقـيلاً وقد أملـق حتى استـماحـني من برـكم صاعـاً ورأـيتـهـ شـعـثـ الشـعـورـ غـيـرـ الـأـلـوـانـ من فـقـرـهـ كـأـنـمـاـ سـوـدـتـ وـجـوـهـهـمـ بـالـعـظـمـ وـعـاـوـدـنـيـ مـؤـكـداـ وـكـرـزـ عـلـىـ القـوـلـ مـرـدـداـ، فـأـصـغـيـتـ إـلـيـهـ سـمـعـيـ فـظـنـ أـنـيـ أـبـيـهـ دـيـنـيـ وـأـتـبـعـ قـيـادـهـ مـفـارـقاـ طـرـيقـتـيـ فـأـحـمـيـتـ لـهـ حـدـيـدـةـ ثـمـ أـدـنـيـتـهـ مـنـ جـسـمـهـ لـيـعـتـرـ بـهـ فـضـجـيـعـ ذـيـ دـنـفـ مـنـ أـلـمـهـ - إـلـىـ آخرـ ماـ قـالـ عليه السلام.

وهـذاـ ابنـ عـفـانـ أـعـطـيـ سـعـدـ بـنـ أـبـيـ سـرـحـ أـخـاهـ مـنـ الرـضـاعـةـ جـمـيعـ مـاـ أـفـاءـ اللهـ عـلـيـهـ مـنـ فـتـحـ إـفـرـيقـيـةـ بـالـمـغـرـبـ وـهـيـ طـرـابـلـسـ الـغـرـبـ إـلـىـ طـنـجـةـ مـنـ غـيـرـ أـنـ يـشـرـكـ فـيـهـ أـحـدـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ، وـأـعـطـيـ أـبـيـ سـفـيـانـ بـنـ حـرـبـ مـائـيـ أـلـفـ مـنـ بـيـتـ الـمـالـ فـيـ الـيـوـمـ الـذـيـ أـمـرـ فـيـهـ لـمـرـوـانـ بـنـ الـحـكـمـ بـمـائـيـ أـلـفـ، وـأـتـاهـ أـبـوـ مـوـسـىـ بـأـمـوـالـ مـنـ الـعـرـاقـ جـلـيلـةـ فـقـسـمـهـاـ كـلـهـاـ فـيـ بـنـيـ أـمـيـةـ - ذـلـكـ كـلـهـ فـيـ - شـرـحـ اـبـنـ أـبـيـ الـحـدـيدـ جـ ١ـ صـ ٦٧ـ - وـسـعـدـ بـنـ أـبـيـ سـرـحـ هـذـاـ هـوـ الـذـيـ أـبـاحـ رـسـوـلـ اللهـ دـمـهـ يـوـمـ الـفـتـحـ كـمـاـ فـيـ سـنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ وـأـنـسـابـ الـبـلـادـيـ، وـفـيـ بـعـضـ الـمـصـادـرـ عـبـدـ اللهـ بـنـ أـبـيـ سـرـحـ. وـبـالـجـمـلـةـ هـاتـانـ السـيـرـاتـ مـقـيـاسـانـ لـمـنـ يـرـوـمـ مـعـرـفـةـ الـمـحـقـ وـالـمـبـطـلـ مـمـنـ كـانـ بـيـدـهـ بـيـتـ الـمـالـ.

كُنْتُ أَرِي^(١) أَنَّ^(٢) عَلَيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ يَدْعُ خَلْفًا أَفْضَلَ مِنْهُ^(٣) حَتَّى
رَأَيْتُ ابْنَهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلَيَّ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَعْظُمَهُ، فَوَعَظَنِي، فَقَالَ لَهُ
أَصْحَابُهُ: يَا يَارَ شَيْءٍ وَعَظَلَكَ؟

فَالَّذِي قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى بَعْضِ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ فِي سَاعَةِ حَارَّةٍ، فَلَقِيَنِي أَبُو
جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيِّ^(٤)، وَكَانَ رَجُلًا بَادِنًا^(٥) ثَقِيلًا^(٦)، وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلَى
عُلَامَيْنِ أَسْوَدَيْنِ أَوْ مَوْلَيَيْنِ^(٧)، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ! شَيْخٌ مِنْ
أَشْيَاخِ قُرَيْشٍ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ^(٨) عَلَى^(٩) هَذِهِ الْحَالَى^(١٠) فِي طَلَبِ الدُّنْيَا!
أَمَا^(١١) لَأَعْظَنَهُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ^(١٢)، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَ عَلَيَّ^(١٣) بِنَهْرٍ^(١٤)
وَهُوَ يَتَصَابَّ عَرَقاً، فَقُلْتُ:

(١) في الوسائل: «أَطْنَ». .

(٢) في «جن»: - «آن». .

(٣) في «ط» والتهذيب: «من على بن الحسين» بدلاً «منه».

(٤) في «ط»: - «محمد بن علي». وفي «ي»، بس، جد: + «بَهْرٌ».

(٥) الْبَادِنُ: الجسم والسمين والضخم. راجع: لسان العرب، ج ١٣، ص ٤٧ (بدن).

(٦) في «بف» والوافي: + «فلقيني».

(٧) في «بح»: «أو مولين». وفي الوافي: «أكثر إطلاق المولى على غير العربية الصريح
والنزيل والتابع».

(٨) في «بس»، جن: + «الحرارة».

(٩) في الوسائل والتهذيب: + «مثل».

(١٠) في «بح» والوافي والوسائل: «الحاله».

(١١) في التهذيب: + «إني».

(١٢) في «ي»: - «منه».

(١٣) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل والبحار والتهذيب. وفي
المطبوع: + «السلام».

(١٤) في «ط»، بس، حاشية «جت» والإرشاد: «بَهْرٌ»، وهو بالباء الموحدة المضمومة
تتابع النفس يعتري الإنسان عند السعي الشديد والعدو. والنهر: الزبر، والزجر،
والأنهار. راجع: لسان العرب، ج ٥، ص ٢٣٩ (نهر). =

أَصْلَحَكَ اللَّهُ^(١)، شَيْخُ مِنْ أَشْيَاخٍ^(٢) فُرِيشٌ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ^(٣) عَلَى
هَذِهِ الْحَالِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا! أَرَأَيْتَ لَوْ جَاءَ^(٤) أَجْلَكَ وَأَنْتَ عَلَى هَذِهِ
الْحَالِ^(٥)، مَا كُنْتَ تَصْنَعُ^(٦)?^(٧)

فَقَالَ: لَوْ جَاءَنِي الْمَوْتُ وَأَنَا^(٨) عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، جَاءَنِي وَأَنَا^(٩)
فِي طَاعَةٍ مِنْ طَاعَةِ^(٩) اللَّهِ تَعَالَى، أَكْفُثُ بِهَا نَفْسِي وَعِيَالِي عَنْكَ وَعَنِ
النَّاسِ، وَإِنَّمَا كُنْتَ أَخَافُ أَنْ^(١٠) لَوْ^(١١) جَاءَنِي الْمَوْتُ وَأَنَا عَلَى مَعْصِيَةٍ
مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ.

فَقُلْتُ: صَدَقْتَ يَرْحَمُكَ^(١٢) اللَّهُ، أَرَدْتَ أَنْ أَعْظَلَكَ، فَوَاعْظَنِي^(١٣).

هذا، وقال المحقق الفيض رحمه الله في الواقفي: «إنما زبره عليه السلام لما استفسر
منه التحذيق والتکايس بالنسبة إليه، ولأن الرجل كان من العامة، وممّن يزعم
بنفسه أنه من أهل العلم وليس به». وفي مرأة المقول، ج ١٩، ص ١٧: «إما للإعباء والنصب، أو لما علم من سوء
حال السائل وسوء إرادته».

(١) في «بح، بف» وحاشية «بح، جت»: + «أنت».

(٢) في الواقفي: «مشايخ».

(٣) في «جن»: «الحارّة».

(٤) في «بح، بح، بس، بف، جد، جن» وأنوافي والبحار: « جاءك».

(٥) في التهذيب: «الحالة».

(٦) في الوسائل والإرشاد: - «ما كنت تصنع».

(٧) في «جد»: «أنا».

(٨) في «جد»: «أنا».

(٩) في التهذيب والإرشاد: «طاعات».

(١٠) في «ط، جت»: - «أن».

(١١) في الوسائل: «لو أن» بدل «أن لو».

(١٢) في «ط، بف»: «رحمك».

(١٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٢٨ ح ٨٣٧١ باب ٤ - باب ما يجيئ من
الافتقاء بالأئمة عليهم السلام في التعرُض للرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٣ ح ١

وهذه القصة فيها دلالات كثيرة.

٦ - عمل الإمام الصادق عليه السلام:

١ - فقيي الصحيح عن داود بن سرحان، قال:

رأيت أبي عبد الله عليهما يكيل ثمراً^(١) بيده، فقلت: جعلت فداك،
لئن أمرت بعضاً ولدك أو بعضاً مواليك فيكتفيك^(٢).

فقال: «يا داود، إنَّه لا يصلاح المرأة المسلم إلَّا ثلاثة: التَّفْقِهُ فِي الدِّينِ، وَالصَّبْرُ عَلَى النَّائِةِ، وَحُسْنُ التَّقْدِيرِ فِي الْمَعِيشَةِ»^(٣).

٢ - وعن أبي عمرو الشيباني، قال:

رأيت أبي عبد الله عليهما وبيده مسحاة، وعلية إزار^(٤) غليظ يعمل في

= التهذيب، ج ٦، ص ٨٩٤، ح ٣٢٥، معلقاً عن الكليني. الإرشاد، ج ٢، ص ١٦١، بسنده عن محمد بن أبي عمير، الواقفي، ج ١٧، ص ٢٩، ح ١٦٨٠٥؛
الوسائل، ج ١٧، ص ١٩، ح ٢١٨٧٢؛ البحار، ج ٤٦، ص ٣٥٠، ح ٣.

(١) في «جن»: «ثمراً».

(٢) في «بغ، بف» الواقفي: «ليكتفيك».

(٣) في الواقفي: «التفقه في الدين هو تحصيل البصيرة في العلوم الدينية. والنائبة: المصيبة. وتقدير المعيشة: تعديلها بحيث لا يميل إلى طرفي الإسراف والتقتير، بل يكون قواماً بين ذلك كما قال الله تعالى».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٦٥ ح ٨٤٣٣ باب ١٢ - باب إصلاح المَالِ وَتَقْدِيرِ الْمَعِيشَةِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٧ ح ٤. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٦، ح ٣٦١٨، مرسلاً؛ تحف العقول، ص ٣٥٨؛ فقه الرضا عليه السلام، ص ٣٧١، وفي كلها من قوله: «لا يصلح المرأة المسلم» مع اختلاف يسير، الواقفي، ج ١٧، ص ٨٢، ح ١٦٩٠٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٥، ح ٢١٩٩٦؛ البحار، ج ٤٧، ص ٥٧، ح ١٠٣، إلى قوله: «أو بعض مواليك فيكتفيك».

(٥) الإزار: معروف، وقد يفسر بالملحفة، وهي كل ما يلتحف به، أي يتغطى، أو كل ما واراك وسترك. راجع: لسان العرب، ج ٤، ص ١٦ و ١٧ (أزار).

حَائِطٌ لَهُ، وَالْعَرَقُ يَتَصَابُ^(١) عَنْ^(٢) ظَاهِرِهِ، فَقُلْتُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ، أَعْطَنِي
أَكْفَكَ^(٣).

فَقَالَ لِي^(٤): «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَتَأَذَّى الرَّجُلُ بِحَرَّ الشَّمْسِ فِي طَلَبِ
الْمَعِيشَةِ»^(٥).

٣ - وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَابِرٍ، قَالَ:
أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ^(٦) وَإِذَا^(٧) هُوَ فِي حَائِطٍ لَهُ^(٨)، بِيَدِهِ مِسْحَةً^(٩)،
وَهُوَ يَقْتَحِي^(١٠) الْمَاءَ، وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ شِبَهُ الْكَرَابِيسِ^(١١) كَانَهُ مَخِيطٌ
عَلَيْهِ مِنْ ضِيقَهِ^(١٢).

(١) في «بف»: «ينصب».

(٢) في «بغ، بف» وحاشية «بع، جت» والوافي: «منه على» بدل «عن».

(٣) في «بغ، بف»: «أكفيك».

(٤) في «بع، بغ، بف» والوافي: - «لي».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩ ص ٥٣٧ ح ٨٣٨٣ باب ٤ - باب ما يجب من
الافتداء بالآئمة عليهم السلام في التعرض للرُّزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٦ ح
١٣. الوافي، ج ١٧، ص ٣٥، ح ١٦٨١٧؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٩، ح
٢١٩٤٢؛ البحار، ج ٤٧، ص ٥٧، ح ١٠١.

(٦) في «ط»: - «إذا».

(٧) في «ط»: - «له».

(٨) المسحاة - بكسر الميم - : ما سُحي به، من السحر بمعنى الكشف والإزالة، أو
المجرفة، لكنها من حديد. والجمع: المساحي. وفي الوافي: «المسحة: البيل». راجع: لسان العرب، ج ١٤، ص ٣٧٢ (سحو).

(٩) في «جن»: - «هو».

(١٠) في «ي»: «به».

(١١) «الكرابيس» جمع الكرباس - بكسر الكاف - وهو الثوب الخشن، وهو فارسي
معربي. المصباح المنير، ص ٥٢٩ (كربس).

(١٢) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩ ص ٥٣٥ ح ٨٣٨١ باب ٤ - باب ما يجب من
الافتداء بالآئمة عليهم السلام في التعرض للرُّزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٦ ح ١١ =

٤ - وَعَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامَ، قَالَ:
 اسْتَقْبَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ^(١) فِي يَوْمٍ
 صَائِفٍ^(٢) شَدِيدِ الْحَرَّ، فَقُلْتُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ، حَالُكَ عِنْدَ اللَّهِ عَزِيزٌ،
 وَقَرَابُوكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنْتَ تُجْهِدُ نَفْسَكَ^(٣) فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ؟
 فَقَالَ: «يَا عَبْدَ الْأَعْلَى^(٤)، خَرَجْتُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ لِأَسْتَغْنِي^(٥) عَنْ
 مِثْلِكَ»^(٦).

٥ - وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ:
 سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «إِنِّي لَا أَعْمَلُ فِي بَعْضِ ضَيَاعِي^(٧) حَتَّى
 أَعْرَقَ، وَإِنَّ لِي مَنْ يَكْفِينِي لِيَعْلَمَ اللَّهُ عَزِيزٌ أَنِّي أَظْلَبُ الرِّزْقَ الْحَلَالَ»^(٨).

= الوافي، ج ١٧، ص ٣٤، ح ١٦٨١٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٠، ح ٢١٩٢٦؛
 البحار، ج ٤٧، ص ٥٦، ح ٩٩.

(١) في «بَفْ»: - «في بعض طرق المدينة».

(٢) «يوم صائف» أي يوم حار. راجع: لسان العرب، ج ٩، ص ٢٠٠ (صيف).

(٣) هكذا في «ط، ي، بح، بخ، بز، بس، بظ، بف، بي، جد، جز، جش، جن»
 والوافي والوسائل والبحار والتهذيب. وفي سائر السخ والمبوب: «النفسك».

(٤) في «ي»: «عبد الله».

(٥) في «ط، ي، بح، بخ، بز، بس، بف، جد» والوافي: + «به».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٣١ ح ٨٣٧٣ باب ٤ - بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ
 الْأَقْتَداءِ بِالْأَبْيَمَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي التَّعَرُضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٤ ح ٣٧٤.
 التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ٨٩٢، معلقاً عن الكليني، الوافي، ج ١٧، ص ٣٠، ح ١٦٨٠٧
 الوسائل، ج ١٧، ص ٢٠، ح ٢١٨٧٣؛ البحار، ج ٤٧، ص ٥٥، ح ٩٦.
 (٧) الضياع، جمع الضيّعة، وهي العقار، أي النخل والكرم والأرض، ما منه معاش
 الرجل كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك. راجع: القاموس المحيط، ج ٢،
 ص ٩٩٦ (ضياع).

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٣٨ ح ٨٣٨٥ باب ٤ - بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ
 الْأَقْتَداءِ بِالْأَبْيَمَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي التَّعَرُضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٧ ح ١٥.
 الوافي، ج ١٧، ص ٣٥، ح ١٦٨١٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٩، ح ٢١٩٢٥.

٦ - قال الصدوق رُوِيَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَهُوَ يَعْمَلُ فِي حَائِطٍ لَهُ فَقُلْنَا: جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ دَعْنَا نَعْمَلُ لَكَ أَوْ نَعْمَلُهُ الْغَلَمَانُ.
قَالَ: «لَا دَعْوَنِي فَإِنِّي أَشْتَهِي أَنْ يَرَانِي اللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَلِي وَأَطْلُبُ الْحَلَالَ فِي أَذْنِ نَفْسِي»^(١).

الإمام الصادق عليه السلام وشراء العقارات:

ففي الصحيح عن مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ، قال:
سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنَ عَلَيْهِ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا أَتَى جَعْفَرًا - صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - شَبِيهًَا بِالْمُسْتَنْصِحِ لَهُ، فَقَالَ لَهُ^(٢): يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، كَيْفَ صِرْتَ اتَّخَذْتَ الْأَمْوَالَ قِطْعًا مُتَفَرِّقَةً؟ وَلَوْ كَانَتْ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ^(٣)، كَانَتْ^(٤) أَيْسَرَ^(٥) لِمُؤْوِنَتِهَا، وَأَعْظَمَ لِمَنْفَعَتِهَا.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ: «اتَّخَذْتُهَا مُتَفَرِّقَةً، فَإِنَّ^(٦) أَصَابَ هَذَا الْمَالَ شَيْءًَ، سَلِيمٌ هَذَا الْمَالُ^(٧)، وَالصُّرْهُ^(٨) تَجْمَعُ هَذَا^(٩) كُلُّهُ^(١٠).

(١) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٣ ح ٣٥٩٥.

(٢) في «ط»: - «له».

(٣) في «ط»، ي، بخ، بس، بف، جت، جد، جن» والوسائل: - «واحد».

(٤) في «ط»، ي، بخ، بس، بف، جد، جن»، والوافي والوسائل والبحار: «كان».

(٥) في «بخ، جن» وحاشية «بع، جت»: «أنسب».

(٦) في «بخ، بف، جت» والوافي: «إذا».

(٧) في «ط»، ي، بخ، بس، جد، جن» والوسائل: - «المال».

(٨) «الصُّرْهُ»: ما تُعْقَدُ فيه الدرام. لسان العرب، ج ٤، ص ٤٥١ (صر).

(٩) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل والبحار. وفي المطبوع: «بهذا».

(١٠) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٨٤٤٩ باب ١٨ - باب شراء العقارات =

الإمام الصادق عليه السلام يتجه:

١ - عن محمد بن عذافر، عن أبيه، قال^(١):

أعطى أبو عبد الله عليهما السلام أبا الفا وسبعمائة دينار، فقال له:
«اتجّر بهما»^(٢) ثم قال: «أما إنّه ليس لي رغبة^(٤) في ربحها وإنّ كان
الربع مرغوباً فيه^(٦)، ولكنّي^(٧) أحبّت أن يراني الله - جلّ وعَزَّ - مُتعرضاً
لِفوازنه».

قال: فربّحْت له^(٨) فيها^(٩) مائة دينار، ثم لقيته، فقلّت له: قد
ربّحْت لك فيها^(١٠) مائة دينار.

قال: ففرّح أبو عبد الله عليهما السلام بذلك^(١١) فرحاً شديداً^(١٢)، ثم

= وَيَسِعُهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩١ ح ١. الواقفي، ح ١٧، ص ١٣٥، ح ١٧٠٠٠؛ الوسائل، ح ١٧، ص ٦٩، ح ٢٢٠١٠؛ البحار، ح ٤٧، ص ٥٨، ح ١٠٩.

(١) في المرأة: «لعل القاتل محمد، وإن كان بعيداً لتكنيه بأبي محمد، ولما سيفتي في آخر الباب». وفي هامش المطبوع: «ضمير قال راجع إلى ابن عذافر كما يظهر من آخر الحديث حيث قال عليه السلام: إنّ لي عند أبي محمد، وب يأتي أيضاً التصرّح بذلك تحت الرقم ١٦».

(٢) في «ي، بع، بس، جد، جن» والبحار والتهدّب: + «لي».

(٣) في «بغ، بف، جت»، الواقفي والوسائل: + «لي».

(٤) في «ط»: - «لي».

(٥) في «ط»: «برغبة».

(٦) في «بغ، بف»: «إليه».

(٧) في «بف» والتهدّب: «ولكن».

(٨) في «بف» والتهدّب: - «له».

(٩) في «ط، ي، بع، بس، جد» والوسائل والبحار: «فيه».

(١٠) في «ي، جد»: «منها». وفي الوسائل: «فيه».

(١١) في «ط»: - «بذلك».

(١٢) في «ط»: + «بذلك».

قال^(١) لي^(٢): «أثبّتها^(٣) في رأس مالي».

قال: فماتت أبي والماء عنده، فأرسل إلى أبو عبد الله عليه السلام، فكتب^(٤): «عافانا الله وإياك، إن لي عند أبي محمد ألفاً وثمانمائة دينار أعطيته يتجر بها، فادفعها إلى عمر بن يزيد».

قال: فنظرت في^(٥) كتاب أبي، فإذا فيه^(٦): لأبي موسى^(٧) عندي ألف وسبعمائة دينار، وأتجر له فيها^(٨) مائة دينار، عبد الله بن سinan وعمر بن يزيد يعرفانه^(٩).

٢ - عن محمد بن عذافر، عن أبيه، قال:
دفع إلى أبي أبو عبد الله عليه سبعمائة دينار، وقال^(١١): «يا عذافر،

(١) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت، والوافي والوسائل والبحار والتهذيب. وفي المطبوع: «فقال» بدل «ثم قال».

(٢) في «ط، بف» والوسائل: - «لي».

(٣) في التهذيب: «أثبّتها لي» بدل «لي أثبّتها».

(٤) في «ط، ي، بع، بس، جت، جد، جن» والوسائل والبحار: «و كتب».

(٥) في «جن»: «إلى».

(٦) في «ط»: «فيها».

(٧) في «ي، بخ، بف، جن» والوافي: «لأبي عبد الله عليه». وفي المرأة: «قوله: لأبي موسى؛ يعني أبو عبد الله عليه؛ فإن ابنه موسى عليه، ولعله كتب هكذا تقية».

(٨) في المرأة: «قوله: وأتجر له فيها، على بناء المفعول، أي حصل له الربح فيها مائة دينار».

(٩) .. في المرأة: «الضمير في يعرفانه راجع إلى أبي موسى عليه».

(١٠) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩؛ ص ٥٣٦ ح ٨٣٨٢، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٦ ح ١٢. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٦، ح ٨٩٨، معلقاً عن الكليني، إلى قوله: «أثبّتها في رأس مالي»، الوافي، ج ١٧، ص ٣٤، ح ١٦٨١٦، الوسائل، ج ١٧، ص ٤٣، ح ٢١٩٣٦؛ البحار، ج ٤٧، ص ٥٦، ح ١٠٠.

(١١) في «ي»: «فقال».

اَصْرِفْهَا^(١) فِي شَيْءٍ، اَمَّا عَلَى ذَكَرِهِ^(٢) مَا^(٣) بِي^(٤) شَرَه^(٥)، وَلِكُنْ^(٦)
أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِي اللَّهُ تَعَالَى مُتَعَرِّضاً لِفَوَائِدِهِ».

قَالَ عُذَافِرُ: فَرَبِحْتُ فِيهَا مِائَةً دِينَارٍ، فَقُلْتُ لَهُ فِي الطَّوَافِ^(٧):
جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ رَزَقَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا مِائَةً دِينَارٍ.
فَقَالَ: «أَثْبِتْهَا فِي رَأْسِ مَالِي»^{(٨)(٩)}.

(١) في «جن» وحاشية «جت»: «اصرفه».

(٢) في «ي»، بح: «ذلك».

(٣) في «بس»: - «ما».

(٤) في المفقيه: «ما، وقال: «ما أفعل هذا على» بدل «أما على ذلك ما بي».

(٥) في «بح» والواوفي: «ما بي شره على ذلك». وفي «بف»: «ما بي شره على ذلك».

وفي حاشية «جت»: «و إما بي شره على ذلك» كتلها بدل «على ذلك ما بي شره».

وفي المفقيه: + «مني». الشَّرَهُ: غلبة الحرص. الصحاح، ج ٦، ص ٢٢٣٧ (شهره).

(٦) في «ي»، بح، جت، جد، والواوفي والوسائل والمفقيه: «ولكتني». وفي «ط»: «و
لكتني».

(٧) في هامش المطبوع عن بعض النسخ: «في الطريق».

(٨) في «بف» والواوفي: «قال».

(٩) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٩، ص ٥٣٩ ح ٨٣٨٦ باب ٤ باب ما يجب الاقداء
بالائمة في التعرض للرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٦ ح ١٦. المفقيه، ج
٣، ص ١٥٨، ح ٣٥٨١، معلقاً عن محمد بن عذافر، مع اختلاف يسير،
الواوفي، ج ١٧، ص ٣٥، ح ١٦٨٢٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٣، ح ٢١٩٣٧.

استحباب التجارة والمداومة عليها

تعرض الفقهاء في كتبهم الفقهية وأهل الحديث في مجاميعهم الحديبية إلى استحباب التجارة والدعوة والتحثّع عليها وأنها من أحسن الأعمال في الحياة، والتنديد بمن ترك التجارة رغبة عنها لأجل العبادة أو للراحة أو لأجل ترك الدنيا، وقد عقد الشيخ الكليني في كتاب المعيشة باب ٥٣ - باب فضل التجارة والمواطنة عليها ذكر فيها ١٣ حديثاً:

١ - ففي الصحيح عن حماد بن عثمان^(١):

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «ترك التجارة ينقص العقل»^(٢).

(١) في «بغ، بف»: + «عن الحلبي». وفي التهذيب: «حماد عن الحلبي». واحتمال زيادة «عن الحلبي» لكثرة روايات ابن أبي عمر عن حماد [بن عثمان] عن الحلبي، قوي.

(٢) في مرآة العقول، ج ١٩، ص ١٢٩: «قوله عليه السلام: ينقص العقل، أي ممن كان مشتغلًا بها وتركها أو مطلقاً، والمراد به نقصان عقل المعاش، أو مطلقاً».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١٠، ص ٧ ح ٨٦٧٧ تتمة كتاب المعيشة باب ٥٣ - باب فضل التجارة والمواطنة عليها، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٨ ح ١.

٢ - وفي الصحيح عن فضيل الأعور، قال:
شهدت معاذ بن كثير، وقال لأبي عبد الله عليه السلام: إني قد أيسرت
فأدع التجارة؟

قال: إنك إن فعلت قل عقلك أَوْ نَحْوَه^(١).

٣ - وفي الصحيح عن فضيل بن يساري، قال:
قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني قد^(٢) كففت عن التجارة، وأمسكت
عنها.

قال: «وَلِمَ ذَلِكَ^(٣)؟ أَعْجَزُ^(٤) بِكَ^(٥)؟ كَذِلِكَ تَذَهَّبُ أَمْوَالُكُمْ^(٦)،
لَا تَكْفُوا^(٧) عَنِ التَّجَارَةِ، وَالْتَّمِسُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ^(٨).»

= التهذيب، ج ٧، ص ٢، ح ١، معلقاً عن الكليني. الفقيه، ج ٣، ص ١٩٢، ح ٣٧١٨، مرسلاً، وفيه هكذا: «ترك التجارة مذهبة للعقل». الوافي، ج ١٧، ص ١٢١، ح ١٦٩٧٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٣، ح ٢١٨٥٦.

(١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١٠، ص: ٨ ح ٨٦٨٠ تبيئة كتاب المعيشة باب ٥٣ - باب فضل التجارة والمواظبة عليها، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٨ ح ٥. التهذيب، ج ٧، ص ٢، ح ٢، معلقاً عن أحمد بن محمد، الوافي، ج ١٧، ص ١٢٢، ح ١٦٩٧٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٤، ح ٢١٨٥٨.

(٢) في «بف»: - «قد».

(٣) في «ط»، ي، حن: «ذاك».

(٤) في «ط»: «عجز» بدون همزة الاستفهام.

(٥) في «ط»، بع: «لك».

(٦) في «ي»: «أموالك».

(٧) في «ي»: «ولَا تكفووا».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١٠، ص: ١٣ ح ٨٦٨٧ تبيئة كتاب المعيشة باب ٥٣ - باب فضل التجارة والمواظبة عليها، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح ١١. الوافي، ج ١٧، ص ١٢٤، ح ١٦٩٧٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٦، ح ٢١٨٦٣.

٤ - وفي الصحيح عن علي بن عقبة، قال:

كَانَ أَبُو الْحَطَابَ قَبْلَ أَنْ يَفْسُدَ^(١) - وَهُوَ يَحْمِلُ الْمَسَائلَ لِأَصْحَابِنَا
وَيَجِيءُ^(٢) بِجَوَابَاتِهَا^(٣) - رَوَى^(٤) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}، قَالَ: «اشْتَرُوا
وَإِنْ كَانَ غَاليًا؛ فَإِنَّ الرِّزْقَ يَنْزَلُ^(٦) مَعَ الشَّرَاءِ»^(٧).

٥ - وعن ابن بكرٍ، عَمْنَ حَدَّثَهُ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}، قَالَ: «الْتَّجَارَةُ تَرِيدُ فِي الْعُقْلِ»^{(٩)(٨)}.

(١) في المرأة: قوله: قبل أن يفسد، قال الوالد العلامة - قدس الله روحه - : المشهور جواز العمل بمثل ذلك؛ لأنَّه كان في وقت الرواية عدلاً، وقال ابن الغضائري: أرى ترك ما يقول أصحابنا: حدثنا أبو الخطاب في حال استقامته، ولا حجَّةٌ في كلامه هذا.

وفي هامش المطبوع: «أراد به محمد بن مقلاص الأستدي الكوفي أبو الخطاب الغالي الملعون، والمشهور جواز العمل بروايته حال استقامته».

(٢) في «بع»: «وَيَأْتِي».

(٣) في «ط»: «بِجَوَابِهَا». وفي «بَف»: «جَوَابَاهَا».

(٤) في «بخ، بف» والوافي: «يروي».

(٥) في المرأة: قوله^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}: اشتروا، أي ما تحتاجون إليه، أو للتجارة، أو الأعمَّ.

(٦) في «جن» بالثناء والياء معاً.

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١٠، ص: ١٤ ح ٨٦٨٩ تَمَّةُ كِتَابِ الْمُعِيشَةِ بَابٌ ٥٣ - بَابُ فَضْلِ التَّجَارَةِ وَالْمُوَاظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح ١٣ . التهذيب، ج ٧، ص ٤، ح ٩، معلقاً عن أحمد بن محمد بن عيسى. الفقيه، ج ٣، ص ٢٦٨، ح ٣٩٦٧، مرسلاً، من قوله: «اشتروا وإن كان غالياً»، الوافي، ج ١٧، ص ١٢٥، ح ١٦٩٨١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٨، ح ٢١٨٧٠.

(٨) في الوافي: «المراد بالعقل هنا نوع من العقل المكتسب، وهو عقل المعاش».

(٩) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ١٠، ص ٧ ح ٨٦٧٨ تَمَّةُ كِتَابِ الْمُعِيشَةِ بَابٌ ٥٣ -

بَابُ فَضْلِ التَّجَارَةِ وَالْمُوَاظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٨ ح ٢.

الفقيه، ج ٣، ص ١٩١، ح ٣٧١٧، مرسلاً، الوافي، ج ١٧، ص ١٢١، ح ١٦٩٦٩.

الوسائل، ج ١٧، ص ١٢، ح ٢١٨٥١.

٦ - وعنْ مُحَمَّدٍ^(١) الرَّعْفَارَانيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَنْ طَلَبَ التِّجَارَةَ اسْتَعْنُتُ عَنِ النَّاسِ»^(٢).

قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ مُعِيلًا؟

قَالَ: «وَإِنْ كَانَ مُعِيلًا؛ إِنْ تِسْعَةً أَعْشَارِ الرِّزْقِ فِي التِّجَارَةِ»^(٣).

٧ - وعنْ فَضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ:

قَالَ^(٤) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَيَّ شَيْءٍ تُعالِجُ»^(٥).

قُلْتُ: مَا أَعَالِجُ الْيَوْمَ شَيْئًا.

(١) في التهذيب: + «بن»، وهو غير مذكور في بعض نسخه.

(٢) في «ط»: - «عن الناس».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث): ج ١٠، ص ٨؛ ح ٨٦٧٩ تتمة كتاب المعيشة باب ٥٣ - باب فضل التجارة والمواطنة عليها، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٨ ح ٣.
التهذيب، ج ٧، ص ٣، ح ٥، معلقاً عن علي بن إبراهيم الفقيه، ج ٣، ص ٢٢٣، ح ٣٨٥٨، بسنداً آخر. الكافي، كتاب المعيشة، باب التوادر، ذيل ح ٩٤١٨، بسنداً آخر عن أبي عبد الله، عن أبيائه عليهم السلام عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم، مع اختلاف يسير. الخصال، ص ٤٤٦، باب العشرة، ح ٤٥، بسنداً آخر عن علي بن الحسين، عن أبيائه عليهم السلام عن النبي صلوات الله عليه وسلم؛ وفيه، نفس الباب، ح ٤٤، بسنداً آخر عن أبي جعفر عليه السلام عن النبي صلوات الله عليه وسلم، وفيهما مع زيادة في آخره. الفقيه، ج ٣، ص ١٩٢، ح ٣٧٢٢، مرسلاً عن أمير المؤمنين عليه السلام، مع اختلاف يسير، وفي كل المصادر - إلا التهذيب - هذه الفقرة: «إِنْ تِسْعَةً أَعْشَارِ الرِّزْقِ فِي التِّجَارَةِ»، الواقفي، ج ١٧، ص ١٢١، ح ١٦٩٧١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١١، ح ٢١٨٥٠.

(٤) في «بن»، بـ«ف»، جـ«ن»: + «لي».

(٥) المعالجة: المزاولة والممارسة، وكل شيء زاولته ومارسته وعملت به فقد عالجته.
راجع: لسان العرب، ج ٢، ص ٣٣٧ (علج).

فَقَالَ: «كَذَلِكَ^(۱) تَذَهَّبُ أَمْوَالُكُمْ» وَاسْتَدَّ عَلَيْهِ^(۲).

۸ - وَعَنْ مُعاَذِ بَيْاعِ الْأَكْسِيَةِ، قَالَ:

قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}: «يَا مُعَاذُ، أَضَعُفْتَ عَنِ التَّجَارَةِ، أَوْ رَزِّهْدْتَ فِيهَا؟».

قُلْتُ: مَا ضَعُفْتُ عَنْهَا^(۳)، وَلَا رَزِّهْدْتَ^(۴) فِيهَا.

قَالَ: «فَمَا لَكَ؟».

قُلْتُ: كُنَّا نَنْتَظِرُ أَمْرًا^(۵); وَذَلِكَ حِينَ قُتِلَ الْوَلِيدُ، وَعِنْدِي مَا لِكَثِيرٍ^(۶) وَهُوَ فِي يَدِي، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيَّ شَيْءٌ، وَلَا أَرَانِي^(۷) أَكُلُّهُ حَتَّى أَمُوتَ.

(۱) في «بغ، بف»: «هكذا».

(۲) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ۱۰، ص: ۱۰ ح ۸۶۸۱ تَبَمَّهَ كِتَابُ الْمُعِيشَةِ بَابٌ ۵۳ - بَابُ فَضْلِ التَّجَارَةِ وَالْمُواظِبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ۵ ص ۱۴۸ ح ۵.۰ الوافي، ج ۱۷، ص ۱۲۲، ح ۱۶۹۷۳؛ الوسائل، ج ۱۷، ص ۱۳، ح ۲۱۸۵۷.

(۳) في الوافي: «منها».

(۴) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت، والوافي والتهذيب. وفي المطبوع: «وَ مَا زَهَدْتَ».

(۵) في التهذيب: «كنت أنتظر أمرك» بدل «كنا ننتظر أمرًا». وفي الوافي: «المراد بالأمر المنتظر حين قتل الوليد الخليفة، إما رجوع الحق إلى أهله واستقرار أمر الخلافة إلى مستحقة، وإما أمره^{عَلَيْهِ السَّلَامُ} له بالتجارة، أو تركها حينئذ؛ إذ تبدل السلطان ربما يوجب تبدل أحوال الرعايا». وفي المرأة: «قوله: ننتظر أمراً، أي ظهوركم وغلوتكم. وفي التهذيب: أمرك، وهو أظهر».

(۶) في هامش الكافي المطبوع: «إنا كنا قد نرجو انتقال الدولة إليكم بعد انقطاع سلطنة الخلفاء وجمعنا لأجل ذلك، ثم بعد قتل الوليد رأينا أنها قد انتقلت إلى بني عباس فانصرفنا عن التجارة؛ إذ عندي مال كثير».

(۷) في «بغ» والوافي: «ولا أرى أني». وفي «بغ»: «ولا أدرى أني».

فَقَالَ: «لَا تَرْكُهَا^(١); فَإِنْ تَرْكَهَا مَذْهَبَةً لِلْعَقْلِ، أَسْعَ^(٢) عَلَى
عِيَالِكَ، وَإِيَّاكَ أَنْ يَكُونُوا^(٣) هُمُ السُّعَادَة^(٤) عَلَيْكَ»^(٥).

٩ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ، قَالَ:

كَانَ أَبُو الْحَسَنِ^(٦) يَقُولُ لِمُصَادِفٍ: «اَغْدُ إِلَى عَزَّكَ»^(٧) يَعْنِي
السُّوقَ^(٨).

١٠ - وَعَنِ الْفَضْلِ^(٩) بْنِ أَبِي قُرَّةَ، قَالَ:

(١) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت، والوافي والوسائل والتهذيب. وفي المطبوع: «تركتها» من دون «لا».

(٢) في «ي»: «او أوسع».

(٣) هكذا في «ط، ي، بح، بخ، بز، بس، بضر، بظ، بف، جد، جز، جش» وحاشية «جت، ث»، والوافي والوسائل والتهذيب. وفي: «بي، جن، جبي» والمطبوع: «أن يكون».

(٤) في الوافي: «ال усили بمعنى العمل والكسب، وكل من ولئ شينا على قوم فهو ساع عليهم، وأنا بمعنى السعاية فيتعذر بالباء وإلى في استعمال واحد». وراجع: لسان العرب، ج ١٤، ص ٣٨٥ و ٣٨٦ (سعا).

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١٠، ص: ١٠ ح ٨٦٨٢ تَتَمَّةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ بَابٌ ٥٣ - بَابُ فَضْلِ التَّجَارَةِ وَالْمُؤَاطَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٨ ح ٦. التهذيب، ج ٧، ص ٢، ح ٣، معلقاً عن أحمد بن محمد بن عيسى الوافي، ج ١٧، ص ١٢٢، ح ١٦٩٧٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٤، ح ٢١٨٥٩.

(٦) في المرأة: «قوله^(١٠): إلى عزك، أي إلى ما هو سبب له».

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١٠، ص: ١١ ح ٨٦٨٣ تَتَمَّةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ بَابٌ ٥٣ - بَابُ فَضْلِ التَّجَارَةِ وَالْمُؤَاطَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح ٧. التهذيب، ج ٧، ص ٢، ح ٤، معلقاً عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، الفقيه، ج ٣، ص ١٩٢، ح ٣٧١٩، بسند آخر، خطاباً لمعلى بن خنيس، الوافي، ج ١٧، ص ١٢٣، ح ١٦٩٧٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٢، ح ٢١٨٥٢.

(٨) هكذا في «ط، ي، بح، بخ، بز، بس، بضر، جت، جد، جن» والوافي والوسائل والتهذيب. وفي المطبوع: «الفضيل».

سَأَلَ^(١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةُ عَنْ رَجُلٍ وَأَنَا حَاضِرٌ، فَقَالَ: «مَا حَبَسَهُ
عَنِ الْحَجَّ؟». فَقَالَ: تَرَكَ التِّجَارَةَ، وَقَلَّ شَيْءٌ^(٢).

قَالَ: وَكَانَ مُتَكِبًا، فَاسْتَوَى جَالِسًا، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: «لَا تَدْعُوا
الْتِجَارَةَ فَتَهُونُوا^(٣)، اتَّجِرُوا بِاَيْرَكَ^(٤) اللَّهُ لَكُمْ»^(٥).

١١ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةِ، قَالَ: «قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَواتُ اللَّهِ
عَلَيْهِ: تَعَرَّضُوا لِلتِّجَارَةِ؛ فَإِنَّ فِيهَا غَنِّيًّا لَكُمْ»^(٦) عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ^(٧).

والفضل هذا، هو الفضل بن أبي قرفة التميمي، له كتاب رواه جماعة منهم شريف بن ساق. راجع: رجال النجاشي، ص ٣٠٨، الرقم ٤٢٨؛ رجال البرقي، ص ٤٣٤؛ معجم رجال الحديث، ج ١٣، ص ٤٥٤ - ٤٥٥.

(١) هكذا في «ط، ي، بخ، بس، بف، جت، جد، جن» والوسائل والتهذيب. وفي «بخ» والمطبوع: «سئل». والصواب ما أثبتناه كما يظهر من متن الخبر.

(٢) في «بس» وحاشية «ي» والتهذيب: «سعيء». وفي حاشية أخرى لـ «ي»: «سببه». وفي المرأة: قوله: «وقل شيئاً، أي ماله، وفي بعض النسخ: شبهه، أي تعنته بالدنيا: قوله عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةُ: فتهونوا، أي تذلوا عند الناس».».

(٣) في المرأة: قوله عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةُ: فتهونوا، أي تذلوا عند الناس».

(٤) في «بف» وأنوافي والتهذيب: «بيارك».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١٠، ص ١١، ح ٨٦٨٤ ثُمَّ كِتَابُ الْمَعِيشَةِ بَابٌ ٥٣ - بَابُ فَضْلِ التِّجَارَةِ وَالْمُواظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح ٨، التهذيب، ج ٧، ص ٣، ح ٦، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله الفقيه، ج ٣، ص ١٩٣، ح ٣٧٢٤، معلقاً عن شريف بن ساق التفليسي، عن الفضل بن أبي قرفة السمندي، من قوله: «لَا تَدْعُوا التِّجَارَةَ»، الواقي، ج ١٧، ص ١٢٣، ح ١٦٩٧٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٥، ح ٢١٨٦١.

(٦) في «ط، بخ، بف»: «غناكم».

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١٠، ص ١٢، ح ٨٦٨٥ ثُمَّ كِتَابُ الْمَعِيشَةِ بَابٌ -

١٢ - وعن معاذ بن كثير بیان الأکسیة^(١)، قال:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي^(٢) قَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَدْعُ السُّوقَ، وَفِي
يَدِي شَيْءٌ.

قال: «إِذَا يَسْقُطُ رَأْيُكَ، وَلَا يُسْتَعَانَ بِكَ عَلَى شَيْءٍ»^{(٣)(٤)}.

١٣ - وعن محمد بن مسلم - وكان ختن^(٥) بريد العجلاني - قال بريد
لِمُحَمَّدٍ: سَلْ لِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ شَيْءٍ أُرِيدُ أَنْ أَضْنَعَهُ، إِنَّ لِلنَّاسِ

٥٣ - باب فضل التجارة والمواطنة عليها، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح ٩.
الخصال، ص ٦٢٠، أبواب الثمانين وما فوقه، ضمن الحديث الطويل، ١٠،
بسنده عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي بصير
ومحمد بن مسلم، عن أبي عبد الله، عن آبائه، عن أمير المؤمنين ع. الفقيه، ج ٣،
ص ١٩٣، ح ٣٧٢٣، مرسلاً عن أمير المؤمنين ع، الوافي، ج ١٧، ص ١٢٤
، ح ١٦٩٧٧؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٢، ح ٢١٨٥٣ .

(١) في «ط، بخ، بف» والتهذيب، ج ٦: «صاحب الأكسية».

(٢) في «ط، بف» والتهذيب: - «إنِّي».

(٣) في المرأة: قوله ع: إذا يسقط رأيك، أي واقعاً، أو عند الناس. قوله ع:
على شيء، أي من الرأي أو حوائج المؤمنين.

وفي هامش المطبوع: «أي ينقص عقلك، ولا يرجع الناس إليك في تدبير
أمورهم، ولا يشاورونك في إصلاح أمورهم، فصررت حقيراً في أعين الناس
وعارياً عن الاعتبار».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١٠، ص: ١٣ ح ٨٦٨٦ تتمة كتاب المعيشة باب
٥٣ - باب فضل التجارة والمواطنة عليها، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح ١٠،
التهذيب، ج ٧، ص ٣، ح ٧، معلقاً عن أحمد بن محمد بن عيسى.
التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٩، ح ٩٠٨، بسنده عن ابن سنان، الوافي، ج ١٧، ص
١٢٤، ح ١٦٩٧٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٥، ح ٢١٨٦٢ .

(٥) الختن: أبو الزوجة. والأختان من قبل المرأة، والأحماء من قبل الرجل، والشهر
يجمعهما. راجع: النهاية، ج ٢، ص ١٠ (ختن).

فِي يَدِي وَدَائِعٌ وَأَمْوَالًا، وَأَنَا^(۱) أَتَقْلُبُ فِيهَا، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتَحَلَّ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَدْفَعَ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ.

قَالَ: فَسَأَلَ مُحَمَّدًا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ عَنْ ذَلِكَ، وَخَبَرَهُ^(۲) بِالْقِصَّةِ، وَقَالَ: مَا تَرَى لَهُ؟

فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ، أَيْدِيأً^(۳) نَفْسَهُ^(۴) بِالْحَرَبِ^(۵)؟ لَا^(۶)، وَلَكِنْ يَأْخُذُ وَيُعْطِي عَلَى اللَّهِ^(۷) جَلَّ اسْمُهُ^(۸)..»

أحسن أماكن التجارة:

قال الصدوق: قال علي بن الحسين عليهما السلام: «إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ مَتَجَرًّا فِي بِلَادِهِ وَيَكُونَ خُلَطاؤهُ صَالِحِينَ وَيَكُونَ لَهُ أُولَادٌ يَسْتَعِينُ بِهِمْ»^(۹).

(۱) في «ط، ي، بح، بس، جد، جن»: «أنا» بدون الواو. وفي الوسائل: - «و أنا».

(۲) في «ي»: «و خبر».

(۳) في «بح»: «يدأ» بدون همزة الاستفهام.

(۴) في «بح، بف» والوافي: «بنفسه».

(۵) في المرأة: «قوله عَلِيِّهِ عَلِيِّهِ: بالحرب، بسكون الراء، أي يبدأ بمحاربة نفسه ومعاداتها، أو بالتحريك، أي يبدأ بنهب ما لنفسه. وهذا أظهر، قال الجوهري: حربه يحرره حرباً: أخذ ماله وتركه بلا شيء». وراجع: الصلاح، ج ۱، ص ۱۰۸ (حرب).

(۶) في «بح، بف»: «قال بدل لـ«لا». وفي «جن»: - لـ«لا». وفي حاشية «جن»: «قال: لا».

(۷) في المرأة: «قوله عَلِيِّهِ عَلِيِّهِ: على الله، أي متوكلاً عليه».

(۸) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ۱۰، ص: ۱۴ ح ۸۶۸۸ تَيْمَةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ بَابٌ فَضْلِ النَّجَارَةِ وَالْمُوَاظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ۵ ص ۱۴۹ ح ۱۲ التهذيب، ج ۷، ص ۳، ح ۸، معلقاً عن أحمد بن محمد بن محمد، الوافي، ج ۱۷، ص ۱۲۵، ح ۱۶۹۸۰؛ الوسائل، ج ۱۷، ص ۱۶، ح ۲۱۸۶۴.

(۹) من لا يحضره الفقيه، ج ۳، ص: ۱۶۴ ح ۳۵۹۸.

التجارة في العقارات من أحسن الأعمال التجارية:

أكدت الروايات الكثيرة على أهمية تملك العقارات أو التجارة بها، وأن البائع دون استبدالها ممحوق وخاسر، وأن مشتريها رابح وهذا ما أثبتته التجارب في القرون المتتالية وبالأخص الأخيرة فإن كثيراً من أصبحوا أغنياء ومتمولين هم من تاجروا في العقارات وإليك جملة من تلك الروايات:

١ - فَعْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مَا يُخَلِّفُ الرَّجُلُ شَيْئاً أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَالِ الصَّامِتِ»^(١).

قُلْتُ^(٢): كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ^(٣)؟

قَالَ: «يَجْعَلُهُ فِي الْحَائِطِ - يَعْنِي فِي^(٤) الْبُسْتَانِ - وَالَّدَارِ»^(٥).

٢ - وَعَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ:

(١) الصامت من المال: الذهب والفضة. راجع: القاموس المحيط، ج ١، ص ١٥٢ (صمت).

(٢) في «بع» وحاشية «جت»: «قال».

(٣) في «بع، بف» والوافي: - «به».

(٤) في «بع، بف، جن» والوافي: - «في».

(٥) هكذا في معظم النسخ التي قوبلت، والوافي والفقيم. وفي «جت» والمطبوع: «أو الدار».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٤، ص ٥٧٤ ح ٨٤٥٠ باب ١٨ - باب شراء العقارات وبيعها، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩١ ح ٢. الفقيه، ج ٣، ص ١٧٠، ح ٣٦٤٢، معلقاً عن وزارة، الوافي، ج ١٧، ص ١٣٥، ح ١٧٠٠١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٩، ذيل ح ٢٢٠٠٩.

دَعَانِي جَعْفَرُ عَلِيَّ^(١) ، فَقَالَ^(٢) : «بَاعَ فُلَانٌ أَرْضَهُ؟» فَقُلْتُ^(٣) : نَعَمْ^(٤) .

قَالَ^(٥) : «مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ أَنَّهُ^(٦) مَنْ بَاعَ أَرْضًا أَوْ مَاءً^(٧) ، وَلَمْ يَضْعُهُ^(٨) فِي أَرْضٍ وَمَاءٍ^(٩) ، ذَهَبَ ثَمَنُهُ مَحْقًا^{(١٠)(١١)} .

٣ - وَعْنَ وَهْبِ الْجُرَيْرِي^(١٢) :

(١) في الوسائل: «أبو جعفر عَلِيَّ».

(٢) في «ط، بع، جد، جن»: «قال».

(٣) في «ط، ي، بع، بس، جد، جن» والوسائل: «قلت».

(٤) في البحار: - «قال: باع فلان أرضه، قلت: نعم».

(٥) في «ط، بع، جت» والتهذيب: «قال».

(٦) في «ي، بع، بس، جت، جد، جن» والوسائل والبحار: «أن». وفي «بف»: - «أنه».

(٧) في «بع، بف»: «او ماء».

(٨) في «ي، بع، بس، جد، جن» والبحار والفقية: «فلم يضعه». وفي الوسائل والفقية: + «ثمنه».

(٩) هكذا في «ط، ي، بع، بس، بف، جت، جد» والوافي والوسائل والبحار والفقية والتهذيب. وفي سائر النسخ والمطبوع: «أو ماء».

(١٠) المحقق: النقص، والمحو، والإبطال، وذهب البركة. راجع: لسان العرب، ج ١٠، ص ٣٣٨ و ٣٣٩ (محق).

(١١) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٩، ص ٨٤٥١ ح ٥٧٤ - باب شراء العتارات وبيعها، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩١ ح ٣. التهذيب، ج ٦، ص ٢٨٧، ح ١١٥٥، معلقاً عن الحسن بن محمد بن سماعة. الفقيه، ج ٣، ص ١٧٩، ح ٣٦٤٤، مرسلاً، من قوله: «قال: مكتوب في التوراة»، الوافي، ج ١٧، ص ١٣٦، ح ١٧٠٠٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٧٠، ح ٢٢٠١٣؛ البحار، ج ١٣، ص ٣٦٠، ح ٧٣.

(١٢) هكذا في «ي، بس، جد». وفي «ط، بع، بخ، بف، جت، جن» والطبع والوسائل والتهذيب: «الجريري».

والظاهر وقوع التحرير في جزء العنوان المذكور في المطبوع وما وافقه من السخ، وأن الصواب هو وهب الجريري، والمراد منه وهب بن حفص أبو علي الجريري المترجم في رجال النجاشي، ص ٤٣١، الرقم ١١٥٩؛ فقد روى =

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُصَدِّقَةُ، قَالَ: «مُسْتَرِي الْعُقْدَةٍ مَرْزُوقٌ، وَيَا إِعْلَمَ مَمْحُوقٌ»^(٢).

٤ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُرَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُصَادِقَةِ مَوْلَاهُ: «اتَّخِذْ عُقْدَةً أَوْ ضَيْعَةً؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا نَزَلَتْ بِهِ النَّازِلَةُ أَوِ الْمُصِيبَةُ، فَذَكِرْ أَنَّ وَرَاءَ ظَهَرِهِ مَا يُقْيِمُ عِيَالَهُ، كَانَ أَسْخَنِ لِتَنْفِيَهِ»^(٤).

= الحسن بن علي بن أبي حمزة عن وهيب بن حفص في الغيبة للنعماني، ص ١٩٤، ح ٤١؛ وص ٢٠٠، ح ١٦؛ وص ٢٠٤، ح ٤٦؛ وص ٢٥١، ح ٢؛ وص ٢٥٣، ح ١٣؛ وص ٢٦٤، ح ٢٧؛ وص ٢٦٧، ح ٣٢.

هذا، وقد ورد في الكافي، ح ٣٠٨ و ٣٥١ و ١٤٥٥ و ٦٧١٨ و ١٢٨٦١ رواية علي بن محمد عن صالح بن أبي حماد عن الحسين بن يزيد عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، فلا يبعد سقوط الواسطة بين صالح بن أبي حماد وبين الحسن بن علي، في ما نحن فيه.

(١) «الْعُقْدَةُ»: الضياعة، والعقار الذي اعتقد صاحبه ملكاً، والمكان الكثير الشجر والنخل. الصحاح، ج ٢، ص ٥١٠ (عقد).

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٧٥ ح ٨٤٥٢ باب ١٨ - باب شراء العقارات وبيعها، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٢ ح ٤. التهذيب، ج ٦، ص ٣٨٨، ح ١١٥٦، معلقاً عن الكليني. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٩، ح ٣٦٤١، مرسلاً، الوافي، ج ١٧، ص ١٣٦، ح ١٧٠٤؛ الوسائل، ج ٧، ص ١٧، ح ٢٢٠١٤.

(٣) في الوافي: «المراد بالنازلة والمصيبة ما يعرضه للهلاك؛ وبالنفس المهجحة، أي إعطاء روحه أسهل». وفي هامشه عن ابن المصنف رحمة الله: «من المحتمل أن يراد بالنازلة والمصيبة طوارق الحدثان ودواهيه مما يستدعي إنفاق المال فيه. وبسخاء النفس ما يهون ذلك ويسهل ما استوغر من المسالك».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٧٦ ح ٨٤٥٣ باب ١٨ - باب شراء العقارات وبيعها، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٢ ح ٥. الوافي، ج ١٧، ص ١٣٦، ح ١٧٠٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٩، ح ٢٢٠١١.

٥ - وعن هشام بن أحمر:

عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «ثَمَنُ الْعَقَارِ مَمْحُوقٌ إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ فِي
عَقَارٍ مِثْلِهِ»^(١).

٦ - وعن معاوية بن عمارة:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «لَمَّا دَخَلَ الشَّيْءَ الْمَدِينَةَ حَطَّ
دُورَهَا^(٢) بِرِجْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ بَاعَ رِبَاعَهُ^(٣) فَلَا تُبَارِكْ لَهُ»^(٤).

٧ - وعن مسمع، قال:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِي أَرْضًا تُظْلَبُ مِنِّي وَيُرْعَبُونِي^(٥).

فَقَالَ لِي^(٦): «يَا أَبَا سَيَارٍ^(٧)، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ^(٨) مَنْ بَاعَ الْمَاءَ

(١) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩؛ ص ٥٧٦ ح ٨٤٥٤ باب ١٨ - باب شراء العقارات وبيعها، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٢ ح ٦. الموفي، ج ١٧، ص ١٣٧، ح ١٧٠٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٧١، ح ٢٢٠١٥.

(٢) في «بخ، بف» والموافي: «درويها».

(٣) في «ط»: «رباط»، وفي الفقيه: «رقعة من أرض» بدل «رباعه». والرابع، جمع الأربع بمعنى المنزل ودار الإقامة. راجع: النهاية، ج ٢، ص ١٨٩ (ربع).

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩؛ ص ٥٧٧ ح ٨٤٥٥ باب ١٨ - باب شراء العقارات وبيعها، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٢ ح ٧. الفقيه، ج ٣، ص ١٧٠، ح ٣٦٤٣، معلقاً عن عبد الصمد بن بشير، الموافي، ج ١٧، ص ١٣٧، ح ١٧٠٠٧؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٧٠، ح ٢٢٠١٢؛ البخاري، ج ١٩، ص ١١٩، ح ٤.

(٥) في حاشية «بخ» والموافي والتهذيب: «ويرعبوني».

(٦) في «ط، بف» والموافي: - «أبي».

(٧) في الموافي: «يا بسيار».

(٨) في «جد» وحاشية «جت» والوسائل: «أنه».

وَالظِّئَنَ، ثُمَّ لَمْ يَجْعَلْ مَالَهُ فِي الْمَاءِ وَالظِّئَنِ^(١)، ذَهَبَ مَالُهُ هَبَاءً^(٢)؟ .

قُلْتُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ، إِنِّي أَبِيعُ بِالشَّمْنِ الْكَثِيرِ، وَأَشْتَرِي مَا^(٣) هُوَ
أَوْسَعُ رُفْعَةً^(٤) مِمَّا يَعْتُ^(٥) .

فَقَالَ: «فَلَا بَأْسَ»^(٦)^(٧) .

(١) هكذا في «ط، بخ، بف، جت» والوافي والوسائل والتهذيب. وفي سائر النسخ والمطبوع: - «لَمْ يَجْعَلْ مَالَهُ فِي الْمَاءِ وَالظِّئَنِ».

(٢) في «ط»: - «هَبَاء». والهباء: الغبار، وذُفَاقُ التَّرَابِ، وَمَا تَبَثَّ فِي الهَوَاءِ فَلَا يَبْدُو إِلَّا فِي أَنْتَأِ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي الْكُوَّةِ. راجع: المفردات للراحل، ص ٨٣٢؛ لسان العرب، ج ١٥، ص ٣٥٠ (هبو).

(٣) في «ي»: «بِمَا».

(٤) في «بخ، بف» وحاشية «جت»: «رُبْعَة». وفي الوافي: «رِبْعَة»، أي الدَّخْلُ أو النَّسَاءُ. والرُّبْعَةُ: قطعة من الأرض تلتَرقُ بأخرى. لسان العرب، ج ٨، ص ١٣٢ (رفع). وفي هامش المطبوع عن بعض النسخ: «بَقْعَة».

(٥) في «ط» والوسائل: «مِنْهُ» بدل «مِمَّا يَعْتُ».

(٦) في «بخ، بف» والوافي والوسائل: «فَقَالَ: لَا بَأْسَ».

(٧) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٩، ص ٥٧٧ ح ٨٤٥٦ باب ١٨ - بَابُ شِرَاءِ الْعَقَارَاتِ وَبَيْعِهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٢ ح ٨. التهذيب، ج ٦، ص ٣٨٨، ح ١١٥٧، معلقاً عن سهل بن زياد، الوافي، ج ١٧، ص ١٣٨، ح ١٧٠٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٧١، ح ٢٢٠١٦.

أحاديث فيما يرتبط بتطلب الرزق والتجارة

- ١ - قال الصدوق: وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَوَاضِ الطَّائِي قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي أَتَحَدُثُ رَحْمَةً فِيهَا مَجْلِسِي وَيَجْلِسُ إِنِّي فِيهَا أَصْحَابِي قَالَ: «ذَاكَ رِفْقُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).
- ٢ - قال الصدوق: وَرُوِيَ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ التَّجَارَةَ. فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ افْتَحْ بَابَكَ وَابْسُطْ سَاطِلَكَ وَاسْتَرْزِقْ اللَّهَ رَبِّكَ»^(٢).
- ٣ - قال الصدوق: وَقَالَ سَدِيرُ الصَّيرَفِي^(٤) قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّ شَيْءٍ عَلَى الرَّجُلِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ؟.

(١) أي لطف الله تعالى بك حيث يسر لك تحصيل الدنيا والآخرة.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٤ ح ٣٥٩٩.

(٣) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٥ ح ٣٦٠٦. يدل على كراهة ترك العمل وعدم التعرض للنكسب.

(٤) رواه الكليني في الكافي ج ٥ ص ٧٩ مستنداً عن الحسين الصحاف عنه.

فَقَالَ: «يَا سَدِيرُ إِذَا فَتَحْتَ بَابَكَ وَبَسَطْتَ بِسَاطَكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا
عَلَيْكَ»^(١).

٤ - قال الصدوقي: وَرُوِيَ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ قَالَ: «مَا سَدَ اللَّهُ بَلَكَ عَلَى مُؤْمِنٍ بَابَ رِزْقٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ لَهُ مَا
هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ»^(٢).

٥ - قال الصدوقي: وَرَوَى السَّكُونِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ عَلَيْهِ: «مَنْ أَتَاهُ اللَّهُ بَلَكَ بِرِزْقٍ لَمْ يَخْطُ إِلَيْهِ
بِرْجُلِهِ وَلَمْ يَمْدُدْ إِلَيْهِ يَدَهُ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَشْدُدْ إِلَيْهِ ثِيَابَهُ^(٣) وَلَمْ
يَتَعَرَّضْ لَهُ كَانَ مِمَّنْ ذَكَرَهُ اللَّهُ بَلَكَ فِي كِتَابِهِ - **وَمَنْ يَتَقَرَّبْ إِلَهَ يَجْعَلْ لَهُ
مَحْرَجاً** وَبِرِزْقِهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْسِبُهُ»^(٤).

٦ - قال الصدوقي: وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ: «غَنِيٌّ يَحْجِرُكَ عَنِ الظُّلْمِ
خَيْرٌ مِنْ فَقِيرٍ يَحْمِلُكَ عَلَى الْإِثْمِ»^(٥).

٧ - قال الصدوقي: وَقَالَ عَلَيْهِ: «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ الْقِيمَ
عَلَى عِيَالِهِ»^{(٦)(٧)}.

(١) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٥ ح ٣٦٠٧.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٦ ح ٣٦١١.

(٣) لعله كناية عن الت Shimir أو عن السفر لطلبته أي لم يشد إليه رحاله.

(٤) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٦ ح ٣٦١٢.

(٥) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٦ ح ٣٦١٤.

(٦) أي المتعهد لحالهم بأن لا يحتاج إلى السفر أو لا يضيعهم عمداً أو فقراً (م ت)
أو يقوم بنفسه على حوانجهم.

(٧) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٨ ح ٣٦٢٨.

٨ - قال الصدوق: وَقَالَ عَلِيًّا: «كَفَىٰ بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَعْوِلُ»^(١) .^(٢)

٩ - قال الصدوق: وَقَالَ الرَّضا عَلِيًّا: «لَا تَبْذُلْ لِإِخْوَانِكَ مِنْ نَفْسِكَ مَا ضَرَرُهُ عَلَيْكَ أَكْثَرُ مِنْ نَفْعِهِ لَهُمْ»^(٣) .^(٤)

١٠ - قال الصدوق: وَقَالَ الصَّادِقُ عَلِيًّا: «الْبَشِيرُ النَّبَالٌ إِذَا رُزِّقَ مِنْ شَيْءٍ فَالْزَمْهُ»^(٥) .^(٦)

١١ - قال الصدوق: وَقَالَ الصَّادِقُ عَلِيًّا: «بَاشِرْ كَبَارَ أُمُورِكَ بِنَفْسِكَ وَكُلْ مَا صَرُّ مِنْهَا إِلَى غَيْرِكَ»^(٧) فَقَيلَ: ضَرْبٌ أَيْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: ضَرْبٌ أَشْرِيهِ الْعَقَارِ وَمَا أَشْبَهَهَا»^(٨) .^(٩)

١٢ - قال الصدوق: وَرُوِيَ عَنِ الْأَرْقَطِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيًّا: «لَا تَكُونَ دَوَارًا فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا تَلِي شِرَاءَ دَفَائِقِ الْأَشْيَاءِ بِنَفْسِكَ فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ ذِي الدِّينِ وَالْحَسِبِ أَنْ يَلِي شِرَاءَ دَفَائِقِ الْأَشْيَاءِ بِنَفْسِهِ مَا

(١) أي يكفي إنتم التضييع لدخول جهنم ولا يحتاج إلى إنتم فلا ينفع قيام الليل وصيام النهار مع هذا الإنتم العظيم. (م ت).

(٢) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٨ ح ٣٦٢٩.

(٣) يعني إذا كان لك شيء قليل وأنت تحتاج إليه وصرفه في إخوانك لا ينفعهم غير أنك صرت محتاجاً فلابذلة، وهذا غير الإيثار الذي هو من صفات الأولياء.

(٤) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٨ ح ٣٦٣٣.

(٥) أي لا تتحول منه إلى غيره. (م ت).

(٦) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٩ ح ٣٦٣٦.

(٧) في الكافي «وَكُلْ مَا شَفَتْ إِلَى غَيْرِكَ» والشف - بكسر الشين - الشيء اليسير.

(٨) الأشريية جمع الشرى وهو شاذ لأن فعلًا لا يجمع على أفعاله (الصحاح).

(٩) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٩ ح ٣٦٣٨.

خَلَّا ثَلَاثَةً أَشْيَاءَ فَإِنَّهُ يَتَبَغِي لِذِي الدِّينِ وَالْحَسَبِ أَنْ يَلِيهَا بِنَفْسِهِ: الْعَقَارُ، وَالْإِيلَانُ، وَالرَّفِيقُ»^(١).

١٣ - قال الصدوق: وَرَوَى الْوَلِيدُ بْنُ صَبِيحٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِمَا اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ أَوْ قَالَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ دُعَاؤُهُمْ^(٢): رَجُلٌ كَانَ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ يَتَلَقَّ ثَلَاثَيْنَ أَلْفًا أَوْ أَرْبَعَيْنَ أَلْفًا فَأَنْفَقَهُ فِي وُجُوهِهِ فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي؛ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَلَمْ أَرْزُقْكَ؟.

وَرَجُلٌ أَمْسَكَ عَنِ الْطَّلَبِ^(٣): فَيَقُولُ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ السَّبِيلَ إِلَى الْطَّلَبِ؟

وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ فَرِّقْ بَيْنِي وَبَيْنَهَا فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَلَمْ أَجْعَلْ ذَلِكَ إِلَيْكَ؟^(٤).

(١) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٩ ح ٣٦٣٩.

(٢) للخبر صدر نقله المصطفى في الخصال بباب الثلاثة.

(٣) أي عن السعي في تحصيل الرزق بالتجارة والكسب والحرفة.

(٤) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٨ ح ٣٦٢٧.

الصناعات أساس الحضارات

حتى الإسلام على اتخاذ الصناعات المفيدة للمجتمع على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والمعنوي، وقد تبقى تلك الصناعات مفخرة للأجيال القادمة، كما نند بالأعمال المضرة وحرمتها كما في السحر والربا وأكل المال بالباطل وعمل السلاح للأعداء أو بيعه عليهم:

١ - ففي الصحيح عن ابن فضال، قال:

سمعت رجلا يسأل أبا الحسن الرضا عليه السلام، فقال: إني أغalue ^(١)
الدقيق ^(٢) وأبيعه ^(٣)، والناس يقولون: لاينبغى.

فقال له ^(٤) الرضا عليه السلام: «وَمَا بِأَسْهُ؟ كُلُّ شَيْءٍ مِمَّا يُبَاعُ إِذَا أَنْقَى
اللَّهُ فِيهِ الْعَبْدُ، فَلَا بَأْسَ» ^(٥).

(١) العلاج: العمل والمزاولة، وكل شيء زاولته ومارسته وعملت به فقد عالجته.
راجع: لسان العرب، ج ٢، ص ٣٢٧ (علاج).

(٢) في «ي، بح، بخ، بس، جت، جن» وحاشية «بف» والوسائل والتهذيب
والاستبصار: «الرفيق».

(٣) في «ي، بح، بس، جت، جد، جن» والوسائل والتهذيب والاستبصار: «فأبيعه».

(٤) في الوسائل: - «له».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٦٤٤ ح ٨٥٣٦ باب ٣٣ - باب الصناعات،
وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١١٣ ح ٣. التهذيب، ج ٦، ص ٣٦٢، ح ١٠٣٩؛
والاستبصار، ج ٣، ص ٦٣، ح ٢١٠، معلقاً عن أحمد بن محمد بن محمد، الوافي، ج
١٧، ص ١٨٢، ح ١٧٠٧٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٣٥، ح ٢٢١٨٥.

٢ - وعن محمد بن مسلم :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْتَرِفَ (١) الْأَمِينَ» (٢).

٣ - وَ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرِفَ» (٣).

٤ - قال الصدوقي: وَرَوَى إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ شَكَّا رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحُرْفَةَ فَقَالَ: «انْظُرْ بُيُوعًا فَاشْتَرِهَا، ثُمَّ بِعْهَا فَمَا رَبَحْتَ فِيهِ فَالْزَمْهُ» (٤)(٥).

٥ - وعن سدير الصيرفي، قال: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَدِيثُ بَلْغَنِي عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ (٦)، فَإِنْ (٧) كَانَ حَفَّاً، فَإِنَا لِلَّهِ وَإِنَا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

(١) «المحترف»: المكتسب، يقال: هو يحترف لعياله، أي يكتسب. راجع: النهاية، ج ١، ص ٣٦٩ (حرف).

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٤، ص ٦٤٢ ح ٨٥٣٣ باب ٣٣ - باب الصناعات، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١١٣ ح ١. الخصال، ص ٦٢٠، أبواب الشمانين وما فوقه، ضمن الحديث الطويل، ١٠، بسنده عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي بصير ومحمد بن مسلم، عن أبي عبد الله، عن آبائه، عن أمير المؤمنين ع. الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٨٠، ح ١٥٨، مرسلًا عن أمير المؤمنين ع؛ تحف العقول، ص ١١٠، عن أمير المؤمنين ع، الوافي، ج ١٧، ص ١٨١، ح ١٧٠٧٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٣٤، ح ١٧٠٧٣. ٢٢١٨٢.

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٤، ص ٦٤٢ ح ٨٥٣٤ باب ٣٣ - باب الصناعات، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١١٣ ح ١. الوافي، ج ١٧، ص ١٨١، ح ١٧٠٧٣. ٢٢١٨٣.

(٤) شكا الرجل عدم حصول النفع من حرفته فأمره ع بمداومة ما يربح فيه من المعاملات.

(٥) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ١٦٩ ح ٣٦٣٧.

(٦) في الوسائل والفقية والنهذيب والاستبصار: - «البصرى».

(٧) في «ط»: «و إن».

قال^(١): «وَمَا هُوَ؟».

قلت^(٢): بَلَغْنِي أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ^(٣) كَانَ^(٤) يَقُولُ: لَوْ عَلَى دِمَاغِهِ
مِنْ^(٥) حَرْ السَّمْسِ، مَا اسْتَظَلَ بِحَائِطِ صَيْرَفِيٍّ^(٦)، وَلَوْ تَفَرَّثَ^(٧) كَبِدَهُ^(٨)
عَطْشًا، لَمْ يَسْتَسْقِ^(٩) مِنْ دَارِ صَيْرَفِيٍّ^(١٠) مَاءً، وَهُوَ عَمْلِيٌّ وَتِجَارَيٌّ،
وَفِيهِ^(١١) بَيْتٌ لَحْمِيٌّ وَدَمِيٌّ، وَمِنْهُ حَجْجَيٌّ وَعُمْرَاتِيٌّ^(١٢).

فَجَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «كَذَبَ الْحَسَنُ، خُذْ سَوَاءً^(١٣)، وَأَعْطِ سَوَاءً،
فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَدَعْ^(١٤) مَا بِيْدِكَ^(١٥)، وَانْهَضْ إِلَى الصَّلَاةِ، أَمَّا

(١) في «بخ، بف» والوافي: «فقال».

(٢) في الوافي: «فقلت».

(٣) في «بخ، بف» والوافي: - «البصري».

(٤) في «ي»: - «كان».

(٥) في التهذيب: - «من».

(٦) يقال: «صرف الذهب بالدرهم»: بعنه. واسم الفاعل من هذا: صَيْرَفِيٌّ، وصَيْرَفُ وصراف للمبالغة. قال ابن فارس: الصرف: فضل الدرهم في الجودة على الدرهم، ومنه اشتقاق الصيرفي. المصباح المنير، ص ٣٣٨ (صرف).

(٧) في الوافي: «تَفَرَّثَ». وفي التهذيب: «تَبَرَّثَ». وفي الاستبصار: «تَنْفَرَتَ».

(٨) في الوافي: «تَفَرَّثَ كَبِدَهُ: تَشَقَّقَتْ وَانْتَشَرَتْ». وراجع: القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٧٥ (فرث).

(٩) في «جن»: «لَمْ يَسْقِ».

(١٠) في الفقيه: - «عَطْشًا لَمْ يَسْقِ مِنْ دَارِ صَيْرَفِيٍّ».

(١١) في البحار، ج ١٤ والفقيـه: «وَعَلَيْهِ».

(١٢) في الوسائل والفقـيـه: + «قال».

(١٣) في مرآة العقول، ج ١٩، ص ٧١: «قُولَهُ عَلَيْهِ: خُذْ سَوَاءً، أَيْ لَا تَأْخُذْ أَكْثَرَ مِنْ حَقَّكَ وَلَا تَعْطِهِمْ أَقْلَى مِنْ حَقَّهُمْ، أَوْ يَجِبُ التَّسَاوِيُّ فِي الْجِنْسِ الْوَاحِدِ حَذْرًا مِنَ الْرِّبَا. وَالْأَوَّلُ أَظَهَرُ».

(١٤) في البحار، ج ١٤: «دَعْ».

(١٥) في التهذيب والاستبصار: «مَا فِي يَدِكَ».

عِلِّمْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ كَانُوا صَيَارِفَةً؟^{(١)(٢)}.

(١) في النوافي: «وفي الفقيه في آخر الحديث «يعني صيارة الكلام ولم يعن صيارة الدرهم» هذا كلامه ولم أدر ما عنـي به».

وفي هامشه عن سلطان رحمـه الله: « قوله: ولم أدر ما عنـي به. قوله: يعني صيارة الكلام، من كلام الصدوق لا تتمـة الحديث، ومعنىـه أنـ الباقي عليه إنـما عنـي بقولـه: كانوا صـيـارـفـةـ، صـيـارـفـةـ الـكـلـامـ لـاـ الدـرـهـمـ، فـكـائـنـهـ قـالـ لـسـدـيرـ: مـاـ لـكـ وـلـقـولـ حـسـنـ الـبـصـرـيـ، آـمـاـ عـلـمـتـ آـنـ أـصـحـابـ الـكـهـفـ كـانـواـ صـيـارـفـةـ الـكـلـامـ وـنـقـدـةـ الـأـقـاوـيلـ، فـاتـبـعـواـ الـحـقـ وـرـفـضـواـ الـبـاطـلـ وـلـمـ يـسـمـعـواـ قـوـلـ الـضـلـالـ وـالـأـكـاذـيبـ الـبـاطـلـةـ، فـأـنـتـ آـيـضاـ كـنـ صـيـرـفـيـاـ لـمـ يـبـلـغـكـ مـنـ الـأـقـاوـيلـ آـخـذـاـ الـحـقـ، رـافـضـاـ لـلـبـاطـلـ (من شرح الفقيه).

غاية ما يوجه مـتنـ الحديثـ - إنـ سـلـمـ عـنـ النـقـصـ، وـتـوـافـقـتـ فـيـ النـسـخـ - آـنـ يـكـوـنـ «يعـنيـ» بـصـيـغـةـ الـمـفـعـولـ، وـكـذـاـ «لمـ يـعـنـ» فـيـكـونـ الـمـرـادـ آـنـ الـحـسـنـ وـهـمـ مـنـ تـأـوـيلـ ماـ روـيـ فـيـ الـصـيـارـفـةـ؛ فـإـنـ الـمـعـنـيـ بـهـاـ صـيـارـفـةـ الـكـلـامـ، لـاـ صـيـارـفـةـ الـدـرـهـمـ عـلـىـ مـاـ وـرـدـ فـيـ قـوـلـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ مـنـ التـهـيـدـ لـمـ يـصـرـفـ الـكـلـامـ فـيـ الـمـوـاعـيدـ وـغـيرـهـاـ. وـظـاهـرـ ذـيـلـ عـبـارـةـ هـذـاـ الـفـاضـلـ رـحـمـهـ اللهـ يـشـعـرـ بـأـنـ قـوـلـهـ: «يعـنيـ...» تـتـمـةـ الحديثـ. وـلـاـ يـخـفـىـ لـهـ آـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ مـوـجـودـ فـيـ الـكـافـيـ وـالـتـهـيـدـ وـلـمـ يـكـنـ فـيـهـ هـذـهـ الـتـتـمـةـ، فـالـظـاهـرـ آـنـهـ مـنـ عـبـارـةـ الـمـصـنـفـ وـلـاـ يـأـتـيـ ذـلـكـ عـنـ تـوـجـيهـهـ رـحـمـهـ اللهـ آـيـضاـ؛ إـذـ الـمـقـصـودـ عـلـىـ أـيـ تـقـدـيرـ بـيـانـ وـجـهـ تـوـهـمـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ. وـيـمـكـنـ آـنـ يـكـوـنـ بـصـيـغـةـ الـمـعـلـومـ آـيـضاـ، وـالـفـاعـلـ ضـمـيرـ رـاجـعـ إـلـىـ الرـسـوـلـ ﷺـ، أـوـ مـنـ تـوـهـمـ الـحـسـنـ مـنـ كـلـامـهـ مـاـ تـوـهـمـ».

وفي هامـشـ الـكـافـيـ الـمـطـبـوعـ نـقـلاـ عـنـ رـفـعـ الـدـينـ:

«فيـ الفـقـيـهـ بـعـدـ قـوـلـهـ: «كـانـواـ صـيـارـفـةـ»؛ يعنيـ صـيـارـفـةـ الـكـلـامـ وـلـمـ يـعـنـ صـيـارـفـةـ الـدـرـهـمـ. اـنـتـهـىـ. وـقـالـ الـمـجـلـسـيـ الـأـوـلـ رـحـمـهـ اللهـ فـيـ شـرـحـهـ عـلـىـ الـفـقـيـهـ: فـكـائـنـهـ ﷺـ قـالـ لـسـدـيرـ: مـاـ لـكـ وـلـقـولـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ؟ آـمـاـ عـلـمـتـ آـنـ أـصـحـابـ الـكـهـفـ كـانـواـ صـيـارـفـةـ الـكـلـامـ وـنـقـدـةـ الـأـقـاوـيلـ فـاـنـتـقـدـواـ مـاـ قـرـعـ أـسـمـاعـهـمـ فـأـخـذـواـ الـحـقـ وـرـفـضـواـ الـبـاطـلـ وـلـمـ يـسـمـعـواـ أـمـانـيـ أـهـلـ الـضـلـالـ وـأـكـاذـيبـ رـهـطـ السـفـاهـةـ، فـأـنـتـ آـيـضاـ كـنـ صـيـرـفـيـاـ لـمـ قـرـعـ سـمـعـكـ مـنـ الـأـقـاوـيلـ، نـاقـداـ مـنـتـقـدـاـ فـخـذـ الـحـقـ وـتـرـكـ الـبـاطـلـ. هـذـاـ مـلـحـصـ كـلـامـهـ، أـعـلـىـ اللهـ مـقـامـهـ. وـإـلـيـهـ ذـهـبـ الشـيـخـ حـسـنـ اـبـنـ الشـهـيـدـ الثـانـيـ، وـالـذـيـ حـمـلـ الصـدـوقـ عـلـىـ هـذـاـ التـأـوـيلـ فـيـ الـمـقـامـ مـنـ حـمـلـ الصـيـرـفـيـ عـلـىـ صـيـرـفـيـ الـكـلـامـ تـوـاتـرـ آـنـ أـصـحـابـ الـكـهـفـ كـانـواـ مـنـ أـبـنـاءـ الـمـلـوـكـ وـأـشـرـافـ الـرـوـمـ وـلـمـ يـكـوـنـواـ تـجـارـاـ». وـرـاجـعـ: رـوـضـةـ الـمـتـقـنـينـ، جـ ٦ـ، صـ ٤١٢ـ.

(٢) الـكـافـيـ (طـ - دـارـ الـحـدـيـثـ)؛ جـ ٩ـ؛ صـ ٦٤٣ـ حـ ٨٥٣ـ بـابـ ٣٣ـ - بـابـ الصـنـاعـاتـ، =

٦ - وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَخَبَرَهُ أَنَّهُ وُلْدُ لِي غَلَامٌ.

فَقَالَ: «أَلَا سَمِّيَتُهُ مُحَمَّداً؟».

قَالَ: قُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ.

قَالَ: «فَلَا تَضْرِبْ مُحَمَّداً، وَلَا تَسْبِهِ^(٢)، جَعَلَهُ اللَّهُ قَرَّةَ عَيْنِ لَكَ فِي حَيَاةِكَ، وَخَلَفَ صِدْقٍ مِنْ^(٣) بَعْدِكَ».

قُلْتُ^(٤): جُعِلْتُ فِدَاكَ، فِي أَيِّ الْأَعْمَالِ أَضَعُهُ؟

قَالَ^(٥): «إِذَا عَدَلْتُهُ^(٦) عَنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءِ، فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتَ».

وفي طبیع الاسلامية ج ٥ ص ١١٣ ح ٢. التهذيب، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ١٠٤٠؛
والاستبصار، ج ٣، ص ٦٤، ح ٢١١، معلقاً عن الكليني. الفقيه، ج ٣، ص
١٥٩، ح ٣٥٨٣، معلقاً عن سدير الصيرفي. وراجع: تفسیر العیاشی، ج ٢، ص
٣٢٢، ح ٧، الوافي، ج ١٧، ص ١٨١، ح ١٧٠٧٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص
١٣٩، ح ٢٢١٩٢؛ البخار، ج ١٤، ص ٤٢٩، ح ١٥؛ وج ٤٢، ص ١٤٣، ح ٦.

(١) في «بغ، بف» وحاشية «جت» والواافي والاستبصار: «فأخبرته».

(٢) في «ط، بخ، بف» وحاشية «جت» والواافي والوسائل والتهذيب والاستبصار
والعلل: «و لا تشتمه».

(٣) في «ي، بع، بس، جد»: - «من».

(٤) هكذا في «ط، ي، بخ، بس، بف، جد، جن»، والواافي والوسائل والتهذيب
والاستبصار. وفي «بغ»: - «قلت». وفي «جت» والمطبوع: «فقلت».

(٥) في «جت»: «فقال». وفي الواافي: «عدلت به».

(٦) في «بغ، بف» وحاشية «جت» والواافي: «عدلت به». وفي الاستبصار والعلل:
«عززته».

وفي المرأة: «قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا عَدَلْتَهُ، الْمُشْهُورُ بَيْنَ الْأَصْحَابِ كُرَاهَهُ هَذِهِ الصِّنَاعَهُ
الْخَمْسُ، وَحَمَلُوا الْأَخْبَارَ السَّابِقَهُ عَلَى نَفْسِي التَّحْرِيمِ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرَهُمْ أَعْدَمُ
الْكُرَاهَهُ لِمَنْ يَقُولُ مِنْ نَفْسِهِ أَعْدَمُ الْوُقُوعِ فِي مُحَرَّمٍ، وَبِهِ يَمْكُنُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْأَخْبَارِ».

لَا تُسْلِمُهُ^(١) صَيْرَفِيًّا، فَإِنَّ الصَّيْرَفَيَّ لَا يَسْلُمُ مِنَ الرِّبَا؛ وَلَا تُسْلِمُهُ بَيَاعَ الْأَكْفَانِ^(٢)، فَإِنَّ صَاحِبَ الْأَكْفَانِ يَسْرُهُ الْوَبَاءُ إِذَا كَانَ^(٣)؛ وَلَا تُسْلِمُهُ بَيَاعَ الطَّعَامِ^(٤)، فَإِنَّهُ لَا يَسْلُمُ مِنَ الْأَحْتِكَارِ؛ وَلَا تُسْلِمُهُ جَرَازًا، فَإِنَّ الْجَرَازَ^(٥) تُسْلِبُ مِنْهُ الرَّحْمَةَ؛ وَلَا تُسْلِمُهُ نَخَاسًا^(٦)، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ^ﷺ قَالَ: شَرُّ النَّاسِ مَنْ بَاعَ النَّاسَ^{(٧)(٨)}.

٧ - وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ[؏]، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ^ﷺ

(١) في «ي، بس»: «لا تسلمه». وفي «بح، جد، جن»: «لا تسلمه». وفي الوافي: «لا تسلمه، من أسلمه، أي لا تعطه لمن يعلمه إحدى هذه الصنائع، كذا في النهاية». راجع: النهاية، ج ٢، ص ٣٩٤ (سلم).

(٢) في «ي، بح، بس، جد»: «أكفان».

(٣) في «ط، بح، بف» والعلل: - «إذا كان».

(٤) في «ط، ي، بح، بس، بف، جد، جن»: «طعام». وفي «بح»: «طعامه».

(٥) «الجراز»: الفاعل من جرث الجزور وغيرها، من باب قتل، أي نحرتها. راجع: المصباح المثير، ص ٩٨ (جزر).

(٦) النَّخْسُ: طعنك جنب الدابة أو مؤخرها بعود أو غيره فتهيج، والنَّفَاعُ: نَخَاسٌ، مبالغة. ومنه قيل لدلائل الدوابت وبائعها ونحوها: نَخَاسٌ، سُمِّيَ بذلك لنفسه إيتاها حتى تُشْطَطُ، وقد يسمى باعث الرقيق نَخَاسٌ. والأول هو الأصل. راجع: لسان العرب، ج ٦، ص ٢٢٨ (نَخَسٌ).

(٧) في المرأة: «قوله[؏]»: من باع الناس، أي الأحرار، فالتعليل على سياق ما سبق، أي لا تفعل ذلك؛ فإنه قد يفضي إلى مثل هذا الفعل، أو مطلقاً، فالمراد به نوع من الشر يجتمع مع الكراهة».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٦٤٥ ح ٨٥٣٧ باب ٣٣ - باب الصناعات، وفي طبع الإسلامية ح ٥ ص ١١٤ ح ٤. علل الشرائع، ص ٥٣٠، ح ١، بستنه عن أحمد بن محمد. وفي التهذيب، ج ٦، ص ٣٦١، ح ٤١٠٣٧، والاستبصار، ج ٣، ص ٦٢، ح ٢٠٨، معلقاً عن أحمد بن محمد، الوافي، ج ١٧، ص ١٨٣، ح ١٧٠٧٧؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٣٥، ح ٢٢١٨٦.

قال^(١): إِنِّي أَعْطَيْتُ خَالِتِي غُلَامًا، وَنَهَيْتُهَا^(٢) أَنْ تَجْعَلَهُ قَصَابًا، أَوْ حَجَّامًا، أَوْ صَائِغًا^(٣).

٨ - وعن أبي^(٤) إِسْمَاعِيلَ الصَّيْقَلِ الرَّازِيِّ، قال:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ وَمَعِي ثَوْبَانٍ، فَقَالَ لِي^(٥): «يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ، يَحِينُنِي مِنْ قَبْلِكُمْ أَثْوَابٌ كَثِيرَةٌ، وَلَيْسَ يَحِينُنِي مِثْلُ هَذِينِ الْثَّوَيْنِ اللَّذِينَ تَحْمِلُهُمَا أَنْتَ»^(٦).

فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، تَغْزِلُهُمَا أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، وَأَنْسِجُهُمَا أَنَا، فَقَالَ لِي: «حَائِكُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ^(٧): «لَا تَكُنْ حَائِكًا» قُلْتُ: فَمَا أَكُونُ؟ قَالَ: «كُنْ صَيْقَلًا»^(٨).

(١) في «بغ»: «عن جعفر، قال: قال رسول الله ﷺ». وفي «ط» والوافي والتهذيب والاستبصار: «عن جعفر ع عليه السلام، قال: إن رسول الله ﷺ، قال». وفي «بف»: «عن جعفر ع عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ».

(٢) في الوافي: «فهيتها».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٦٤٥ ح ٨٥٣٨ باب ٣٣ - باب الصناعات، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١١٤ ح ١١٤. التهذيب، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ١٠٤١، والاستبصار، ج ٣، ص ٦٤، ح ٢١٢، معلقاً عن أحمد بن محمد؛ علل الشرائع، ص ٥٣٠، ح ٣، بسنده عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى الخراز، عن طلحة بن زيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه ع عن رسول الله ﷺ، الوافي، ج ١٧، ص ١٨٤، ح ١٧٠٧٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٠٦، ح ٢٢١٠٠؛ وص ١٣٦، ح ٢٢١٨٧.

(٤) هكذا في «ط، ي، بح، بخ، بس، بف، بج، جد، جن» والوافي والوسائل والتهذيب والاستبصار. وفي المطبوع: - «أبي»، وهو سهو كما يظهر من متن الخبر.

(٥) في «ي»: - «لي».

(٦) في الوسائل: - «اللذين تحملهما أنت».

(٧) في «ي، بح، بخ، بس، بف، جد» والوافي: «قال».

(٨) الصيقل: شحاذ السيف وجلاؤها. لسان العرب، ج ١١، ص ٣٨٠ (صفا).

وَكَانَتْ^(١) مَعِي مِائَةً دِرْهَمًا، فَأَشْتَرَتْ^(٢) بِهَا سُيُوفًا وَمَرَايَا^(٣)
عُتُقًا^(٤)، وَقَدِمْتُ بِهَا^(٥) الرَّيَّ، فَعَتَهَا^(٦) بِرِبْحٍ كَثِيرٍ^(٧).

(١) في حاشية «بح»: «فـكـانـتـ».

(٢) في «ط»: + «معي دراهم فاشترىت بمائتي درهم» بدل «معي مائتا درهم، فاشترىت».

(٣) في الاستبصار: + «قرابا».

(٤) العُتُقُ: جمع العتيق، وهو الكريم الرائع من كل شيء. راجع: النهاية، ج ٣، ص ١٧٩؛ المصباح المنير، ص ٣٩٢ (عتق).

(٥) في «بح، بـف» والوافي: + «إلى».

(٦) في «ط، ي، بـح، بـس، جـد، جـن»: «وـعـتـهـا».

(٧) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٩، ص ٨٥٣٩ باب ٣٣ - بـاب الصناعات، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١١٥ ح ٧. التهذيب، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ١٠٤٢؛ والاستبصار، ج ٣، ص ٦٤، ح ٢١٣، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، عن القاسم بن إسحاق بن إبراهيم بن موسى بن زنجويه [في التهذيب: «رنجويه»] التفلisi، عن أبي عمرو الخطاط [في التهذيب: «الخطاط»]، الوافي، ج ١٧، ص ١٨٤، ح ١٧٠٧٩؛ النوسائل، ج ١٧، ص ١٤٠، ح ٢٢١٩٣.

الكسب يجب أن يكون من الحلال

فإن من يتصور أن المكسب الحلال يضيق به فالحرام عليه أضيق، بل إن الأرزاق الحلال واسعة لكل البشرية في العالم ولو طبقت العدالة الاجتماعية ولم يسرق الكبار أموال الصغار لما انتشر هذا الفقر في العالم الذي يهدد عشرات الملايين من البشر بالهلاك لهذا أكدت الشريعة الإسلامية على التقييد في المكسب بالحلال وأن يوضع حد لخشوع الطواغيت والظلمة والمستبددين والمستكبرين وللدول التي تقوم على أساس نهب شعوب العالم وسلب مصادر رزقه، ولا يجوز التعدي بالحرام ومعصية الله في ذلك:

١ - ففي الصحيح عن أبي حمزة الثمالي:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ الْكَلَامُ، قَالَ: «خَطَّبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، وَاللَّهُ (١) مَا مِنْ شَيْءٍ يُقْرِبُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَيِّنُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا وَقَدْ أَمْرَثْتُكُمْ بِهِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ يُقْرِبُكُمْ مِنَ النَّارِ

(١) في الوسائل: - / «والله».

(٢) في البحار: «عن».

وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، أَلَا وَإِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ نَفَثَ^(١)
 فِي رُوعِي^(٢) أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ^(٣) نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ^(٤) رِزْقَهَا، فَأَنْقُوا اللَّهَ،
 وَأَجْمِلُوا^(٥) فِي الظَّلَبِ، وَلَا يَحْمِلُ أَحَدُكُمْ اسْتِبْطَاءً شَيْءٍ مِنْ الرِّزْقِ أَنْ
 يَطْلُبَهُ^(٦) بَعْرِ^(٧) حِلَّهُ^(٨)؛ فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ^(٩).

(١) أي أوحى وألقى؛ من النَّفَثِ بالفَمِ، وهو شبيه بالنَّفَخِ، وهو أقلَّ من التَّقْلُلِ؛ لأنَّ التَّقْلُلَ لا يكون إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الرِّيقِ. النَّهايَةُ، ج ٥، ص ٨٨ (نَفَث).

(٢) «في رويعي»، أي في نفسي وخليدي. راجع: النَّهايَةُ، ج ٢، ص ٢٧٧ (روع).

(٣) في «ص»: «لن يموت».

(٤) في «ض»: «يستكمِل».

(٥) أجمل في الطلب: إذا لم يحرص. أساس البلاغة، ص ٦٤ (جمل).

(٦) في «ف»: «أن يطلب». وفي الوسائل: «أن تطلبوه».

(٧) في الوسائل: «من غير».

(٨) في «ف»: «جده».

(٩) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٣؛ ص ١٨٧ ح ١٦٢١. المحسن، ص ٢٧٨، كتاب مصابيح الظلم، ح ٣٩٩، بسنده عن عاصم بن حميد، إلى قوله: «إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ» مع اختلاف يسير. وفي الكافي، كتاب المعيشة، باب الإجمال في الطلب، ح ٨٤٠٠؛ والتهذيب، ج ٦، ص ٣٢١، ح ٨٨٠، بسندهما عن أبي حمزة الثمالي، من قوله: «أَلَا وَإِنَّ الرُّوحَ الْقَدْسَ نَفَثَ» إلى قوله: «أَنْ يَطْلُبِهِ بَعْرِ حِلَّهُ» مع اختلاف يسير وزيادة في آخره؛ التمحيص، ص ٥٢، ح ١٠٠، عن أبي حمزة الثمالي، مع اختلاف يسير وزيادة. وفي الكافي، كتاب المعيشة، باب الإجمال في الطلب، ح ٨٤١٠، بسنده آخر، مع اختلاف يسير؛ وفيه، نفس الباب، ح ٨٤٠٢، بسنده آخر عن أحدهما بَعْرِ حِلَّهُ؛ بصائر الدرجات، ص ٤٥٣، ح ١١، بسنده آخر عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، وفيهما من قوله: «أَلَا وَإِنَّ الرُّوحَ الْقَدْسَ نَفَثَ». وفي الأماли للصدق، ص ٢٩٣، المجلس ٤٩، ح ١، بسنده آخر عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، مع زيادة في آخره. المقنعة، ص ٥٨٦، مرسلاً عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيهما من قوله: «أَلَا وَإِنَّ الرُّوحَ الْقَدْسَ نَفَثَ» إلى قوله: «أَوْجَلُوا فِي الظَّلَبِ» مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٧، ص ٥٢، ح ١٦٨٤٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٥، ح ٢١٩٣٩؛ البحار، ج ٧٠، ص ٩٦، ح ٣. الأصول الستة عشر (ط - دار الحديث) ص ١٥٠، ح ٥٩ عن أبي حمزة.

٢ - ومع زيادة في آخره رواه بسندين أحدهما صحيح عن أبي حمزة الشمالي أيضاً:

عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ الْكَفَافُ، قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: أَلَا إِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ نَفَثَ فِي رُوعِي^(١) أَنَّهُ لَا تَمُوتُ^(٢) نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ عَزَّلَهُ، وَأَجْمِلُوا فِي الظَّلَبِ^(٣)، وَلَا يَحْمِلْنَّكُمْ^(٤) اسْتِبْطَاءُ شَيْءٍ مِّنَ الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِشَيْءٍ مِّنْ مَعْصِيَةِ^(٥) اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَسَمَ الْأَرْزَاقَ بَيْنَ خَلْقِهِ حَلَالًا^(٦)، وَلَمْ يَقْسِمْهَا حَرَامًا، فَمَنِ اتَّقَى اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ^(٧) - وَصَبَرَ، أَتَاهُ اللَّهُ بِرِزْقَهُ^(٨) مِنْ حِلْهُ، وَمَنْ هَتَّكَ^(٩)

(١) النَّفَثُ: شبيه بالنفخ. والروح - بالضم - : القلب، والعقل، والخلد، والبال. والمراد أنه ألقى في قلبي وأوقع في بالي. راجع: الصاحاح، ج ١، ص ٢٩٥ (نفث)؛ النهاية، ج ٢، ص ٢٧٧ (روع).

(٢) في «بع»: «لا يموت».

(٣) في الوافي: «وأجلموا في الطلب، أي لا يكن كذلكم فيه فاحشاً، وعطفهم على أثروا الله، يحتمل المعنيين: أحدهما أن يكون المراد: اتقوا الله في هذا الكذب الفاحش، أي لا تفعلوه. والثاني: أنكم إذا اتقتم الله لا تحتاجون إلى هذا الكذب والتعب، ويكون إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَغْرِبًا ① وَرِزْقًا ② حَيْثُ لَا يَحْسِبُ﴾ [الطلاق: ٦٥] : ٢ - ٣].

(٤) في المرأة: «ولا يحملنكم، أي لا يبعثنكم ويحدوكم، والمصدر المسبوك من «أن» المصدرية ومعمولها منصوب بنزع الخافض، أي لا يبعثنكم استبطاء الرزق على طلبه بالمعصية».

(٥) في الوسائل: «بمعصية» بدل «شيء من معصية».

(٦) في المرأة: «قوله: حلالاً، منصوب على الحالية أو المفعولية بتضمين «قسم» معنى جعل».

(٧) في «بع»: - «الله عزّلهم».

(٨) في «ي»: «رزق». وفي البحار: «رزقه» بدل «الله برزقه».

(٩) الهتك: خرق الستر عمما وراءه. الصاحاح، ج ٤، ص ١٦٦ (هتك).

حِجَابَ السُّرِّ^(١) وَعَجْلَ، فَأَخَذَهُ^(٢) مِنْ غَيْرِ حِلْمِهِ، قُصَّ بِهِ^(٣) مِنْ رِزْقِهِ
الْحَلَالِ، وَحُوِيبَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^{(٤)(٥)}.

٣ - وَعْنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ، عَنْ أَيِّهِ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلِيِّهِ^(٦)، قَالَ: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ فَرَضَ
اللَّهُ رِزْقَهَا^(٧) حَلَالًا يَأْتِيهَا فِي عَافِيَةٍ، وَعَرَضَ^(٨) لَهَا بِالْحَرَامِ^(٩)

(١) في الوافي: «إضافة الحجاب إلى الستر ببيانه إن كسرت السين، ولا مية إن فتحتها، وفي الكلام استعارة».

(٢) في البحار: «ستر الله عَزَّ وَجَلَّ وأَخْذَهُ» بدل «الستر وَعَجْلَ فَأَخَذَهُ».

(٣) في «ي» وحاشية «بس»: «الله عَزَّ وَجَلَّ» بدل «به». و«قصَّ به» من القصَّ، وهو في الأصل: القطع. راجع: لسان العرب، ج ٧، ص ٧٦ (قصص). وفي المرأة: قوله عَلِيِّهِ: قصَّ به، على بناء المجهول، من التناقض».

(٤) في البحار: - «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٤٦ ح ٨٤٠٠ باب ٧ - بَابُ الْإِجْمَالِ فِي الْطَّلْبِ. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢١، ح ٨٨٠، معلقاً عن الحسن بن محبوب. الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب الطاعة والتقوى، ذيل ح ١٦٢١، بستنه عن أبي حمزة الشمالي، إلى قوله: « بشيء من معصية الله» مع اختلاف يسير. الأمالي للصدوق، ص ٢٩٣، المجلس ٤٩، ح ١، بسند آخر عن أبي عبد الله، عن آبائه عَلِيِّهِ عن رسول الله عَلِيِّهِ، مع زيادة في آخره. المقنية، ص ٥٨٦، مرسلاً عن النبي عَلِيِّهِ، وفي الآخرين إلى قوله: « وأجملنا في الطلب» مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٧، ص ٥١، ح ١٦٨٤١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٤، ح ٢١٩٣٨، البحار، ج ٥، ص ١٤٨، ح ١٣.

(٦) في «ط، بخ، بس، بف» والوافي: + «أنه».

(٧) في «ط»: «رزقاً».

(٨) قرأه العلامة المجلسي بتضييف الراء، حيث قال في المرأة: «لعل ذكر التعريض الذي هو مقابل التصرير مضمناً معنى الإشعار لبيان أنَّ في تحصيلها مشقة أو خفاء، ومكاسب الحلال أيسر وأظهر».

(٩) في «ي»: «من حرام».

مِنْ وَجْهِ آخَرَ، فَإِنْ هِيَ تَنَاؤلُتْ شَيْئًا مِنَ الْحَرَامِ، فَاقْتَصَهَا بِهِ مِنَ الْحَلَالِ
الَّذِي فَرَضَ لَهَا، وَعِنْدَ اللَّهِ سِوَاهُمَا فَضْلٌ كَثِيرٌ، وَهُوَ قَوْلُهُ عَجَلَكُمْ: ﴿وَسَأَلُوكُمْ
الَّهُمَّ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(١) ﴿وَسَأَلُوكُمْ﴾^(٢).

٤ - وروى إبراهيم بن أبي البِلَاد^(٣)، عن أبيه:

عَنْ أَحَدِهِمَا ~~بَشَّارًا~~، قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ~~بَشَّارًا~~: يَا أَيُّهَا النَّاسُ،
إِنَّهُ قَدْ^(٤) نَفَثَ فِي رُوعِي رُوحُ الْقُدُسِ أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى
تَسْتَوِي^(٥) رِزْقَهَا وَإِنْ أَبْطَأَ عَلَيْهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ ~~بَشَّارًا~~، وَاجْمِلُوا فِي الظَّلْبِ،
وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ اسْتِبْطَاءً شَيْءٍ مِمَّا عِنْدَ اللَّهِ ~~بَشَّارًا~~ أَنْ تُصِيبُوهُ^(٦) بِمُعْصِيَةِ
اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ ~~بَشَّارًا~~ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِالطَّاعَةِ»^(٧).

(١) سورة النساء، الآية: ٣٢.

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٤٨ و ٨٤٠١ وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٠ ح ٢. تفسير العياشي، ج ١، ص ٢٣٩، ح ١١٨، عن إبراهيم بن أبي البِلَاد، إلى قوله: «سواهما فضل كثير». وفيه، ح ١١٦، عن إسماعيل بن كثير رفعه إلى النبي ~~بَشَّارًا~~، مع اختلاف، الواقفي، ج ١٧، ص ٥٢، ح ١٦٨٤٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٥، ح ٢١٩٤٠.

(٣) السندي معلق على سابقه. ويروي عن إبراهيم بن أبي البِلَاد، عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد.

(٤) في «ط»: - «قد».

(٥) في «ط» والواقفي: + «أقصى».

(٦) في «بح»: «أن تصيبوا».

في «ط»: «غلاء السعر».

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٤٨، ٨٤٠٢، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٠ ح ٣. بصائر الدرجات، ص ٤٥٣، ح ١١، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن إبراهيم بن أبي البِلَاد، الواقفي، ج ١٧، ص ٥٣، ح ١٦٨٤٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٥، ح ٢١٩٤١. الأصول ستة عشر (ط - دار الحديث)؛ ص ٣٦٢ ح ٦١٧ عن أبي حمزة ومحمد بن مسلم.

٥ - وعن إسحاق بن عمّار :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ الْخَلْقَ، وَخَلَقَ مَعْهُمْ أَرْزَاقَهُمْ حَلَالًا طَيِّبًا^(١)، فَمَنْ تَنَاوَلَ شَيْئًا مِنْهَا حَرَامًا، قُصَّ بِهِ مِنْ ذَلِكَ الْحَلَالِ»^(٢).

٦ - وعن ابن فضال، عَمَّنْ ذَكَرَهُ :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «لَيَكُنْ طَلْبُكَ لِلْمَعِيشَةِ^(٣) فَوْقَ كَسْبِ الْمُضِيِّ، وَذُونَ طَلْبِ الْحَرِيصِ الرَّاضِيِّ بِدُنيَاهُ، الْمُظْمَنُ إِلَيْهَا، وَلَكِنْ أَنْزُلْ نَفْسَكَ مِنْ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْمُنْصِفِ^(٤) الْمُتَعَفِّفِ، تَرْفَعُ^(٥) نَفْسَكَ عَنْ مَنْزِلَةِ الْوَاهِنِ الْمُصْعِفِ، وَتَنْكَسِبُ^(٦) مَا لَا بُدَّ لِلْمُؤْمِنِ^(٧) مِنْهُ، إِنَّ الَّذِينَ أَعْطُوا الْمَالَ، ثُمَّ لَمْ يَشْكُرُوا، لَا مَالٌ^(٨) لَهُمْ»^{(٩)(١٠)}.

(١) في «ط، ي، بس، جد، جن» والوسائل : - «طبياً».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩؛ ص ٥٤٩ ح ٨٤٠٤ وفي الطبع الإسلامي ج ٥ ص ٨١ ح ٥. الوافي، ج ١٧، ص ٥٣، ح ١٦٨٤٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٦، ح ٢١٩٤٣.

(٣) في «ط» وحاشية «بح»: «لا ي肯». وفي «بح، بف»: «لا يكون».

(٤) في «ط، بح، بف» والوافي : «المعيشة».

(٥) في التهذيب: «النصف».

(٦) في «بف»: «تدفع». وفي هامش المطبوع - عن بعض النسخ - والوافي: «تدفع»، أي تخرج.

(٧) في الوسائل والتهذيب: «وتكتسب».

(٨) هكذا في «ط، ي، بح، بس، بف، جد» والوافي والتهذيب. وفي سائر النسخ والمطبوع: - «المؤمن».

(٩) في «بح، بف، جت، جن»: «فلا مال».

(١٠) في المرأة: «قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: لا مال لهم، أي يسلبون المال، ولا ينفعهم المال. ولعل الغرض الحث على ترك الحرص في جمع المال؛ فإن المال الكثير يلزمهم غالباً ترك الشكر، ومع تركه لا يبقى إلا المداقة، فالمال القليل مع توفيق الشكر أحسن».

(١١) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩؛ ص ٥٥٠ ح ٨٤٠٧ وفي طبع الإسلامي ج ٥

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَيُّهَا النَّاسُ^(١)، إِنِّي لَمْ أَدْعُ شَيْئاً يُقْرِبُكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيُبَعِّدُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا وَقَدْ^(٢)
بَأْتُكُمْ^(٣) بِهِ، أَلَا وَإِنَّ رُوحَ الْقَدْسِ^(٤) نَفَثَ فِي رُوعِي، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ^(٥) لَا
تَمُوتُ^(٦) نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا؛ فَاتَّقُوا اللَّهَ عَزَّلَهُ، وَاجْمِلُوا فِي
الظَّلَبِ، وَلَا يَحْمِلْنَكُمْ اسْتِيَطَاءٌ شَيْءٌ مِنَ الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ^(٧)؛ فَإِنَّهُ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ اسْمُهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ»^(٨).

* * *

= ص ٨١ ح ٨. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٢، ح ٨٨٢، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، عن ابن فضال، الواقي، ج ١٧، ص ٥٣، ح ١٦٨٤٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٨، ح ٢١٩٥٠.

(١) في «بح»: - «أيُّهَا النَّاسُ».

(٢) في «ط»، «بح»، «جن»: «قد» بدون الواو.

(٣) في «بح»، «جت»: «أَنْبَأْتُكُمْ».

(٤) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والواقي والكافي، ح ٨٣٧٢. وفي المطبوع: +
([قد]).

(٥) هكذا في «بي»، «بح»، «بف» والواقي والكافي، ح ٨٣٧٢. وفي بعض النسخ
والمطبوع: «أن».

(٦) في «بح»: «لا يموت». وفي الكافي، ح ٨٣٧٢: «لن تموت».

(٧) في الكافي، ح ٨٣٧٢: «يطلبه بغير حله» بدل «تطلبوه بمعصية الله عزَّلَه».

(٨) تقدم بيان مفرداته في الحديث الأول من نفس الباب.

(٩) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٥٥ ح ٨٤١٠، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٣ ح ١١. والكافي، كتاب المعيشة، باب الطاعة والتقوى، ح ٨٣٧٢،
بسند آخر، مع اختلاف يسير؛ المحاسن، ص ٢٧٨، كتاب مصابيح الظلم، ح ٣٩٩،
بسند آخر، إلى قوله: «إِلَّا وَقَدْ نَبَأْتُكُمْ بِهِ»؛ تحف العقول، ص ٤٠، عن
رسول الله عَزَّلَهُ، مع اختلاف يسير، الواقي، ج ١٧، ص ٥٥، ح ١٦٨٥١؛
الوسائل، ج ١٧، ص ٤٥، ح ٢١٩٣٩؛ البحار، ج ٧٠، ص ٩٦، ح ٣.

الأمل في طلب الرزق

يجب على الإنسان أن يسعى في طلبه الرزق ولا يصح أن يحمل في طيات نفسه القنوط واليأس والتشاؤم ويترك طلب الرزق فإن هذه العناوين كلها ترجعه إلى الوراء بل عليه أن يجعل الأمل أمامه وحليفه خصوصاً في الظروف التي تمر بها بعض الشعوب من الظاهر والحرمان، وعليهم أن يطالبوا بحقوقهم المادية والمعنوية حتى يكون المجتمع لما لا يعلمه أكثر رجاء مما يعلمه وهذا ما أكدت عليه جملة من الروايات:

١ - ففي الصحيح عن محمد بن مسلِّم :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَيْشَةَ، قَالَ: «أَبَى اللَّهُ عَيْشَةَ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ أَرْزَاقَ الْمُؤْمِنِينَ^(١) مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ»^(٢)،

(١) في «بغ، بف» والوافي والتحف: «أبى الله عزّ وجلّ أن يجعل أرزاق المؤمنين إلا». وفي الأمالي للطوسى: «المتقين» بدل «المؤمنين».

(٢) في «بغ»: «لا يحتسب». وفي الوافي: «و ذلك لأن الإيمان الكامل يقتضي عدم التوقي بالأسباب».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٩، ص ٥٥٥ ح ٨٤١١ باب ٨ - باب الرزق من

٢ - وعن أبي جميلة، قال:

سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «كُنْ لِمَا لَا تَرْجُو أَرْجِي مِنْكَ لِمَا تَرْجُو؛ فَإِنَّ مُوسَى^(١) ذَهَبَ لِيَقْتِيسَ^(٢) لِأَهْلِه^(٣) نَارًا، فَانْصَرَفَ إِلَيْهِمْ وَهُوَ نَيْنِي مُرْسَلٌ»^(٤).

٣ - وعن عبد الله بن القاسم:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ^(٥)، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ^(٦): «كُنْ لِمَا^(٧) لَا تَرْجُو أَرْجِي مِنْكَ لِمَا تَرْجُو؛ فَإِنَّ مُوسَى بْنَ عُمَرَانَ^(٨) خَرَجَ يَقْتِيسُ نَارًا لِأَهْلِه^(٩)، فَكَلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَاجَعَ نَيَّاً^(١٠)؛ وَخَرَجَتْ مَلِكَةُ سَبَّا، فَأَسْلَمَتْ مَعَ سُلَيْمَانَ^(١١)؛ وَخَرَجَتْ سَحْرَةُ

= حيث لا يحتسب، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٣ ح ١. الأimalي للطوسى، ص ٣٠٠، المجلس ١١، ضمن ح ٤٠، بسند آخر. تحف العقول، ص ٦٠، الوافي، ج ١٧، ص ٦٧، ح ١٦٨٧١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٣، ح ٢١٩٥٨.

(١) في «ط»: + «بن عمران».

(٢) في «ط»، ي، بع، بس، جت، جد، جن» والوسائل والبحار: «يقتبس».

(٣) في البحار: - «الأهله».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٩؛ ص ٥٥٦ ح ٨٤١٢ باب ٨ - باب الرزق من حيث لا يحتسب، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٣ ح ٢. كمال الدين، ص ١٥١، ذيل ح ١٣، مرسلاً، الوافي، ج ١٧، ص ٦٧، ح ١٦٨٧١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٣، ح ٢١٩٥٧؛ البحار، ج ١٣، ص ٣١، ح ٣.

(٥) في فقه الرضا: «المن».

(٦) في «بخ، بف»: - «بن عمران».

(٧) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي وفقه الرضا. وفي المطبوع: «الأهله ناراً».

(٨) هكذا في «ط»، ي، بع، بخ، بس، بف، جد، جن» والوافي والوسائل والفقية، ج ٣ و ٤ والأimalي للصادق وفقه الرضا والتحف. وفي المطبوع: + «مرسلاً».

(٩) في «ط»، ي، بع، بس، بف، جد» والوافي: «وخرج».

فِرْعَوْنَ يَظْلَبُونَ الْعِزَّ لِفِرْعَوْنَ، فَرَجَعُوا مُؤْمِنِينَ^(١).

٤ - وَعَنْ عَلَيِّ بْنِ السَّرِّيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ أَرْزَاقَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ»^(٢)، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ وَجْهَ رِزْقِهِ، كَثُرَ دُعَاؤُهُ»^(٣).

عليكم بالطلب:

كثيراً ما تشتبه بعض المفاهيم الإسلامية على الإسلاميين فتفسر خطأً ويحمل ذلك الإسلام على مر التاريخ وتقع تبعاتها عليه فمن تلك الأمثلة تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلَ لَهُ مَحْرَجاً وَرِزْقَهُ مِنْ حَيْثُ

(١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٥٦ ح ٨٤١٣ باب ٨ - باب الرزق من حديث لا يحتسب، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٣ ح ٤، الفقيه، ج ٣، الفقيه، ج ٤، ص ٣٩٩، ح ٥٨٥٤؛ والأمالي للصدوق، ص ١٧٨، المجلس ٣٣، ح ٧، بسندهما عن عبد الله بن القاسم. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٥، ح ٣٦٠٩، مرسلاً عن علي عليه السلام؛ تحف العقول، ص ٢٠٨، عن أمير المؤمنين عليه السلام؛ فقه الرضا عليه السلام، ص ٣٥٩، الواقفي، ج ١٧، ص ٦٧، ح ١٦٨٧٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٢، ح ٢١٩٥٦.

(٢) في الوسائل والتهذيب والأمالي للصدوق: «لم يحتسبو».

(٣) في «بف»: «لأن».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٥٦ ح ٨٤١٤ باب ٨ - باب الرزق من حديث لا يحتسب، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٣ ح ٤. الأمالي للصدوق، ص ١٨١، المجلس ٣٤، ح ٦؛ والتوحيد، ص ٤٠٢، ح ٨، بسندهما عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٨، ح ٩٠٥، بسنده عن صفوان بن يحيى. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٥، ح ٣٦٠٨، مرسلاً، من دون التصريح باسم المعمصون عليه السلام؛ الواقفي، ج ١٧، ص ٦٧، ح ١٦٨٧٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥١، ح ٢١٩٥٤.

لَا يَحْسِبُ وَمَن يَوْكِلُ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسِيبٌ ﴿٢٣﴾ سورة الطلاق، من أن المسلم يتترك طلب الرزق والكسب وأسبابهما ويتجرد للعبادة، ورزقه سوف يأتيه من حيث لا يحسب، وهذا التفسير خاطئ، وأن مثل هؤلاء الذين يحملون هذه المفاهيم من لا يستجاب لهم إذا دعوا الله سبحانه، بل عليهم أن يسعوا في طلب الرزق وما يحتاجونه في هذه الحياة مع التقوى واليقين بالله وأنه هو الرزاق ذو القوة المتين وب بيده كل شيء فعن علي بن عبد العزيز، قال:

قال لي^(١) أبو عبد الله عليه السلام: «ما فعل عمر بن مسلم؟».

قلت: جعلت فداك، أقبل على العبادة، وترك التجارة.

فقال^(٢): «أوْيَحَهُ^(٣)، أَمَا عِلْمٌ^(٤) أَن تَارِكَ الْطَّلَبِ لَا يُسْتَجَابُ لَهُ، إِنْ قَوْمًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ^ﷺ لَمَا نَزَّلْتُ^(٥): «وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَحْرَجاً وَرِزْقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْسِبُ»^(٦) أَغْلَقُوا^(٧) الْأَبْوَابَ، وَأَقْبَلُوا عَلَى الْعِبَادَةِ، وَقَالُوا: قَدْ^(٨) كُفِيْنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ^ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ.

فَقَالَ: مَا حَمَلْتُمْ عَلَى مَا صنَعْتُمْ؟

(١) في «ط» وحاشية «بي» والفقيه والتهذيب: - «لي».

(٢) في الوافي: «قال».

(٣) في «ط»: «ويحك».

(٤) في «ط»: «علمتم».

(٥) في «بغ»: «نزل».

(٦) سورة الطلاق، الآيات: ٢ - ٣.

(٧) في «بغ» والتهذيب: «غلقوا». وهيئة المجرد والإفعال والتفعيل بمعنى.

(٨) في البحار، ج ٧٠: - «قد».

(٩) في «بغ، بف، جت» والوافي والفقيه: «رسول الله».

فَقَالُوا^(١): يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٢)، تُكْفِلُ لَنَا بِأَرْزَاقِنَا، فَأَقْبَلْنَا عَلَى الْعِبَادَةِ.

فَقَالَ: إِنَّمَا مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يُسْتَجِبْ لَهُ، عَلَيْكُمْ بِالظَّلَبِ^(٣).

وهكذا يتحمل الإسلام كثيراً من أسباب التخلف أو الخضوع للسلطان الظالم المستبد والناهب لثروات الشعوب، والإسلام من ذلك بريء.

النوم والفراغ من معوقات العمل:

الذين أراد من الإنسان في هذه الحياة أن يكون مجدًا مجتهداً يعمل لدنياه وأخرته وأن يتتجنب معوقات العمل ومن أهمها وأكثرها تأثيراً على العمل، كثرة النوم وكثرة الفراغ فإذا ما قدر له أن يكثر النوم بحجة الراحة فإنه لا يمكنه أن يتقدم في أي عمل من الأعمال وكذلك لا يقل عن خطره وضرره كثرة الفراغ وتضييع الوقت فإنه رأس مال الإنسان في الحياة فإذا ما ضيّع التاجر رأس ماله فبأي شيء يتاجر؟ وهذا ما حذر منه الإسلام ودعا إلى العمل والجد والاجتهاد:

(١) هكذا في «ط، ي، بح، بخ، بس، بف، جد، جن» وأنوافي والبحار، ج ٢٢ و ٧٠ والتهذيب. وفي المطبوع: «قالوا».

(٢) في «ي، بخ، بس، جن»: + «الله».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٥٧ ح ٨٤١٥ باب ٨ - باب الرزق من حيث لا يحسب، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٣ ح ٥. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٣، ح ٨٨٥، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن علي. الفقيه، ج ٣، ص ١٩٢، ح ٣٧٢١، معلقاً عن هارون بن حمزة، مع زيادة في آخره، الواقفي، ج ١٧، ص ٦٨، ح ١٦٨٧٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٧، ذيل ح ٢١٨٩٤؛ البحار، ج ٢٢، ص ١٣١، ح ١١١؛ وفيه؛ ج ٧٠، ص ٢٨١، من قوله: «إِنَّ قَوْمًا مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».»

- ١ - فَعْنُ يُوسَّى بْنِ يَعْقُوبَ، عَمْنُ ذَكَرُهُ:
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «كَثْرَةُ النَّوْمِ مَذْهَبَةُ الْلَّذِينَ وَالْدُّنْيَا»^(١).
- ٢ - وَعَنْ بَشِيرِ الدَّهَانِ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا الْحَسِنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ - جَلَّ وَعَزَّ - يُغْضُبُ
الْعَبْدَ التَّوَامَ الْفَارَغَ»^(٢).
- ٣ - وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ:
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ يُغْضُبُ كُثْرَةَ النَّوْمِ، وَكُثْرَةَ
الْفَرَاغِ»^(٣).

الكسيل عدو العمل:

الشريعة الإسلامية حاربت الكسل أشد المحاربة ونظرت إليه أنه عدو العمل والتقدم والازدهار لدى الإنسان في مختلف الميادين وأن الكسل يمنع الإنسان من خير الدنيا والآخرة كما جاء في عدد من الروايات:

(١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٥٨ ح ٨٤١٦ باب ٩ - باب كراهيّة النوم والفراغ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٤ ح ٤١٧ راجع: الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٦، ح ٤٩١٣؛ والأمامي للصدوق، ص ٢٣٣، المجلس ٤١، ح ٣، والخصال، ص ٢٨، باب الواحد، ح ٩٩؛ والاختصاص، ص ٢١٨، الوافي، ج ١٧، ص ٧١، ح ١٦٨٨٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٨، ح ١٦٨٨٠.

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٥٨ ح ٨٤١٧ باب ٩ - باب كراهيّة النوم والفراغ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٤ ح ٤١٧ الفقيه، ج ٣، ص ١٦٩، ح ٣٦٣٥، مرسلاً مع اختلاف يسیر، الوافي، ج ١٧، ص ٧١، ح ١٦٨٨١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٨، ح ١٦٨٨٢.

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٥٨ ح ٨٤١٨ باب ٩ - باب كراهيّة النوم والفراغ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٤ ح ٤١٧ الوافي، ج ٣، ص ٧١، ح ١٦٨٨٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٧، ح ٢١٩٦٩.

١ - ففي الصحيح عن زرارة:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ كَسِلَ عَنْ طَهُورِهِ^(١) وَصَلَاتِهِ، فَلَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ لِأَمْرِ آخِرَتِهِ؛ وَمَنْ كَسِلَ عَمَّا يُضْلِحُ بِهِ أَمْرٌ مَعِيشَتِهِ، فَلَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ لِأَمْرِ دُنْيَاهُ»^(٢).

٢ - وفي الصحيح عن محمد بن مسلم:

عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عليه السلام، قَالَ: «إِنِّي لَا بُغْضُ الرَّجُلَ، أَوْ أُبُغْضُ لِلرَّجُلِ^(٣) أَنْ يَكُونَ كَسْلَانَ^(٤) عَنْ^(٥) أَمْرِ دُنْيَاهُ؛ وَمَنْ^(٦) كَسِلَ عَنْ أَمْرِ دُنْيَاهُ^(٧)، فَهُوَ^(٨) عَنْ أَمْرِ آخِرَتِهِ أَكْسِلُ»^(٩).

٣ - وفي الصحيح عن سماعة بن مهران:

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام، قَالَ: «إِيَّاكَ وَالْكَسْلُ وَالصَّبَرَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ كَسِلْتَ لَمْ تَعْمَلْ، وَإِنْ ضَحِرْتَ لَمْ تُعْطِ الْحَقَّ»^(١٠).

(١) في «ط»: «ظهور».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٦٠ ح ٨٤٢١ باب ١٠ - باب كراهة الكسل، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٤. الوافي، ج ١٧، ص ٧٣، ح ١٦٨٨٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٩، ح ٢١٩٧٤.

(٣) في «ط، بح»: «الرجل». وفي «بغ، بف» والوافي: - «أو بغض للرجل».

(٤) في «ي» والمطبوع والوافي: «كسلاناً».

(٥) في «بغ، بف» والوافي: «في».

(٦) في «جد»: «فمن».

(٧) في «ط، ي، بح، بس»: - «و من كسل عن أمر دنياه».

(٨) في «بغ، بف» والوافي: «كان».

(٩) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٦٠ ح ٨٤٢٢ باب ١٠ - باب كراهة الكسل، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٤. الوافي، ج ١٧، ص ٧٣، ح ١٦٨٨٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٨، ح ٢١٩٧٣.

(١٠) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٦٠ ح ٨٤٢٣ باب ١٠ - باب كراهة

٤ - وعن ابن القدّاح:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةِ، قَالَ: «عَدُوُ الْعَمَلِ الْكَسْلُ»^(١).

٥ - وعن سعد بن أبي خلف:

عَنْ أَبِي الْحَسْنِ مُوسَى عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةِ، قَالَ: «قَالَ أَبِي عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةِ لِبَعْضِ وُلْدِهِ: إِيَّاكَ وَالْكَسْلِ وَالضَّجَرِ»^(٢)؛ فَإِنَّهُمَا يَمْنَعَاكَ^(٣) مِنْ^(٤) حَظْكَ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^(٥).

= الكسل، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٥. الفقيه، ج ٤، ص ٣٥٥، ضمن الحديث الطويل ٥٧٦٢، بسند آخر عن جعفر بن محمد، عن أبيه عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةِ، وفيه، ص ١٦٨، ح ٣٦٣٤؛ والزهد، ص ٨٠، ح ٤٤؛ والأمالي للصادق، ص ٥٤٣، المجلس ٨١، ضمن ح ٤٣ والأمالي للمفيد، ص ١٨١، المجلس ٢٢٣، ضمن ح ٤، بسند آخر عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةِ، مع اختلاف، الوافي، ج ١٧، ص ٧٤، ح ١٦٨٨٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٦، ح ١٧، ص ٧٤، ح ١٦٨٨٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٩، ح ٢١٩٨٦.

(١) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٥٥٩ ح ٨٤١٩ باب ١٠ - باب كراهيّة الكسل، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ١. علل الشرائع، ص ١١٢، ضمن الحديث الطويل ٩، بسند آخر من دون الإسناد إلى المعصوم عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةِ، الوافي، ج ١٧، ص ٧٣، ح ١٦٨٨٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٩، ح ٢١٩٨٦.

(٢) «الضجر»: القلق، والاضطراب من الغم. الصحاح، ج ٢، ص ٧١٩ (ضجر).

(٣) في «بف»: «تمنعتك».

(٤) في «ي»: «عن».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٥٥٩ ح ٨٤٢٠ باب ١٠ - باب كراهيّة الكسل، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٨٥. الفقيه، ج ٤، ص ٤٠٨، ذيل ح ٥٨٨٥، معلقاً عن الحسن بن محبوب، عن سعد بن أبي خلف، عن أبي الحسن موسى بن جعفر عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةِ، من دون الإسناد إلى أبيه عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةِ. تحف العقول، ص ٤٠٩، ذيل الحديث، عن موسى بن جعفر عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةِ، من دون الإسناد إلى أبيه عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةِ، الوافي، ج ١٧، ص ٧٣، ح ١٦٨٨٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٩، ح ٢١٩٧٧.

٦ - وعن الحسن بن عبد الله^(١):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَسْلُ، قَالَ: «لَا تَسْتَعِنْ^(٢) بِكَسْلَانَ، وَلَا
تَسْتَشِيرَنَّ^(٣) عَاجِزًا»^{(٤)(٥)}.

٧ - وروى علي بن محمد رفعه، قال:

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ الْأَشْيَاءَ لِمَا ارْدَوْجَتْ، ارْدَوْجَ الْكَسْلُ
وَالْعَجْزُ^(٦)، فَتَبَرَّجَا^(٧) بِيَنْهَمَا الْفَقْرُ»^(٨).

٨ - وعن مساعدة بن صدقة، قال:

كَتَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنِّي رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ: «أَمَا بَعْدُ، فَلَا
تُجَادِلُ الْعُلَمَاءَ، وَلَا تُمَارِ^(٩) السُّفَهَاءَ، فَتَبَرَّجَ الْعُلَمَاءُ، وَيَشْتَمِلُ^(١٠)

(١) في «بس»: «الحسن بن علي بن عبد الله».

(٢) في «جت» بالتناء والياء معاً.

(٣) في «ط» والوافي: «و لا تستشر». وفي «بف»: «و لا تستشير». وفي «جت» بالتناء
والياء معاً.

(٤) في المرأة: «العل المراد عاجز الرأي».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩؛ ص ٥٦١ ح ٨٤٢٤ باب ١٠ - باب كراهية
الكسيل، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٦. الوافي، ج ١٧، ص ٧٤، ح ١٦٨٨٨
الوسائل، ج ١٧، ص ٦٠، ح ٢١٩٧٨.

(٦) في حاشية «بغ»: «الاضجر».

(٧) يقال: تُبَحِّثُ النافقة ولدًا، على بناء المجهول: إذا وضعته. راجع: المصباح
المهير، ص ٥٩١ (تج).

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩؛ ص ٥٦٢ ح ٨٤٢٦ باب ١٠ - باب كراهية
الكسيل، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٦ ح ٨. تحف العقول، ص ٢٢٠
الوافي، ج ١٧، ص ٧٥، ح ١٦٨٩٠، ح ٢١٩٧٩.

(٩) «لا تمار» أي لا تتحاجز ولا تجادل. والمراء والمماراة: المجادلة والمحاجة.
راجع: المفردات للراغب، ص ٧٦٦؛ المصباح المهير، ص ٥٧٠ (مري).

(١٠) في «بغ، بف»: «فتَبَرَّجَكَ الْعُلَمَاءُ وَتَشْتَمِلُكَ»..

السُّفَهَاءُ، وَلَا تَكْسِلُ^(١) عَنْ^(٢) مَعِيشَتِكَ، فَتَكُونَ كَلَّا^(٣) عَلَى عَيْرِكَ - أَوْ
قَالَ : عَلَى أَهْلِكَ -^(٤)

٩ - قال الصدوق : وَ - رَوَى عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^{عليه السلام}
أَنَّهُ قَالَ : «إِيَّاكَ وَالْكَسِيلَ وَالضَّجَرَ^(٥) فَإِنَّهُمَا مِفْتَاحُ كُلِّ سُوءٍ إِنَّهُ مَنْ كَسِيلَ
لَمْ يُؤْدِ حَقًا وَمَنْ ضَجَرَ لَمْ يَصِيرْ عَلَى حَقٍ»^(٦).

محاربة الخيالات وأحلام اليقظة:

إن التوهمات والتصورات الخيالية التي يشغل بها الإنسان وتصده عن العمل، لا تجديه نفعاً بل تزيد من قلقه وخسارته وهي سراب يحسبه الظمآن ماءً فتستج الحسرة والنداة فعنْ أَبَانِ بْنِ تَعْلَبَ، قَالَ :

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ^{عليه السلام} يَقُولُ^(٧) : «تَجَنَّبُوا الْمُنْتَيِّ^(٨) ؛ فَإِنَّهَا تَذَهِّبُ
بِهِجَةَ مَا خَوَلْتُمْ^(٩) ،

(١) في «بف»: «فلا تكسيل».

(٢) في حاشية «ي»: «في».

(٣) الكلُّ: الذي هو عيال وثقل على صاحبه. لسان العرب، ج ١١، ص ٥٩٤ (كلل).

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٦٢ ح ٨٤٢٧ باب ١٠ - باب كراهيَةِ
الْكَسِيلِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٩. الواقي، ج ١٧، ص ٧٥، ح
١٦٨٩١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٩، ح ٢١٩٧٥.

(٥) الضجر: القلق والاضطراب من الغم.

(٦) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٩ ح ٣٦٣٤.

(٧) في «جن»: «قال».

(٨) «المُنْتَيِّ» بضم الميم، جمع المُنْتَيَةِ، وهو ما يتمنى الرجل. لسان العرب، ج ١٥،
ص ٢٩٤ (مني).

(٩) التَّخْوِيلُ: التَّمْلِيكُ، وَالِإِنْعَامُ، وَالِإِعْطَاءُ. وفي الواقي: «ما خَوَلْتُمْ: ما أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ
عَلَيْكُمْ، وَإِنَّمَا يَسْتَغْرِفُونَ الْمُوَاهِبَ لِعَدْمِ اكْتِفَائِهِمْ بِهَا، وَإِنَّمَا يَعْقِبُهُمُ الْحَسَرَاتُ =

وَتَسْتَضْغِرُونَ^(١) إِبَاهَا مَوَاهِبَ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَكُمْ^(٢)، وَتُعْقِبُكُمُ الْحَسَرَاتُ^(٣)
فِيمَا وَهَمْتُمْ بِهِ^(٤) أَنْفُسَكُمْ^(٥).

مساعدة الزوج لزوجه في عمل المنزل:

لكل واحد من الرجل والمرأة مسؤولية يقوم بها ولكن لا يوجد هناك مانع من أن يساعد أحدهما الآخر في مجال عمله فالمرأة تساعد زوجها في مجال عمله كالقراءة والكتابة له أو أي مجال آخر، وكذلك لا مانع للرجل أن يساعد زوجته في داخل المنزل وقد حدث ذلك من كبار شخصيات الإسلام كالرسول الأعظم ﷺ والإمام أمير المؤمنين علية السلام:

١ - ففي الصحيح عن هشام بن سالم:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ، قَالَ: «كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - يَحْتَطِبُ وَيَسْتَقِي وَيَكْنُسُ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ - سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهَا - تَطْحَنُ وَتَعْجِنُ وَتَحْبِزُ»^(٦).

= لأن المني لا حقيقة لها، ولا حد تنتهي إليه، ولذا قيل: المني رأس مال المفاليس». وراجع: لسان العرب، ج ١١، ص ٢٢٤ (خول).

(١) في «ي»: «و تصغرُون».

(٢) في «ي»: - «تعالي عندكم».

(٣) في «بس»: «الخسران».

(٤) في مرآة العقول، ج ١٩، ص ٣٤: «وهتمت، على بناء التفعيل، أي ما أقيمت في أنفسكم من الأوهام الباطلة».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٩، ص ٥٦١ ح ٨٤٢٥ باب ١٠ - باب كراهية الكسل، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٧. الوافي، ج ١٧، ص ٧٤، ح ٢١٩٨٢، الوسائل، ج ١٧، ص ٦١، ح ١٦٨٨٩.

(٦) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٩، ص ٥٦٢ ح ٨٤٢٨ باب ١١ - باب عمل الرجل.

٢ - وَعِنْ مُعَاذِ بْيَاعِ الْأَكْسِيَةِ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَحْلِبُ عَنْزَةً^(١) أَهْلِهِ»^(٢).

= في بيته، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٦ ح ١. الألماني ناطوفي، ص ٦٦٠، المجلس ٣٥، ح ١٣ . بسنده عن محمد بن أبي عميرة الفقيه، ج ٣، ص ١٧٩، ح ٣٦٤، معتقداً عن هشام بن سالم. الكافي، كتاب الروضة، ضمن ح ١٤٩٩١، بسند آخر، مع اختلاف يسير، الواقفي، ج ١٧، ص ٧٧، ح ١٦٨٩٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٢، ح ٢١٩٨٥؛ البحار، ج ٤٣، ص ١٥١، ح ٧.

(١) العنة: المائزة، وهي الآثى من المعز. الصاحح، ج ٣، ص ٨٨٧ (عنة).

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٦٣ ح ٨٤٢٩ باب ١١ - باب عمل الرجل في بيته، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٦ ح ٢. الواقفي، ج ١٧، ص ٧٧، ح ١٦٨٩٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٢، ح ٢١٩٨٦؛ البحار، ج ١٦، ص ٢٧٣، ح ٩٧.

إصلاح الأموال وتقدير المعيشة

المال نعمة من الله سبحانه و يجب على العبد أن يشكر مولاه على كل نعمة يسديها المولى له، و عليه أن يصلح ماله فينميه ويحافظ عليه واعتبر الشارع ذلك من الإيمان، ومن السخافة ونقصان الإيمان أن يتتساهم الإنسان في أمواله حتى تتفرق وتندثر ويصبح فقيراً يمد يده للآخرين، كما أنه من الأهمية بمكان الاهتمام بمعيشته وتقديرها وحسن التصرف في ذلك:

١ - فَعْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ :

عَزْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ فِي حِكْمَةِ آلِ دَاؤِدِ(٢) يَتَبَغِي لِلْمُسْلِمِ الْعَاقِلِ أَنْ لَا يُرِي ظَاعِنًا(٣) إِلَّا فِي ثَلَاثٍ(٤) مَرَّةً لِمَعَاشِ، أَوْ

(١) في الخصال، ص ١٢٠: «مكتوب» بدل «إن».

(٢) في الوافي: «في الحكمة لآل داود».

(٣) الظاعن: السائر، والمسافر؛ من الظعن، وهو السير والذهاب والارتحال. راجع: نسان العرب، ج ١٣، ص ٢٧٠؛ المصباح المنير، ص ٣٨٥ (ظعن).

(٤) في «ط» والمحاسن، ج ٥: - «ثلاث».

تَرْوِيدٌ لِمَعَادٍ، أَوْ لَذَّةٌ فِي غَيْرِ ذَاتٍ^(١) مُحَرَّمٌ^(٢)؛ وَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ^(٣) لَهُ سَاعَةٌ يُفْضِيُّ بِهَا إِلَى عَمَلِهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّلَهُ، وَسَاعَةٌ يُلْقِي إِخْوَانَهُ الَّذِينَ يُفَاضِلُونَهُمْ^(٤) وَيَقْعُدُونَهُ فِي أَمْرٍ أَخْرَى، وَسَاعَةٌ يُحَلِّي بَيْنَ نَفْسِهِ وَلَذَائِهَا فِي غَيْرِ مُحَرَّمٍ؛ فَإِنَّهَا عَوْنٌ عَلَى تِلْكَ^(٥) السَّاعَتَيْنِ^(٦).

(١) في «ط» والفقيه، ج ٢ و ٤ والمحاسن، ح ٥ والأمالي للطوسي، ص ٥٣٩ والخصال، ص ١٢٠ : «ذات».

(٢) في مرأة العقول، ج ١٩، ص ٣٥ : «العلة بالتحفيف مصدر ميمي، أو بالتشديد مفعول بباب التفعيل، أي خصلة ذات فعل محروم».

(٣) في «ط، جن» : «أن تكون».

(٤) في الوافي : «المفاوضة: المجادلة والمذاكرة، وأخذ ما عند صاحبك من العلم وإعطاؤك إياته ما عندك». وفي المرآة : «قوله ﷺ: يُفْضِيُّ بِهَا، على بناء المفعول، والباء للنسبة، أي يوصل بسببيها، أو على بناء الفاعل والباء للتعدية. والأول أظهر. وفي القاموس: المفاوضة: المجاورة في الأمر». وراجع: النهاية، ج ٢، ص ٤٧٩؛ القاموس المحيط، ج ١، ص ٨٨٠ (فرض).

(٥) في حاشية «اي» والوافي : «تينك».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩، ص ٥٦٣ ح ٨٤٣٠ باب ١٢ - بَابُ إِصْلَاحِ الْمَالِ وَتَقْدِيرِ الْمَعِيشَةِ، وفي طبع الإسلامية ح ٥ ص ٨٧ ح ١. الفقيه، ج ٢، ص ٢٦٥، ح ٢٣٨٦؛ والمحاسن، ص ٣٤٥، كتاب السفر، ح ٥؛ والخصال، ص ١٢٠، باب الثلاثة، ح ١١٠، بسند آخر. الفقيه، ج ٤، ص ٣٥٦، ضمن الحديث الطويل ٥٧٦٢، بسند آخر عن أبي عبد الله، عن أبيه عليه السلام عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم. المحاسن، ص ٣٤٥، كتاب السفر، ح ٤، بسند آخر عن أمير المؤمنين عليه السلام، مع اختلاف يسير، وفي كل المصادر إلى قوله: «أَوْ لَذَّةٌ فِي غَيْرِ ذَاتٍ مُحَرَّمٍ». وفي الخصال، ص ٥٢٥، أبواب العشرين، ضمن الحديث الطويل ١٣؛ ومعاني الأخبار، ص ٣٣٢، ح ١؛ والأمالي للطوسي، ص ٥٤٠، المجلس ١٩، ضمن الحديث الطويل ٢، بسند آخر عن النبي صلوات الله عليه وسلم، مع اختلاف. وفيه، ص ١٤٧، المجلس ٥، ذيل ح ٥٣، بسند آخر عن أمير المؤمنين عليه السلام، مع اختلاف. نهج البلاغة، ص ٥٤٥، المرسانة ٣٩٠، مع اختلاف؛ تحف العقول، ص ١٠، عن النبي صلوات الله عليه وسلم، إلى قوله: «أَوْ لَذَّةٌ فِي غَيْرِ ذَاتٍ مُحَرَّمٍ» مع اختلاف يسير، الوافي، -

فهذا الحديث يؤكّد أنّ المُسْلِم لا ينْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْافِر إِلَّا فِي إِحْدَى
حَالَاتٍ ثَلَاثَةٍ :

١ - أَنْ يَرْمِمْ وَيَصْلُحْ مَعَاشَهُ . مِنْ تِجَارَةٍ وَغَيْرِهَا .

٢ - أَنْ يَتَزَوَّدْ لِمَعَادِهِ وَلِلآخِرَةِ . مِنْ حَجَّ وَعُمْرَةِ وَزِيَاراتِ وَقْضَايَا
دِينِيَّة .

٣ - أَنْ تَكُونَ لَذَّةٌ فِي غَيْرِ مُحْرَمٍ .

كَمَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَقْسُمْ وَقْتَهُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

١ - الشَّأْنُ الْإِقْتَصَادِيُّ : أَنْ يَكُونَ لِعَمَلِهِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ .

٢ - الشَّأْنُ الْاجْتِمَاعِيُّ : مِنْ مَلَاقَةِ الإِخْوَانِ وَالتَّشَাوِرِ مَعْهُمْ .

٣ - الشَّأْنُ الْعَائِلِيُّ : مِنْ مَلَذَاتِهِ وَتَرْفِيهِ نَفْسِهِ فِي غَيْرِ مُحْرَمٍ . وَهَذَا
الْقَسْمُ هُوَ الْعُوْنُ لِلْقَسْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ فَعِنْدَمَا يَطْمَئِنُ نَفْسِيًّا وَيَرْتَاحُ يَتَحَقَّقُ
الْقَسْمَانِ الْأَوَّلَيْنِ .

٤ - وَعَنْ رَبِيعٍ^(١) ، عَنْ رَجُلٍ :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^(٢) قَالَ : «الْكَمَالُ كُلُّ الْكَمَالِ فِي ثَلَاثَةِ
وَذَكْرٍ^(٣) فِي ثَلَاثَةِ التَّقْدِيرِ فِي الْمُعِيشَةِ^(٤) .

= ج ١٧، ص ٨١، ح ١٦٨٩٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٣، ح ٢١٩٨٧؛ وفيه،
ج ١١، ص ٣٤٤، ح ١٤٩٧٤، إلى قوله: «أَوْ لَذَّةٌ فِي غَيْرِ ذَاتِ مُحْرَمٍ».

(١) في الكافي، ح ٥٠: «ربعي بن عبد الله».

(٢) في الكافي، ح ٥٠: «أبي جعفر^{عليه السلام}» بدل «أبي عبد الله^{عليه السلام}».

(٣) في «ظ، ي، بح، بس، بف، جد، جن» والوسائل: «فذكر».

(٤) في «بف»: - «في».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩؛ ص ٨٤٣١ ح ٥٦٤ باب ١٢ - باب إصلاح =

في الواфи: وتقدير المعيشة تعديلها بحيث لا يميل إلى طرفي الإسراف والتقتير بل يكون قواماً بين ذلك كما قال الله تعالى^(١):

٣ - وعن ثعلبة وأبيه، عن رجل:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِصْلَاحُ الْمَالِ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٢).

٤ - وعن ذريعة المحاربي:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَخْلًا بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا، رَزَقَهُمُ الرَّفِيقَ فِي الْمَعِيشَةِ»^(٤)^(٥).

=
المال وتقدير المعيشة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٧ ح ٢. الكافي، كتاب فضل العلم، باب صفة العلم وفضله...، ح ٥٠. وفي الأمالي للطوسى، ص ٦٦، المجلس ٦٦، ح ١، بسند آخر. المحسن، ص ٥، كتاب القرائن، ح ١١، بسند آخر عن أبي عبد الله، عن أبيه ع؛ التهذيب، ج ٧، ص ٢٣٦، ح ١٠٢٨، بسند آخر عن أبي جعفر ع؛ الخصال، ص ١٢٤، باب الثلاثة، ح ١٢٠، بسند آخر عن أمير المؤمنين ع؛ معاني الأخبار، ص ٢٥٨، ح ٥، بسند آخر عن الحسن ع؛ تحف العقول، ص ٢٩٢، عن الباقر ع؛ وفيه، ص ٣٢٤، عن الصادق ع؛ وفيه أيضاً، ص ٤٤٦، عن الرضا ع، وفي كل المصادر - إلا الكافي - مع اختلاف يسير، الواфи، ج ١٧، ص ٨٢، ح ١٦٩٠١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٥، ح ٢١٩٩٧.

(١) الواфи، ج ١٧، ص: ٨٣.

(٢) لم يرد هذا الحديث في «بس».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩؛ ص ٥٦٥ ح ٨٤٣٢ باب ١٢ - باب إصلاح المال وتقدير المعيشة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٧ ح ٣. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٦، ح ٣٦١٧، مرسلاً، الواфи، ج ١٧، ص ٨١، ح ١٦٩٠٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٣، ح ٢١٩٨٨.

(٤) في الجعفريات: - «فَقَهْمَهُمْ فِي الدِّينِ وَ».

(٥) في الزهد: + «وَ حَسْنُ الْخُلُقِ».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩؛ ص ٥٦٥ ح ٨٤٣٤ باب ١٢ - باب إصلاح

٥ - وروى المَحَامِلِيُّ عَنْ ذَرِيعٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا رَزَقَهُمُ الرَّفْقَ فِي الْمَعِيشَةِ وَحُسْنَ الْخُلُقِ»^(١).

٦ - وعن صالح بن حمزة، وعن بعض أصحابنا، قال: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «عَلَيْكَ بِإِصْلَاحِ الْمَالِ؛ فَإِنَّ فِيهِ مَنْهَةً لِلْكَرِيمِ^(٢)، وَاسْتَغْنَأَ عَنِ اللَّئِيمِ^(٣)».

٧ - عن عمَّارِ أَبِي عَاصِمٍ^(٤)، قال: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «أَرْبَعَةٌ لَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ: أَحَدُهُمْ كَانَ لَهُ

الْمَالُ وَتَقْدِيرُ الْمَعِيشَةِ، وَفِي طَبِيعِ الْإِسْلَامِيَّةِ ج ٥ ص ٨٨ ح ٥. الزهد، ص ٩٠، ٦٤، عن المحاملي، عن ذريعة، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ عن رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، الجعفريات، ص ١٤٩، بسنده آخر عن جعفر بن محمد، عن أبياته عَلَيْهِ السَّلَامُ عن رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، مع زيادة في آخره، الوافي، ج ١٧، ص ٨٣، ح ١٦٩٠٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٥، ح ٢١٩٩٨.

(١) الزهد؛ النص؛ ص ٢٧ ح ٦٣ وعنه البخاري ٧١/٣٩٤ والمُحَامِلِيُّ هو إما: شعيب المحاملي أو أبوه: صالح بن خالد المحاملي أبو شعيب... .

(٢) في «بغ»: «شَبَهَهُ». وقوله: «فَإِنَّ فِيهِ مَنْهَةً لِلْكَرِيمِ» أي مشرفة ومعلاة، من النهاية. يقال: نبه يتباه، إذا صار نبيها شريفاً. النهاية، ج ٥، ص ١١ (نبه). وفي الوافي: «وَإِنَّمَا كَانَ إِصْلَاحُ الْمَالِ مَنْهَةً لِلْكَرِيمِ؛ لَاَنَّ بِإِصْلَاحِ يَنْمُو الْمَالُ، وَبِنْمَوِ الْمَالِ يَتِيسِرُ الْكَرِيمُ، وَبِالْكَرِيمِ يَعْلُوُ الْكَرِيمُ وَيُشَرِّفُ». .

(٣) في «بغ، بف»: «الكريم».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٥٦٦ ح ٨٤٣٥ باب ١٢ - بَابُ إِصْلَاحِ الْمَالِ وَتَقْدِيرِ الْمَعِيشَةِ، وَفِي طَبِيعِ الْإِسْلَامِيَّةِ ج ٥ ص ٨٨ ح ٦. الوافي، ج ١٧، ص ٨٣، ح ١٦٩٠٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٣، ح ٢١٩٨٩.

(٥) تقدم الخبر بتضمه في الكافي، ذيل ح ٣٢٤٨، بنفس السندي عن عمران بن أبي عاصم، وقلنا هناك إن الصواب في العنوان «عمَّارِ أَبِي عَاصِمٍ» فلاحظ.

مَالٌ، فَأَفْسَدَهُ، فَيَقُولُ^(١): يَا رَبَّ ارْزُقْنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ عَلَيْهِ بَلَى
بِالْإِقْصَادِ؟^(٢).

الكاد على عياله كالمجاهد في سبيل الله:

اعتبر الإسلام الشخص الذي يكاد على عياله من الحلال كالمجاهد في سبيل الله بل أعظم أجرًا منه وليس ذلك إلا لأهمية هذا العمل المقدس وحفظ المجتمع من الفقر والتسلو، بل وحفظه من الوقع في الرذيلة والسلبيات الأخرى؛ فإن المجاهد يريد أن يدخل غير المسلمين إلى الإسلام أو تحصين المسلمين من الانحراف العقائدي وكذلك الكاد على عياله يقوم بهذه المهمة في دائرة الأسرة:

١ - ففي الصحيح عن الحلببي:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «الْكَادُ عَلَى عِيَالِهِ^(٤) كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٥).

(١) في الوسائل : «يقول».

(٢) في الوسائل : - / «الله عز وجل».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٤ ص ٣٥٠ ح ٦٢٣٠ باب ٨٧ - باب كراهة التصرف والتقطير، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٦ ح ١١. الكافي، كتاب الدعاء، باب من لا تستجاب دعوته، ح ٣٢٤٨، بهذا السندي وبسند آخر أيضاً، مع ذكر سائر الأربع، الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٨، ح ٩٩٧٦؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٦، ح ٢٧٨٦١.

(٤) في الفقيه: + «من حلال».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٤ ص ٥٦٦ ح ٨٤٣٦ باب ١٣ - باب من كاد على عياله، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٨ ح ١. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٨، ح ٣٦٣١، مرسلاً، من دون التصريح باسم المقصوم عليه. فقه الرضا علیه السلام، ص =

الكَدُّ: الشَّدَّةُ فِي الْعَمَلِ وَطَلَبِ الرِّزْقِ، وَالإِلْحَاجُ فِي مُحَاوَلَةِ
الشَّيْءِ^(١).

٢ - وَعَنْ فَضِيلٍ^(٢) بْنِ يَسَارٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^(٣)، قَالَ: «إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مُعْسِرًا، فَيَعْمَلُ^(٤)
بِقَدْرِ مَا يَقُولُ إِلَيْهِ^(٤) نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ، وَلَا يَطْلُبُ^(٥) حَرَامًا، فَهُوَ كَالْمُجَاهِدِ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٦).

٣ - بل جعلت بعض الروايات الكَاد على عياله إذا كان يقصد
كفهم عن الآخرين فهو أعظم أجرًا من المجاهدين في سبيل الله كما في
الصحيح عن زَكَرِيَّاً بْنِ آدَمَ:

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا^(٧)، قَالَ: «الَّذِي يَطْلُبُ مِنْ فَضْلِ

= ٢٠٨، عن النبي^(٩)؛ وفيه، ص ٢٥٥، مع زيادة في أوله، الوافي، ج ١٧، ص ٩٧، ح ١٦٩٣٧؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٦، ح ٢٢٠٠١.

(١) لسان العرب، ج ٣، ص ٣٧٧ (كدد).

(٢) في الوسائل: «فضيل».

(٣) في «ط، ي، بح، بس، جد، جن» وحاشية «جت» والوسائل: «يعمل». وفي «بح» والوافي: «فعمل».

(٤) في «ط، بح، بف» والوافي: - «به».

(٥) في «ط، ي، بح، بح، بف، جد، جن» والوافي والوسائل: «لا يطلب» بدون الواو.

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩؛ ص ٥٦٧ ح ٨٤٣٨ باب ١٣ - باب مِنْ كَدَّ عَلَى
عياله، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٨ ح ٣. راجع: الكافي، كتاب المعيشة،
باب الدين، ح ٨٤٥٩؛ والتهذيب، ج ٦، ص ١٨٤، ح ٣٨١؛ وقرب الاستناد،
ص ٣٤٠، ح ١٢٤٥، الوافي، ج ١٧، ص ٩٧، ح ١٦٩٣٩؛ الوسائل، ج ١٧،
ص ٦٧، ح ٢٢٠٠٣.

اللَّهُ يَعْلَمُ مَا يَكْفُرُ بِهِ عِيَالَهُ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ يَعْلَمُ»^(١).

أهمية كسب الحلال وخلط المفاهيم:

ربما يريد البعض المبالغة في طرح المفاهيم الإسلامية والتقييد بها وتطبيقها على نفسه وعلى الآخرين بعنوان الخشونة في ذات الله، وأنه لا تأخذ في الله لومة لائم، والتقوى، والتمسك بالدين بحذافيره، ومن تلك العناوين: الكسب الحلال الواقعي، والتقييد والتمسك به حتى يخرج عن الشبهات وهذا الأمر:

- ١ - غير مطلوب للشارع المقدس.
- ٢ - أنه غير مقدور للناس لأن معرفة هذا مختص بالله سبحانه ومن أطلعهم عليه من أولياء الله وأهل العصمة عليه السلام فمن يطب ذلك من غيرهم قد يخرج من حد الاعتدال.
- ٣ - أن هذا قوت النبئين المصطفين.
- ٤ - هذا خلط المفاهيم وتحميلها ما لا تتحمل ومن هنا جاءت الأوامر من أهل البيت عليه السلام من أنه يجب على الإنسان أن يضع الأمور في مواضعها ويطلب الحلال الظاهري في الكسب والمعيشة وليس مكلفاً بالحلال الواقعي فينبغي أن يسأل الله من رزقه الواسع وعلى هذا جاءت الأحاديث:

(١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص ٥٦٦ ح ٨٤٣٧ باب ١٣ - باب مَنْ كَذَّ عَلَى عِيَالِهِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٨ ح ٢. تحف العقول، ص ٤٤٥، الوفي ج ١٧، ص ٩٧، ح ١٦٩٣٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٧، ح ٢٢٠٠٢.

١ - ففي الصحيح عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ (١) أَبِي نَصْرٍ، قَالَ:
قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢) : جَعَلْتُ فِدَاكَ، أَذْعُو (٣) اللَّهَ عَزَّلَهُ أَنْ
يَرْزُقَنِي الْحَلَالَ.

فَقَالَ: «أَتَدْرِي مَا الْحَلَالُ؟».

فَقُلْتُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ، أَمَّا الَّذِي عِنْدَنَا فَالْكَسْبُ الطَّيِّبُ (٤) .
فَقَالَ: «كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْحَلَالُ (٥) فُؤُثُ
الْمُضطَهَنُ، وَلَكِنْ (٦) قُلْ: أَسْأَلُكَ مِنْ رِزْقِكَ الْوَاسِعِ» (٧).

٢ - وفي الصحيح عن مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ:
عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨)، قَالَ (٩): «نَظَرَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى رَجُلٍ

(١) في «ط»: - «محمد بن».

(٢) في الكافي، ح ٣٣٧٠: «الترضا».

(٣) في «ط، بع، بخ، بف، جت، جن»، والوافي والوسائل والكافي، ح ٣٣٧٠
وقرب الإسناد: «ادع».

(٤) في الوافي والكافي، ح ٣٣٧٠: «قلت: الذي عندنا الكسب الطيب». وفي
الوسائل: «قلت الذي عندنا طيب الكسب».

(٥) في الوافي والوسائل والكافي، ح ٣٣٧٠ وقرب الإسناد: + «هو».

(٦) في الوافي والكافي، ح ٣٣٧٠: «ثم قال» بدل «ولكن».

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٩ ص ٥٦٧ ح ٨٤٣٩ باب ١٤ - باب الْكَسْبُ
الْحَلَالِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٩ ح ١. والكافي، كتاب الدعاء، باب
الدعاء للرزق، ح ٣٣٧٠. وفي قرب الإسناد، ص ٣٨٠، ح ١٣٤٢، بستنه عن
أحمد بن محمد بن أبي نصر، الوافي، ج ٩، ص ١٦١١، ح ٨٨٣٦؛ الوسائل،
ج ٧، ص ١٢٢، ح ٨٩٠٦؛ البخاري، ج ١٠٣، ص ٢، ح ٤.

(٨) هكذا في «ط، ي، بع، بخ، بس، بف، جت، جد، جن» والطبعة الحجرية
والبخاري والكافي، ح ٣٣٦٩. وفي المطبوع وحاشية الطبعة الحجرية: + «الثاني».

(٩) في الكافي، ح ٣٣٦٩: + «سمعته يقول».

وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ رِزْقِكَ الْحَلَالِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلِيهِ السَّلَامُ:

سَأَلْتَ قُوتَ الشَّيْئَنَ، قُلِّ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ^(١) رِزْقًا^(٢) وَاسِعًا طَيِّبًا مِنْ رِزْقِكَ^(٣).

إحراز قوت سنته:

صاحب العائلة يجب عليه أن يكدد على عياله ويبذل جهده في سبيل تأمين قوته وقوتهم وعلى الأقل أن يحرز قوتهم لمدة سنة ولا ينبغي أن يتساهل في ذلك:

١ - ففي الصحيح عن الحسن بن الجهم، قال:

سَمِعْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ يَقُولُ: «إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَدْخَلَ^(٤) طَعَامَ سَنَتِهِ^(٥)، حَفَّ ظَهِيرَهُ وَاسْتَرَاحَ، وَكَانَ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا: لَا يَشْتَرِيَانِ عُقْدَةً^(٦)»

(١) في «ط»: «ارزقني» بدل «إني أسألك».

(٢) في الكافي، ح ٣٣٦٩ + «حلالا».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٩، ص ٥٦٧ ح ٨٤٤٠ باب ١٤ - باب الكسب الحلال، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٩ ح ٢. الكافي، كتاب الدعاء، باب الدعاء للرزق، ح ٣٣٦٩، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن معمر بن خلاد، عن أبي الحسن ع. الأمالي للنطوسي، ص ٦٧٨، المجلس ٣٧، ح ١٧، بسند آخر عن أبي عبد الله ع، مع اختلاف، الوافي، ج ٩، ص ١٦١١، ح ٨٨٣٥؛ الوسائل، ج ٧، ص ١٢٢، ح ٨٩٠٥؛ البخاري، ج ١١، ص ٦٨، ح ٢٣.

(٤) في الوافي: «آخر».

(٥) في «بس، جن» والوسائل وقرب الإسناد: «سنة».

(٦) العقدة: الضياعة والعقار الذي اعتقاده صاحبه ملكاً، والمكان الكثير الشجر، والنخل.

راجع: الصحيح، ج ٢، ص ٥١٠؛ القاموس المحيط، ج ١، ص ٤٣٦ (عقد).

حَتَّىٰ يُحرَزَ^(١) إِطْعَامٌ^(٢) سَتَهِمًا^(٣)^(٤).

٢ - وَعَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ :

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ النَّفْسَ إِذَا أَحْرَزَتْ قُوَّتَهَا، اسْتَقْرَرَتْ»^(٥).

٣ - وَعَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ :

عَنْ جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «قَالَ سَلْمَانُ^(٦) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : إِنَّ النَّفْسَ قَدْ تَلَثَّتْ^(٧) عَلَى صَاحِبِهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا^(٨) مِنَ الْعَيْشِ مَا تَعْتَمِدُ

(١) في «جٰت»: «حٰتٰ يحرزا». وفي حاشية «جٰت»: «حٰتٰ يدخل». (٢) في «جٰت»: «طعام».

(٣) في «جٰت»: «ستته». وفي «ط، ي، بع، بس، جد، جن» والوسائل والقرب: «يدخلا طعام سنة [القرب: السنة]» بدل «يحرز إطعام ستهما».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٥٦٩ ح ٨٤٤١ باب ١٥ - باب إِحْرَازِ الْقُوَّتِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٩ ح ١. قرب الإسناد، ص ٣٩٢، ح ١٣٧٣، عن الحسن بن الجهم، الوافي، ج ١٧، ص ٩٣، ح ١٦٩٢٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٣٤، ح ٢٢٩٢٧.

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٥٧٠ ح ٨٤٤٢ باب ١٥ - باب إِحْرَازِ الْقُوَّتِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٩ ح ٢. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٦، ح ٣٦١٩، مرسلاً، وفيه: «قال: وقال رسول الله ص...» الوافي، ج ١٧، ص ٩٣، ح ١٦٩٢٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٣٤، ح ٢٢٩٢٨.

(٦) في «جن»: «سليمان».

(٧) الْلُّؤْثَةُ - بالضم -: الاسترخاء والبطء. واللوث، بالفتح: القوة. والالتباث: الاختلاط، والالتفات، والإبطاء. قاله الجوهرى في الصحاح، ج ١، ص ٢٩١ (لوث). وفي مرآة العقول، ج ١٩، ص ٩: «[النفس] قد تلثّت على صاحبها، أي تطئ وتحابس عن الطاعات، أو تسترخي وتضعف عنها، أو تقوى وتشجع على صاحبها ولا تطيعه».

(٨) في «ط»: - «أهـا».

عَلَيْهِ، فَإِذَا هِيَ أَحْرَزَتْ مَعِيشَتَهَا، اطْمَأْنَثُ»^(١).

قال الصدوق: و - سَأَلَ مُعَمَّرُ بْنَ خَلَادٍ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ حَبْسِ الطَّعَامِ سَنَةً.

فَقَالَ: «أَنَا أَفْعَلُهُ»^(٢).

يعني بذلك إحرار القوت.

(١) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٥٧٠ ح ٨٤٤٣ - باب إحرار القوت، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٩ ح ٣. والكافي، كتاب المعيشة، باب دخول الصوفية على أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، ضمن الحديث الطويل ٨٣٥٢، عن علي بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعة بن صدقة، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، عن سليمان رضي الله عنه. تحف العقول، ص ٣٥١، الوافي، ج ١٧، ص ٩٤، ح ١٦٩٣١؛ البحار، ج ٢٢، ص ٣٨١، ح ١٥.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٧ ح ٣٦٢٠.

العمل التجاري أفضل من أن يؤجر الإنسان نفسه

وذلك سبيل طلب الأكثر فائدة فإن كثيراً من الناس يتحير بين أن يدخل الوظيفة الحكومية أو الشركة الأهلية بمرتب شهري يقبضه آخر الشهر، وبين أن يعمل في مجال الأعمال الحرة سواء كان في التجارة أو الأمور الأخرى مع توفر رأس المال أو المقومات للعمل، وهنا تأتي الإرشادات الدينية وتقول إن الإنسان الذي يتمكن من الأعمال والتجارة الحرة أفضل له وأكثر فائدة من أن يتقييد بإجارة نفسه وقد قدمت هذه النصيحة عدة روايات:

١ - فَعَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مَنْ آجَرَ نَفْسَهُ، فَقَدْ حَظَرَ عَلَى
نَفْسِهِ الرِّزْقَ»^(١).

(١) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩؛ ص ٥٧٠ ح ٨٤٤٤ باب ١٦ - باب كراهة إجارة الرجل نفسه، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٠ ح ١٠٣ من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٧٤ ح ٣٦٥٧. الواقفي، ج ١٧، ص ١٤، ح ١٧٠٢٣؛
الوسائل، ج ١٧، ص ٢٢٨، ح ٢٢٤٢١، وج ١٩، ص ١٠٣، ح ٢٤٢٤٤.

٢ - وَ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى: «وَكَيْفَ^(١) لَا يَحْظُرُهُ، وَمَا أَصَابَ فِيهِ^(٢)
فَهُوَ لِرَبِّهِ الَّذِي آجَرَهُ»^(٣).

إن حمل المぬ في هذين الخبرين على الكراهة لزم القول بكون معاملة موسى وشعيب عليهم السلام معاملة مكرودة، وكذا إن حمل على ما إذا استغرقت جميع أوقات الأجير بحيث لم يبق لنفسه وقت، إلا أن لا نلتزم باستغراق الإجارة جميع أوقات موسى عليه السلام.

٣ - وَعَنْ ابْنِ سِنَانٍ:

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْإِجَارَةِ؟
فَقَالَ: «صَالِحٌ^(٤)، لَا يَأْسَ بِهِ^(٥) إِذَا نَصَحَ قَدْرَ طَاقَتِهِ؛ قَدْ^(٦) آجَرَ
مُوسَى عليه السلام نَفْسَهُ وَأَشْرَطَ^(٧)، فَقَالَ: إِنْ شِئْتُ ثَمَانِيَّ^(٨)؛ وَإِنْ شِئْتُ
عَشْرًا، فَأَنْزَلَ^(٩) اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: «أَنْ تَأْجُرْنِي ثَمَنِي حِجَّاجٌ فَإِنْ أَتَمْتَ عَشْرًا
فَمِنْ عِنْدِكُمْ»^{(١٠)(١١)}.

(١) في «بع» والوسائل: «كيف» بدون الواو.

(٢) في «ط، بع، بس، جد» والوسائل: - «فيه».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٥٧٠ ح ٨٤٤٤ باب ١٦ - باب كراهيّة إجارة الرجل نفسيه، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٠ ح ١٦ من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٧٤ ح ٣٦٥٧. الواقي، ج ١٧، ص ١٤٧، ح ١٧٠٢٤؛
الوسائل، ج ١٧، ص ٢٣٨، ح ٢٢٤٢١؛ وج ١٩، ص ١٠٣، ح ٢٤٢٤٥.

(٤) في «بع، بف»: «صلاح».

(٥) في الاستبصار: «للناس» بدل «لا يأس به».

(٦) في الوسائل والتهديب: «فقد».

(٧) في «بع»: - «و اشتراط».

(٨) في الواقي: «ثمانية».

(٩) في «ط، ب، جد»: «و أنزل».

(١٠) سورة القصص، الآية: ٢٧.

(١١) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٥٧١ ح ٨٤٤٥ باب ١٦ - باب كراهيّة =

٤ - وَعَنْ عَمَّارِ السَّابَاطِيِّ، قَالَ :

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَفَافُ : الرَّجُلُ يَتَجَرُّ، فَإِنْ هُوَ آجَرٌ نَفْسَهُ،
أَعْطَىٰ (١) مَا (٢) يُصِيبُ فِي (٣) تَجَارَتِهِ.

فَقَالَ : «لَا يُؤَاجِرْ نَفْسَهُ، وَلِكُنْ يَسْتَرْزُقُ اللَّهُ بِعِكْرِهِ وَيَتَجَرُّ (٤) ؛ فَإِنَّهُ إِذَا
آجَرَ نَفْسَهُ، حَظَرَ عَلَى نَفْسِهِ الرِّزْقَ» (٥)(٦).

إِحْجَارَةِ الرَّجُلِ نَفْسَهُ، وَفِي طَبَعِ الْإِسْلَامِيَّةِ ج ٥ ص ٩٠ ح ٢. التَّهذِيب، ج ٦، ص
٣٥٣، ح ١٠٣؛ وَالْاسْتِبْصَارُ، ج ٣، ص ٥٥، ح ١٧٨، مُعْلِقاً عَنْ أَحْمَدَ بْنَ
مُحَمَّدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِنِ سَنَانَ. الْفَقِيهُ، ج ٣، ص ١٧٣، ح ٣٦٥٥، مُعْلِقاً عَنْ
مُحَمَّدَ بْنَ حَالِدِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ سَنَانَ، الْوَافِيُّ، ج ١٧، ص ١٤٧، ح
١٧٠٢٦؛ الْوَسَائِلُ، ج ١٧، ص ٢٣٨، ح ٢٢٤٢٢.

(١) فِي «بَخ» وَالْفَقِيهِ: + «أَكْثَر».

(٢) فِي الْفَقِيهِ: «مَمَّا».

(٣) فِي «بَخ، بَف» وَالْوَافِيِّ: «مِنْ».

(٤) فِي «بَس»: + «نَفْسَهُ».

(٥) حَظَرَ أَيْ مَنْعَ كَأْنَهُ مَنْعَ عَلَى نَفْسِهِ الرِّزْقِ لَا تَكَالَهُ عَلَى الْغَيْرِ، وَفِي الْوَافِيِّ: «فِي
الْتَّهذِيبَيْنِ جَمْعُ بَيْنِ الْأَخْبَارِ بِحَمْلِ الْمَنْعِ عَلَى الْكَرَاهِيَّةِ. وَفِيهِ أَنَّهُ يَبْعَدُ أَنْ يَكُونَ
مَعْالَمَةً مُوسَى وَشَعِيبَ - عَلَى نَبِيَّنَا وَآلِهِ وَبَيْتِهِ - مَعْالَمَةً مُكَرَّوَهَةً، وَالْأُولَى أَنْ
يَحْمِلَ الْمَنْعَ مَا إِذَا اسْتَغْرَقَتْ أَوْقَاتُ الْمُؤْجَرِ كَلَّهَا بِحِيثُ لَمْ يَقِنْ لِنَفْسِهِ مِنْهَا شَيْءٌ،
كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الرِّوَايَةُ الْأُخْرِيَّةُ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ بِتَعْبِينِ الْعَمَلِ
دُونَ الْوَقْتِ كَلَّهُ فَلَا كَرَاهِيَّةُ فِيهَا، كَيْفَ وَقَدْ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ يُؤَاجِرْ نَفْسَهُ
لِلْعَمَلِ لِيَهُودِيٍّ وَغَيْرِهِ فِي مَعْرِضِ طَلَبِ الرِّزْقِ، كَمَا وَرَدَ فِي عَدَّةِ مِنَ الْأَخْبَارِ».

(٦) الْكَافِيُّ (ط - دَارُ الْحَدِيثِ)؛ ج ٩، ص ٥٧١ ح ٨٤٤٦ بَابُ ١٦ - بَابُ كَرَاهِيَّةِ
إِحْجَارَةِ الرَّجُلِ نَفْسَهُ، وَفِي طَبَعِ الْإِسْلَامِيَّةِ ج ٥ ص ٩٠ ح ٩٠. التَّهذِيبُ، ج ٦، ص
٣٥٣، ح ١٠٢؛ وَالْاسْتِبْصَارُ، ج ٣، ص ٥٥، ح ١٧٧، مُعْلِقاً عَنْ أَحْمَدَ بْنَ
مُحَمَّدَ. الْفَقِيهُ، ج ٣، ص ١٧٤، ح ٣٦٥٦، مُعْلِقاً عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي
الْمَقْدَامَ، الْوَافِيُّ، ج ١٧، ص ١٤٨، ح ١٧٠٢٧؛ الْوَسَائِلُ، ج ١٧، ص ٢٣٨، ح
٢٢٤٢٣.

الاعتماد في العمل على نفسه:

من الخطأ الفادح أن يعتمد الإنسان في العمل في كلّ صغيرة وكبيرة على غيره وبالأخص الأجنبي أو من ليس له اختصاص أو لم يكن أميناً فكثيراً ما يؤدي إلى خسارته وتمزق تجارتة وأعماله، نعم في الشركات الكبرى أو الأعمال الضخمة التي تقوم بالعمل الجماعي على صاحب العمل أن يتولى هو بنفسه المسؤلية أو من يثق به من المقربين إليه، وهذا لا يختص بجانب العمل المادي بل يشمل المواضيع الأخرى مثل الأبحاث العلمية سواء كانت تحقيقية أم غيرها فإن الاعتماد الكلي على الغير يوقع صاحب العمل في مفارقات كبيرة وأخطاء عظيمة.

وفي جانب العمل المادي حذرت جملة من الروايات من أن يعتمد الإنسان في الأعمال المهمة والعظيمة على غيره:

١ - فَعْنُ يُونُسَ، عَنْ رَجُلٍ :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهَا أَنَّهُ^(١) قَالَ^(٢) : «بَاشِرْ كِبَارَ أُمُورِكَ بِنَفْسِكَ^(٣) ، وَكُلْ^(٤) مَا شَفَتْ^(٥) إِلَى غَيْرِكَ».

(١) في «ط، بع، بس، جد، جن» والوافي والوسائل : - «أنه».

(٢) في «بع، بف»: + «يا يونس».

(٣) في الوسائل : - «بنفسك».

(٤) في «ط»: - «كل».

(٥) في «ي، بع، جت» والوسائل : «شق». وفي «بع، بف» وحاشية «بع، جت، جن» والوافي: «سفل». وفي الفقيه: «صغر منها» بدل «شفت». و «كل ما شفت» أي كل ما كان رقيقاً خفيفاً؛ من الشفت بمعنى الرقة والهزل. راجع: لسان العرب، ج ٩، ص ١٧٩ (شفت).

قُلْتُ : ضَرَبَ أَيِّ شَيْءٍ ؟

قَالَ : « ضَرَبَ أَشْرِيهَةَ ^(١) الْعَقَارِ ^(٢) وَمَا أَشْبَهَهَا » ^(٣) .

٢ - عَنِ الْأَرْقَطِ ، قَالَ :

قَالَ ^(٤) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا تَكُونَنَّ دَوَاراً فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا تَلِي ^(٥) دَقَائِقَ الْأَشْيَاءِ بِنَفْسِكِكَ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمُرْءِ الْمُسْلِمِ ^(٦) ذِي الْحَسَبِ وَالَّذِينَ أَنْ يَلِي شِرَاءَ دَقَائِقَ الْأَشْيَاءِ بِنَفْسِهِ مَا خَلَ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ ^(٧) ؛ فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لِلَّذِي الدِّينِ وَالْحَسَبِ أَنْ يَلِيَّهَا بِنَفْسِهِ : الْعَقَارُ ، وَالرَّقِيقُ ، وَالْأَبْلَى » ^(٨) .

(١) في المرأة: « قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : ضرب أشرية، أي مثلاها». وقال الجوهرى: «يجمع الشراء على أشرية، وهو شاذ؛ لأنَّ فعلًا لا يجمع على أفعلة». الصحاح، ج ٦، ص ٢٣٩١ (جرى).

(٢) «العقار» بالفتح: كل ملك ثابت له أصل، كالدار والنخل. وربما أطلق على المتعاقب. المصباح المنير، ص ٤٢١ (عقر).

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٥٧٢ ح ٨٤٤٧ باب ١٧ - باب مُباشرة الأشياء بنفسه، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٠ ح ١. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٩، ح ٣٦٣٨، مرسلًا الوافي، ج ١٧، ص ٧٨، ح ١٦٨٩٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٧٢، ح ٢٢٠١٨.

(٤) هكذا في «ط، ي، بح، بخ، بس، بف، جد، جن» والوافي والوسائل والفقیه. وفي «جت» والمطبوع: + «لي».

(٥) في الوسائل: «تل».

(٦) في التحف: - «المسلم».

(٧) في المرأة: «لعلَّ الاستثناء منقطع».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٩، ص ٥٧٣ ح ٨٤٤٨ باب ١٧ - باب مُباشرة الأشياء بنفسه، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩١ ح ٢. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٩، ح ٣٦٣٩، متعلقاً عن الأرقط. تحف العقول، ص ٣٧٩، مع اختلاف يسیر، الوافي، ج ١٧، ص ٧٨، ح ١٦٨٩٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٧٣، ح ٢٢٠١٩.

أثر الدعاء في تحصيل الرزق

العمل المادي وكسب الرزق والكلّ على العيال وأن يُقيّت الإنسان نفسه وعائلته كلّها أمور واجبة وعلى الإنسان أن يسعى إليها ولكن لا تقتصر على الجهد الجسدي والفكري فقط، بل تحتاج في كثير من الأحيان أن يتوجه بالدعاء إلى الله سبحانه حتى يهبي له من أمره رشداً ويرزقه من حيث لا يحتسب، ولعل الحاجة هي سبب من أسباب الدعاء والتوجّه إلى الله فتحصل علاقة ورابط قوي بينهما قال الصدوق: وَ - قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ أَرْزَاقَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْسَبُونَ وَدَلِيلُكَ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ وَجْهَ رِزْقِهِ كَثُرَ دُعَاؤُهُ^(١).

وعن عمرو بن جميع:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَفَافُ، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ عَلَيْهِ مِنْ فَضْلِهِ، افْتَنَرَ»^(٢).

(١) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٥ ح ٣٦٠٨. وهو مروي في الكافي ج ٥ ص ٨٤ مسندًا عن علي بن السري عن أبي عبد الله ع.

(٢) هكذا في النسخ التي قوبلت، والوافي والوسائل والاختصاص. وفي المطبوع: «فقد افتقر».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٢٩٩ ح ٣٠٦٥. الاختصاص، ص ٢٢٣، -

وعن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

قال النبي ﷺ: «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى سِلَاحٍ يُنْجِيْكُمْ مِنْ أَعْدَائِكُمْ،
وَيُدِرُّ^(١) أَرْزَاقُكُمْ؟

قالوا: بلى، قال: تدعون ربكم بالليل والنهار؛ فإن^(٢) سلاح المؤمن الدعاء^(٣).

ومن هذا يتبيّن أهمية الدعاء في طلب الرزق خصوصاً للمؤمنين حيث الارتباط الوثيق بالله سبحانه.

نماذج من أدعية الرزق:

١ - دعاء في الفريضة للرزق:

ففي الصحيح عن زيد الشحام:

عن أبي حَعْفَرٍ عليه السلام، قال: «ادْعُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ فِي الْمَكْتُوبَةِ وَأَنْتَ سَاجِدٌ: يَا خَيْرَ الْمَسْؤُلِينَ، وَيَا خَيْرَ الْمُعْطِينَ، ارْزُقْنِي وَارْزُقْ عِيَالِي مِنْ

= مرسلًا، الواقي، ج ٩، ص ١٤٧٢، ح ٨٥٦٥؛ الوسائل، ج ٧، ص ٢٤، ح ٨٦٠٤.

(١) «ج، د، ز: + / عليكم».

(٢) في حاشية «ص»: «قال».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٣٠٢ ح ٣٠٧٢. الجعفريات، ص ٢٢٢،
بسند آخر عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام عن رسول الله عليهما السلام. ثواب الأعمال،
ص ٤٥، ح ١، بسند آخر عن موسى بن جعفر عليهما السلام عن رسول الله عليهما السلام، وفيهما
مع اختلاف بسير، الواقي، ج ٩، ص ١٤٧٥، ح ٨٥٧١؛ الوسائل، ج ٧، ص ٣٩، ح ٨٦٥٦.

فَضْلِكَ الْوَاسِعٍ^(١)؛ فَإِنَّكَ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ^(٢).

٢ - دعاء في حال أبطأ الرزق:

ففي الصحيح عن أبي بصير، قال:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ اسْتَبْطَأْتِ الرِّزْقَ، فَغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ لِي: «قُلِ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَكْفُلُنِي بِرِزْقِي وَرِزْقِ كُلِّ دَابَّةٍ يَا خَيْرَ مَدْعُوْ، وَيَا خَيْرَ مَنْ أَعْطَى، وَيَا خَيْرَ مَنْ سُئِلَ، وَيَا أَفْضَلَ مُرْتَجِي^(٣)، افْعُلْ بِي كَذَا وَكَذَا»^(٤).

٣ - دعاء آخر لطلب الرزق:

في الصحيح عن مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ:

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «نَظَرَ أَبُو جَعْفَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَقُولُ:

(١) في «ب، ج، ص، بس، بف» وانوافي والوسائل، ح ٨٢١٢ و ٨٩٠٢ ومصباح المتهجد والمصباح لنكتفعمي: / «الواسع».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٤٨٦ ح ٣٣٦٥ باب ٥٣ - باب الدُّعاء للرزق.

مصباح المتهجد، ص ١٩٩؛ والمصباح لنكتفعمي، ص ١٧٠، الفصل ٢٠، من دون الإسناد إلى المعصوم عَلَيْهِ السَّلَامُ. وراجع: المقنية، ص ١٣٤ وص ١٥٧، الوافي، ج ٩، ص ١٦٠٨، ح ٨٨٢٩؛ الوسائل، ج ٦، ص ٣٧٢، ح ٨٢١٢؛ وج ٧، ص ١٢١، ح ٨٩٠٢.

(٣) في حاشية «ج»: «من يرتحى» بدل «مرتجى».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٤، ص ٤٨٤ ح ٣٣٦٣ باب ٥٣ - باب الدُّعاء للرزق. الوافي، ج ٩، ص ١٦٠٨، ح ٨٨٢٨.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ^(١) مِنْ رِزْقِكَ الْحَلَالِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:
سَأَلْتَ قُوتَ^(٢) النَّبِيِّنَ، قُلَّ:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رِزْقًا^(٣) وَاسِعًا طَيِّبًا مِنْ رِزْقِكَ^(٤).

٤ - دعاء آخر لطلب الرزق:

في الصحيح عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرٍ، قَالَ:
قُلْتُ لِلرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٥): جُعِلْتُ فِدَاكَ، ادْعُ^(٦) اللَّهَ عَزَّلَهُ أَنْ يَرْزُقَنِي
الْحَلَالَ، فَقَالَ:

«أَتَدْرِي مَا الْحَلَالُ؟» قُلْتُ^(٧): الَّذِي عِنْدَنَا الْكَسْبُ^(٨)

(١) في شرح المازندراني: «ارزقني» بدل «إني أسألك».

(٢) «القوت»: ما يمسك الرّمق من الرزق. ترتيب كتاب العين، ج ٣، ص ١٥٣٨
(قوت).

(٣) هكذا في النسخ التي قوبلت وشرح المازندراني والواфи والوسائل والكافى، ح ٨٤٤٠. وفي المطبوع: + / [حلاً].

(٤) الكافى (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٤٨٩ ح ٣٣٦٩ باب ٥٣ - باب الدّعاء
للرزق.

الكافى، كتاب المعiese، باب الكسب الحلال، ح ٨٤٤٠، عن محمد يحيى، عن
أحمد بن محمد بن عيسى، عن معمر بن خلاد وعلي بن محمد بن بندار، عن
أحمد بن أبي عبدالله، عن محمد بن عيسى جميعاً، عن معمر بن خلاد، عن أبي
الحسن الثاني ع. الأمانى للطوسى، ص ٦٧٨، المجلس ٣٧، ح ١٧، بسند
آخر عن أبي عبدالله ع، مع اختلاف، الواфи، ج ٩، ص ١٦١١، ح ٨٨٣٥
الوسائل، ج ٧، ص ١٢٢، ح ٨٩٥٠.

(٥) في الكافى، ح ٨٤٣٩: «لأبي الحسن».

(٦) في الكافى، ح ٨٤٣٩: «أدعوك».

(٧) في «بر، بف» والواifi والكافى، ح ٨٤٣٩: «فقلت». وفي الكافى، ح ٨٤٣٩
«جعلت فداك أمّا».

(٨) في «بس»: «كسب». وفي الكافى، ح ٨٤٣٩ وقرب الإسناد: «فالكسب».

الطَّيِّبُ^(١)، فَقَالَ: «كَانَ عَلَيَّ بْنُ الْحُسَيْنِ يَقُولُ: «الْحَلَالُ هُوَ^(٢)
قُوتُ الْمُضْطَفِينَ» ثُمَّ قَالَ^(٣): «فُلٌ^(٤): أَسْأَلُكَ مِنْ رِزْقِكَ الْوَاسِعِ»^(٥).

٥ - دعاء جالب للرزق:

فَعَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ:

سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنْ يُعْلَمَنِي دُعَاءً لِلرِّزْقِ، فَعَلَمَنِي دُعَاءً مَا
رَأَيْتُ أَجْلَبَ مِنْهُ لِلرِّزْقِ^(٦)، قَالَ: «فُلٌ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي^(٧) مِنْ فَضْلِكَ
الْوَاسِعِ، الْحَلَالِ الطَّيِّبِ، رِزْقًا وَاسِعًا، حَلَالًا طَيِّبًا، بَلَاغًا لِلَّذْنِي
وَالآخِرَةِ، صَبَّاً صَبَّاً، هَنِيَّاً مَرِيَّاً، مِنْ غَيْرِ كَدٍ وَلَا مِنْ^(٨) مِنْ
أَحَدٍ مِنْ^(٩) خَلْقِكَ إِلَّا سَعَةً مِنْ فَضْلِكَ الْوَاسِعِ؛ فَإِنَّكَ قُلْتَ
﴿...وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(١٠) فَمِنْ فَضْلِكَ أَسْأَلُ، وَمِنْ عَطِيَّتِكَ

(١) في الوسائل: «طَيِّبُ الْكَسْب».

(٢) في الكافي، ح ٨٤٣٩: - / «هُوَ».

(٣) في الكافي، ح ٨٤٣٩ وقرب الإسناد: «وَلَكِنْ بَدَلَ «ثُمَّ قَالَ».

(٤) في الوسائل: + / «اللَّهُمَّ إِنِّي».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٤٩٠ ح ٣٣٧٠ باب ٥٣ - باب الدُّعَاء
لِلرِّزْقِ. الكافي، كتاب المعيشة، باب الكسب الحلال، ح ٨٤٣٩. وفي قرب
الإسناد، ص ٣٨٠، ح ١٣٤٢، عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنَ
مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي نَصْرٍ، مَعَ اختِلَافِ يَسِيرٍ، التَّوَافِي، ج ٩، ص ١٦١١، ح ٨٨٣٦.
الوسائل، ج ٧، ص ١٢٢، ح ٨٩٠٦؛ الْبَحَارُ، ج ١٠٣، ص ٢، ح ٤.

(٦) في «د، ز، ص، بـ، بـ» وحاشية «ج» والتوافي ومرأة العقول: «الرِّزْقُ مِنْهُ».

(٧) في «بـ»: «إِنِّي أَسْأَلُكَ» بَدَلَ «ارْزُقْنِي».

(٨) في «بـ»: - / «مِنْ».

(٩) هكذا في «بـ، ج، د، ز، ص، بـ، بـ» وشرح المازندراني والتوافي ومرأة
العقل. وفي المطبوع: - / «مِنْ».

(١٠) سورة النساء، الآية: ٣٢.

أسأل، وَمِنْ يَدِكَ الْمُلَائِي^(١) أَسْأَلُ^(٢).

٦ - دعاء عن السُّقْمِ والفقير:

فَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، قَالَ:

أَبْطِأْ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَاهُ.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا أَبْطَأْتِ بِكَ عَنَّا؟».

فَقَالَ: السُّقْمُ وَالْفَقْرُ، فَقَالَ لَهُ: «أَفَلَا أَعْلَمُكَ دُعَاءً يَذْهَبُ اللَّهُ عَنْكَ

بِالسُّقْمِ وَالْفَقْرِ؟»

قَالَ^(٤): بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَقَالَ: «قُلْ: لَا حُوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ^(٥)، تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَخَذْ صَاحِبَةً وَلَا^(٦) وَلَدًا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الدُّلُلِ وَكَبِيرٌ^(٧)».

(١) في مرآة العقول: «الملاي، يوزن فعلى مؤنة ملأن، أي مزيد قدرتك الم المملوءة من نعم الدنيا والآخرة أسأل».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٤: ص ٤٨٤ ح ٣٣٦٢ باب ٥٣ - باب الدُّعَاءُ لِنُرُوقِ المصباح للكفعمي، ص ١٧٠، الفصل ٢٠، من دون الإسناد إلى المعصوم ع. راجع: ح ١٢ من هذا الباب؛ والتهذيب، ج ٦، ص ٦٩؛ وكتاب المزار للمفيد، ص ٣٠، الوافي، ج ٩، ص ١٦٠٧، ح ٨٨٢٦.

(٣) في «ص» والوافي: «السُّقْمُ». وهو يقتضي كون «يذهب» من الإفهام.

(٤) في «بر، بف» والوافي: «فقال».

(٥) في «ب، ج، د، ز، ص، بر، بس» والوافي: - / «العلِيُّ الْعَظِيمُ».

(٦) في «ب، د، ز، ص، بس» وحاشية «ج» والوافي ومرآة العقول: - / «صَاحِبَةٌ وَلَا».

(٧) إشارة إلى الآية ١١١ من سورة الإسراء. وفي مرآة العقول، ج ١٢، ص ٣٨٦: «وَقَوْلُهُ: **«وَكِيرٌ تَكِيرٌ»**، فِي الْآيَةِ عَطَفَ عَلَى **«قُلْ»**، وَتَوجِيهُهُ هُنَا مَشْكُلٌ، وَيُمْكَنُ =

قال: فَمَا لِيْثَ أَنْ عَادَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدٌ^(١)
أَذْهَبَ اللَّهُ عَنِي السُّقْمَ^(٢) وَالْفَقْرَ^(٣).

٧ - دعاء بعد صلاة الليل للرزق:

فَعْنُ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ:

شَكَوْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْحَاجَةَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يُعْلَمَنِي دُعَاءً
فِي^(٤) الرُّزْقِ، فَعَلَمَنِي دُعَاءً مَا احْتَجَتْ مُنْذُ دَعَوْتُ بِهِ، قَالَ: «قُلْ فِي
دُبَرٍ^(٥) صَلَاةِ اللَّيْلِ وَأَنْتَ سَاجِدٌ: يَا حَيْرَ مَدْعُوٌّ، وَيَا حَيْرَ مَسْؤُلٍ، وَيَا

= توجيهه بوجوهه... الرابع: ما يروى عن بعض الأفاضل أنه كان يقرؤه على صيغة الماضي، أي كبره كل شيء تكبراً، ولا يبعد أن يكون في الأصل «أكبره» على صيغة المتكلّم، فصتحف ظناً منهم أنه موافق للأية.

(١) في «ز»: - / «قد».

(٢) في «ب، ج، د، ز، ص، بس»: «بالسقم».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٤٨٥ ح ٣٣٦٤ باب ٥٣ - باب الدعاء للرزق.

والكافي، كتاب الروضة، ح ١٤٨٨٠، بسنده آخر عن أبي عبدالله عٰ عن رسول الله عٰ. وفي المحسن، ص ٤٢، كتاب ثواب الأعمال، ح ٥٦، بسنده آخر عن أبي عبدالله، عن آبائه عٰ عن رسول الله عٰ، وفيهما مع زيادة في أوله. الجمعةيات، ص ٢١٩، بسنده آخر عن جعفر بن محمد، عن آبائه عٰ عن رسول الله عٰ. الأمالي للمفيض، ص ٢٢٨، المجلس ٢٧، ح ٢، بسنده آخر عن محمد بن جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه عٰ عن رسول الله عٰ. تفسير العياشي، ج ٢، ص ٣٢٠، ح ١٨١، عن التوفلي، عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عٰ عن النبي عٰ، وفي الثلاثة الأخيرة إلى قوله: «وكبره تكبيرها»، وفي كلها مع اختلاف يسيراً. الوافي، ج ٩، ص ١٦٠٩، ح ٨٨٣١.

(٤) هكذا في النسخ التي قوبلت. وفي المطبوع: - / «طلب».

(٥) في «ب، ج، د، ص، بـ، بـ، بـ» وشرح المازندراني ومراة العقول: - / «دبر».

أَوْسَعَ مِنْ أَعْطَى، وَيَا حَيْرَ مُرْتَجِي^(١)، ارْزُقْنِي وَأَوْسَعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ،
وَسَبِّبْ لِي رِزْقًا مِنْ قِبَلِكَ؛ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(٢).

٨ - دعاء في قضاء الدين وطلب الرزق:

فَعُنْ أَبِي حَمْزَةَ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ذُو عِيَالٍ وَعَلَيَّ دِينٌ، وَقَدِ اشْتَدَتْ^(٣) حَالِي، فَعَلِمْنِي دُعَاءً أَذْعُو اللَّهَ عَلَيْكَ بِهِ لِيَرْزُقْنِي^(٤) مَا أَفْضَيْتَ^(٥) بِهِ دِينِي، وَأَسْتَعِنُ^(٦) بِهِ عَلَى عِيَالِي^(٧).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٨): يَا عَبْدَ اللَّهِ، تَوَضَّأْ^(٩) وَأَسْبِغْ^(١٠) وُضُوءَكَ، ثُمَّ صَلُّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ^(١١)، ثُمَّ قُلْ: يَا مَاجِدُ، يَا

(١) في حاشية «ج، بف»: «من يرجو» بدل «مرتجي».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٤٨٦ ح ٣٣٦٦ باب ٥٣ - باب الدُّعاء لِلرِّزْقِ.

الوافي، ج ٩، ص ١٦٠٧، ح ٨٨٢٧.

(٣) في «ز»: «وَقَدِ اشْتَدَ».

(٤) في «ج، د، ز، ص، بس»: «يرزقني». وفي «بر، بف» والوافي: «وَيَرْزُقُنِي». وفي الكافي، ح ٥٦٦٥: «إذا دعوت به رزقني الله». وفي التهذيب: «إذا دعوت الله عَلَيْكَ بِهِ رَزْقَنِي اللَّهُ كَلَاهِما بَدِلْ «أَدْعُو اللَّهَ عَلَيْكَ بِهِ لِيَرْزُقْنِي».

(٥) في التهذيب: - / «ما أفضي به ديني، وأستعين به على عيالي».

(٦) في الكافي، ح ٥٦٦٥ والتهذيب: - / «رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٧) في مرآة العقول: «توضأ، بالهمز». وفي بعض النسخ: توض، بالقلن ووالحذف على خلاف القياس، أو هو لغة أيضاً.

(٨) في حاشية «ج، بس»: «وَتَسْمَ». وفي مرآة العقول «وَتَسْمَ». وهو حال عن المستتر في «صل» لا جواب، كما صرّح به في المرآة.

(٩) في الكافي، ح ٥٦٦٥ والتهذيب: / «فِيهِما».

وَاحِدٌ^(١)، يَا كَرِيمٌ^(٢)، يَا دَائِمٌ^(٣)، أَتَوْجَهُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّ
الرَّحْمَةِ^(٤)؛ يَا مُحَمَّدُ، يَا^(٤) رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَتَوْجَهُ إِلَيْكَ إِلَى اللَّهِ رَبِّكَ
وَرَبِّي^(٥) وَرَبِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْ تُصَلِّيَ^(٦) عَلَى مُحَمَّدٍ^(٧) وَ^(٨) أَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَسْأَلُكَ
نَفْحَةً^(٩) كَرِيمَةً^(١٠) مِنْ نَفْحَاتِكَ، وَفَتْحًا يَسِيرًا، وَرِزْقًا وَاسِعًا لِلْمُبَهِّرِ
شَعْثَيِّ^(١١)، وَأَقْضِيَ بِهِ دَيْنِي، وَأَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى عِيَالِي^(١٢).

(١) في مرآة العقول: «يا واحد، هو الواحد بالوحدة الحقيقة... وقد يقرأ بالجيم: هو الغني الذي لا يفتقر. وقد وجد يجد جدة، أي استغنى غنى لا فقر بعده. وهو هنا مخالف للمضبوط في النسخ».

(٢) في «ج»: - / «يا كريم».

(٣) في «ب، د، ص، س» والكاففي، ح ٥٦٦٥: - / «يا دائم». وفي الواфи: «يا دائم يا كريم». وفي التهذيب: «يا كريم يا واحد يا كريم» بدل «يا واحد يا كريم يا دائم».

(٤) في «ص»: - / «يا».

(٥) في «ز» والكاففي، ح ٥٦٦٥ والتهذيب: - / «وربي».

(٦) قوله: «أن تصلي» من تتمة أجزاء الدعاء ومتعلق بقوله: «أتوجه إليك»، مجرور محلاً ببدل اشتغال لمحمد، ويمكن أن يكون بتقدير: في أن تصلي، فالنطرف متعلق بـ «أتوجه». هذا على ما في أكثر النسخ بصيغة الخطاب، وأما علينا في بعض النسخ: «أن يصلي» بصيغة الغيبة، فهو حينئذ متصل بقوله: «إني أتوجه بك» إلا أن في قوله: «على محمد وأهل بيته» عدولًا عن الخطاب إلى الغيبة لقصد التبرك، أو الاستلذاذ، أو الاهتمام. قال المازندراني: «هذا غاية الجهد فيربط هذه الفقرة بما قبله؛ فليتأمل».

راجع: شرح المازندراني، ج ١٠، ص ٣٣٤؛ مرآة العقول، ج ١٢، ص ٣٨٨.

(٧) في «ب»: + / «وَآلِ مُحَمَّد».

(٨) في «بف» والكاففي، ح ٥٦٦٥ والتهذيب: + / «على».

(٩) «الفحة»: هبوب الريح وريح المسك. وهي مستعارة للعطية وتوجه الرحمة وسطوع آثارها.

(١٠) في الكافي، ح ٥٦٦٥ والتهذيب: - / «كريمة».

(١١) أي أجمع به ما تفرق من أمري. النهاية، ج ٢، ص ٤٧٨ (شعت). وفي مرآة العقول: «الشعت، بالتحريك: انتشار الأمر... وقد يقرأ بكسر العين ليكون صفة مشبهة، وهو خلاف للمضبوط في النسخ».

(١٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٤٨٧ ح ٣٣٦٧ باب ٥٣ - باب الدُّعاء لِلرِّزْقِ.

=

٩ - دعاء آخر لطلب الرزق:

فَعْنُ أَبِي سَعِيدِ الْمُكَارِي وَغَيْرِهِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام هَذَا الدُّعَاءُ:

(يَا رَازِقَ ^(١) الْمُقْلِينَ ^(٢)، يَا ^(٣) رَاحِمَ الْمَسَاكِينِ، يَا ^(٤) وَلِيِّ
الْمُؤْمِنِينَ، يَا ^(٥) ذَا الْقُوَّةِ الْمُتِينِ ^(٦)، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ ^(٧)،
وَارْزُقْنِي وَعَافِنِي، وَاكْفُنِي مَا ^(٨) أَهْمَنِي» ^(٩).

= الكافي، كتاب الصلاة، باب الصلاة في طلب الرزق، ح ٥٦٦٥، عن عدة من
أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن أبي داود. التهذيب، ج
٣، ص ٤٧٣، ح ٩٦٦، معلقاً عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن أبي داود،
وفيه: «عن أبي جعفر عليه السلام قال: جاء رجل إلى الرضا عليه السلام فقال له: يابن رسول
الله...»، مع اختلاف يسير، النوافي، ج ٩، ص ١٦٠٨، ح ٨٨٣٠.

(١) في «بر»: «رزاق».

(٢) «الإقلال»: قلة الجدة. ورجل مقل وأقل: فقير. القاموس المحيط، ج ٢، ص
١٣٨٦ (قل).

(٣) في «ز»، ص: «و يا».

(٤) في «ص» والنوافي: «و يا».

(٥) في «ب»، ح، ص: وشرح المازندراني والنوفي ومرأة العقول: «و يا». وفي المرأة:
«وفي بعض النسخ زيد هنا العاطف: ويا ذا القوة. ففي: إنما عطف هنا لتحقق
شرط صحته، وهو تحقق المناسب والمغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه؛
للتآحاد في المضاف والاختلاف في المضاف إليه فيهما، بخلاف السوابق،
لاتحادهما فيهما».

(٦) «المتين»: منصوب عند المازندراني صفة للمضاف لا للمضاف إليه. ونسبة
المجلسى إلى المشهور ثم قال: «وعلى القراءة الشادة مجرور صفة للمضاف إليه،
وهو بعيد».

(٧) في «ز» وحاشية «ج»: «بيت محمد».

(٨) في «ب»: «ممّا».

(٩) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٤٨٨ ح ٣٣٦٨ باب ٥٣ - باب الدُّعَاءِ للرَّزْقِ.
النوافي، ج ٩، ص ١٦١٠، ح ٨٨٣٣.

١٠ - دعاء آخر لطلب الرزق:

فَعَنْ مُفْضِلٍ بْنِ مَرْيَدٍ^(١):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ، قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ أَوْسِعْ عَلَيَّ فِي رِزْقِي، وَامْدُدْ^(٢) لِي فِي عُمُرِي^(٣)، وَاجْعَلْنِي^(٤) مِمْنَ تَنْتَصِرُ^(٥) بِهِ لِدِينِكَ، وَلَا تَسْتَدِلْ بِي غَيْرِي»^(٦).

١١ - دعاء آخر في طلب الرزق:

فَعَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلِيِّهِ دُعَاءً فِي الرِّزْقِ:

«يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مَنْ حَقُّهُ عَلَيْكَ عَظِيمٌ أَنْ تُصْلِيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ^(٧) مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَرْزُقَنِي الْعَمَلَ بِمَا عَلِمْتَنِي مِنْ مَعْرِفَةٍ^(٨)».

(١) في «ب، د، بـف» وحاشية «بر، بـس»: «مرثى». وفي «ج، بـس» وحاشية «بـف»: «يزيد». لاحظ ما قدمناه في الكافي، ح ٩٩.

(٢) في «بر، بـف» وحاشية «ج»: «او مـد».

(٣) في الكافي، ح ٣٤٦٤+/ «واغفر لي ذنبي».

(٤) هكذا في النسخ التي قوبنت وشرح المازندراني ومرأة العقول. وفي المطبوع: «اجعل لي».

(٥) هكذا في «ب، ج، د، بر، بـس» وشرح المازندراني والوافي ومرأة العقول والكافي، ح ٣٤٦٤. وفي «از، ص، بـف» والمطبوع: «يتصر».

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٤٩٠ ح ٣٣٧١ باب ٥٣ - باب الذناء للرزق. الكافي، كتاب الدعاء، باب دعوات موجزات...، ح ٣٤٦٤، بسند آخر عن أبي جعفر ع. الفقيه، ج ١، ص ٣٣٦، ضمن ح ٩٨٢، عن عذة من أصحابنا، عن أبي عبدالله ع. التهذيب، ج ٣، ص ٩٢، ضمن ح ٢٥٢، بسند آخر عن أحدهما ع، وفيهما مع اختلاف يسير. وراجع: التهذيب، ج ٣، ص ١٠٢، ح ٢٦٤ الوافي، ج ٩، ص ١٦١٠، ح ٨٨٣٤.

(٧) في حاشية «بس»: «أهل».

(٨) في «بر»: «معروف».

حَقْكَ، وَأَنْ تَبْسُطَ عَلَيَّ مَا حَظِرْتَ^(١) مِنْ رِزْقَكَ^(٢).

١٢ - دعاء آخر في طلب الرزق:

فَعْنُ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّا قَدْ اسْتَبْطَأْنَا^(٣) الرِّزْقَ، فَغَضِبَ، ثُمَّ
قَالَ^(٤): قُلْ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَكْفُلُنَا بِرِزْقِنَا وَرِزْقِ كُلِّ دَاتِهِ، فَيَا خَيْرَ مَنْ
دُعِيَ، وَيَا خَيْرَ مَنْ سُئُلَ، وَيَا خَيْرَ مَنْ أُعْطِيَ^(٧)، وَيَا أَفْضَلَ مُرْتَجِي،
أَفْعَلُ بِي كَذَا وَكَذَا^(٨).

١٣ - دعاء الإمام السجاد عَلَيْهِ السَّلَامُ في طلب الرزق:

روى أبو بصير^(٩)، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال:

«كَانَ عَلَيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ يَدْعُو^(١٠) بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ إِنِّي

(١) حَظْرَتَهُ حَظْرًا: منعته. المصباح المنير، ص ١٤١ (حظرة).

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٤٩١ ح ٣٢٧٢ باب ٥٣ - باب الدُّعَاءِ لِلرِّزْقِ. عَدَةُ الداعي، ص ٢٧٦، الباب ٥، والمصباح للكفعمي، ص ١٦٨، الفصل ٢٠، مرسلاً عن الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ، الواقفي، ج ٩، ص ١٦١١، ح ٨٨٣٧.

(٣) في الواقفي: «لقد استبطأت» بدل «إنما قد استبطأنا».

(٤) في الواقفي: + / (لي).

(٥) في «بس»: - / «قل اللَّهُمَّ». وفي «بف»: - / «قل».

(٦) في «ز»: «إِنِّي».

(٧) في الواقفي: «يَا خَيْرَ مَدْعُوٍّ، وَيَا خَيْرَ مَنْ أُعْطِيَ، وَيَا خَيْرَ مَنْ سُئُلَ» بدل «فِيَا خَيْرٌ
- إِلَى - مَنْ أُعْطِيَ».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٤٩١ ح ٣٢٧٣ باب ٥٣ - باب الدُّعَاءِ لِلرِّزْقِ.
راجع: ح ٢ من هذا الباب الواقفي، ج ٩، ص ١٦٠٨، ح ٨٨٢٨.

(٩) المسند معلق على سابقه. وطريق المصنف إلى أبي بصير، هو نفس الطريق.

(١٠) في «د»: + / (الله).

أَسْأَلُكَ حُسْنَ الْمَعِيشَةِ^(١)، مَعِيشَةً أَتَقَوِّي بِهَا عَلَى جَمِيعِ حَوَائِجِي^(٢)، وَأَتَوَضَّلُ^(٣) بِهَا فِي الْحَيَاةِ إِلَى آخِرَتِي مِنْ غَيْرِ^(٤) أَنْ تُشْرِقَنِي^(٥) فِيهَا فَأَطْغَى، أَوْ^(٦) تَقْتَرَ^(٧) بِهَا عَلَيَّ فَأَشْقَى، أَوْسَعْ عَلَيَّ مِنْ حَلَالِ رِزْقِكَ، وَأَفْضُ^(٨) عَلَيَّ مِنْ سَبِّ^(٩) فَصِيلَكَ نِعْمَةً مِنْكَ^(١٠) سَابِغَةً، وَعَطَاءً غَيْرَ مَمْنُونِ، ثُمَّ لَا تَشْغُلَنِي عَنْ شُكْرِ نِعْمَتِكَ بِإِكْثَارِ مِنْهَا^(١١) تَلْهِينِي بِهُجَّتِهِ^(١٢)، وَتَقْتِنِي^(١٣) زَهْرَاتُ زَهْرَتِهِ^(١٤)، وَلَا بِإِقْلَالٍ عَلَيَّ مِنْهَا يَقْصُرُ

(١) في مرآة العقول: «حسن المعيشة»، بضم الماء، ويمكن أن يقرأ بالتحريك. والمعيشة الحسنة هي الكفاف، وهو ما يكفي للحوائج الضرورية ولا يزيد عنها زيادة توجب الطغيان والاقتحام على العصيان... فقوله: «معيشة» بالنصب عطف بيان لحسن المعيشة. ويحتمل الجر عطف بيان للمعيشة.

(٢) في «ج»: « حاجات». وفي «بر، بس» والوافي: « حاجاتي».

(٣) في شرح المازندراني: «أتولسل».

(٤) في «ز»: - / «غير».

(٥) في الوافي: «ترفني»، أي يجعلني متذمراً متذمراً في ملاذ الدنيا وشهواتها». ويجوز فيه البناء على الإفعال والتفعل.

(٦) في «ز»: «و».

(٧) في «ب»: «تقترها». ويجوز فيه البناء على الإفعال والتفعل.

(٨) هكذا في «بر» وحاشية «ج، د» وشرح المازندراني والوافي ومرآة العقول. وفي «ب، ج، د، ص، بس» والمطبوع: «أفضل». وفي «ز، بف»: «اقض».

(٩) «الستيب»: العطاء. القاموس المحيط، ج ١، ص ١٨٠ (سيب).

(١٠) في «ب»: + / «واسعة».

(١١) في «بر، بف» وحاشية «ج»: «ما» بدل «منها».

(١٢) «البهجة»: الحسن. وينتج فهو بهيج، وابتهر بالشيء: إذا فرج به المصباح المنير، ص ٦٣ (بهيج).

(١٣) في «ب، د، بف» ومرآة العقول: «وتغتنني». وفي «بر»: «وتغتنني». وفي «بس»: «ويغتنني». وفي شرح المازندراني: «ولا تقتنني». ويجوز فيه البناء على الإفعال والتفعل كما هو الظاهر من شرح المازندراني والمرأة.

(١٤) في «في «ب»: «زهرية». وفي «ز، بر» وحاشية «ج، ص» ومرآة العقول: «زهرة»، =

بِعَمَلِي كُدُّهُ، وَيَمْلأُ صَدْرِي هَمَّهُ، أَعْطَنِي مِنْ ذَلِكَ يَا إِلَهِي^(١) غَنِّيَ عَنْ^(٢)
 شَرَار^(٣) حَلْقِكَ، وَبَلَاغًا أَنَّا لَيْهُ رِضْوَانَكَ^(٤)، وَأَعُوذُ بِكَ يَا إِلَهِي مِنْ شَرِّ
 الدُّنْيَا وَشَرِّ^(٥) مَا فِيهَا، لَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا عَلَيَّ^(٦) سِجْنًا، وَلَا فِرَاقَهَا عَلَيَّ
 حُرْنَا، أَخْرِجْنِي^(٧) مِنْ فِتْنَتِهَا مَرْضِيًّا غَنِّيًّا، مَقْبُولًا فِيهَا عَمَلِي إِلَى دَارِ
 الْحَيَاةِ^(٨) وَمَسَاكِينِ الْأَخْيَارِ، وَأَبْدِلْنِي بِالدُّنْيَا الْفَانِيَةِ تَعِيمَ الدَّارِ الْبَاقِيَةِ؛
 اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَذْلَهَا^(٩) وَأَزْلَزَهَا وَسَطْوَاتِ شَيَاطِينِهَا^(١٠)
 وَسَلَاطِينِهَا وَنَكَالِهَا^(١١)، وَمِنْ بَغْيِ^(١٢) مِنْ بَغِيٍّ^(١٣) عَلَيَّ فِيهَا؛ اللَّهُمَّ مِنْ

= وزهرة الدنيا: غضارتها وحسنها. و «الزهور»: المنظر الحسن. يقال: زهي الشيء لعينك. راجع: الصاحب، ج ٦، ص ٢٣٧٠ (زها).

(١) في «ب»: (يا إلهي من ذلك).

(٢) في «ص»: (من).

(٣) في «بر»: (أشرار).

(٤) في «بر، بف» وحاشية «ج» والوافي: (رضائه).

(٥) في شرح المازندراني ومرأة العقول: - / «شر».

(٦) في «ب، د، ز، بر، بس، بف» والوافي ومرأة العقول: (علي الدنيا).

(٧) في حاشية «بر»: (أجرني).

(٨) في «بر، بف» والوافي: «الخلود». وفي حاشية «ج»: (الحياة، الخلود) إشارة إلى النسختين. و «الحيوان»: الحياة. قوله تعالى: «...وَإِنَّكَ لَذَّارَ الْآخِرَةِ لَهُ الْحَيَاةُ» [العنكبوت ٢٩]: أي ليس فيها إلا حياة مستمرة دائمة خالدة لا موت فيها، فكأنها في ذاتها حياة. مجمع البحرين، ج ١، ص ١١٥ (حيا).

(٩) «الأزل» بالفتح والسكون: الضيق والشدة، وبالكسر والسكون: الكذب والداهية. راجع: القاموس السحيط، ج ٢، ص ١٢٧٢ (أزل).

(١٠) في «ز»: (شيطانها).

(١١) في حاشية «ج»: (او سكانها).

(١٢) في «ب»: - / «من بغي». وفي حاشية «بس»: «أبغى» بدل «من بغي».

(١٣) في «بف»: (أبغى).

كادني فِكْدُهُ؛ وَمَنْ أَرَادَنِي فَأَرِدُهُ، وَفُلَ^(١) عَنِي حَدَّ^(٢) مَنْ نَصَبَ لِي حَدَّهُ،
وَأَطْفَبَ^(٣) عَنِي نَارَ مَنْ شَبَ^(٤) لِي وَقُودَهُ^(٥)، وَأَكْفَنِي مَكْرَ الْمَكَرَةَ،
وَاقْفَأْتَهُ^(٦) عَنِي عَيْوَنَ الْكَفَرَةَ، وَأَكْفَنِي هَمَ^(٧) مَنْ أَدْخَلَ عَلَيَّ هَمَّهُ، وَادْفَعَ
عَنِي شَرَّ الْحَسَدَةَ^(٨)، وَأَعْصِمَنِي مِنْ ذَلِكَ بِالسَّكِينَةَ، وَأَبْسَنِي دُرْعَكَ
الْحَصِينَةَ، وَأَخْبَانِي^(٩) فِي سِتْرُكَ^(١٠) الْوَاقِي^(١١)، وَأَصْلَحَ لِي^(١٢) حَالِي،
وَصَدَقَ قَوْلِي بِقَعَالِي، وَبَارِكَ لِي فِي أَهْلِي وَمَالِي^(١٣).

(١) في «ز، ص»: «وَقَلَّ». و «الفلة»: الثلمة في السيف. و جمعها: فُلول. النهاية، ج ٣، ص ٤٧٢ (فلل).

(٢) في مرآة العقول: «الحدّ»: الحدة والسوره، وطرف السيف والسكنين ومثله. وحدّدت السكين: رقت حده، وأحدّته: جعلت له حدّاً. ففي الكلام استعارة مكنية وتخيلية. وكذا الفقرة الآتية».

(٣) هو من تخفيف الهمزة بقلبها ياءً وحذفها. وأصلها: أطفى.

(٤) شب النار تثبّت: توقّدت. ويتعذّر بالحركة فيقال: شبّتها أشبّها: إذا ذكّيتها. المصباح المنير، ص ٣٠٢ (شب).

(٥) في مرآة العقول: «ولَمَّا عرَفْتَ أَنَّ «شَبَّ» يَاتِي لازِماً ومتعدِّياً فَيمكِن أَنْ يَقْرَأَ: «وَقُودَهُ» - بفتح الواو - بالنَّصْب وبِالْتَّرْفُعِ. فتدبر».

(٦) في «ز»: «واقفنا».

(٧) في «ز»: - / «هم».

(٨) في «ز»: «الحسد».

(٩) في «ب، ز، ص، بر، بس، بف» وحاشية «ج، د» وشرح المازندراني: «وأحببني». وفي «ج، د» ومرآة العقول: «وأجتنّي». قال في المرأة: «على بناء الإفعال بالجيم والئون المشدّدة». وَخَبَأَ الشَّيْءَ يَخْبُئُهُ خَبَأْ: ستره. لسان العرب، ج ١، ص ٦٢ (خبأ). (١٠) «الستر» بالفتح والكسر، والأول مصدر والثاني هو الساتر. والثاني أنساب عند المازندراني والمجلسي.

(١١) في «ز، ص»: «الوافي».

(١٢) في «ز»: - / «لي». وفي مرآة العقول: + / «في». وقال: «أي في نفسي».

(١٣) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٤، ص: ٤٩٢ ح ٣٣٧٤ باب ٥٣ - باب الدُّعاء للرُّزْقِ. راجع: الكافي، كتاب الدعاء، باب دعوات موجزات...، ح ٣٤٦٣؛ والشهيد، ج ٣، ص ٧٦، ح ٦، الوافي، ج ٩، ص ١٦١٢، ح ٨٨٣٨.

وفي الصحيفة السجادية: (٢٩) (وَكَانَ مِنْ دُعَائِهِ إِذَا قُتِّرَ عَلَيْهِ
الرِّزْقُ):

(١) اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَبْتَلَيْنَا فِي أَرْزَاقِنَا بِسُوءِ الظَّنِّ، وَفِي آجَالِنَا بِطُولِ
الْأَمْلِ حَتَّى التَّمَسْنَا أَرْزَاقَكَ مِنْ عِنْدِ الْمَرْزُوقَيْنَ، وَظَمِيعَنَا بِأَمَالِنَا فِي
أَعْمَارِ الْمُعْمَرِيْنَ. (٢) فَصَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَهَبْ لَنَا يَقِينًا صَادِقًا
تَكْفِينَا بِهِ مِنْ مَوْنَةِ الظَّلَبِ، وَأَلْهَمْنَا ثِقَةً خَالِصَةً تُعْفِينَا بِهَا مِنْ شِدَّةِ
النَّصَبِ (٣) وَاجْعَلْ مَا صَرَحْتَ بِهِ مِنْ عِدَاتِكَ فِي وَحْيِكَ، وَأَثْبِعْتَهُ مِنْ
قَسْمِكَ فِي كِتَابِكَ، قَاطِعًا لِاْهْتِمَامِنَا بِالرِّزْقِ الَّذِي تَكَفَّلْتَ بِهِ، وَحَسِّنْا
لِلَاْسِتِغْالِ بِمَا ضَمِّنْتَ الْكِفَايَةَ لَهُ (٤) فَقُلْتَ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ الْأَصْدِقُ،
وَأَقْسَمْتَ وَقَسْمُكَ الْأَكْبَرُ الْأَوْفَى: «وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ».

(٥) ثُمَّ قُلْتَ: «فَوَرَبِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌ يَنْتَلِ مَا أَنْكُمْ نَطْفُونَ» (١).

وتحت رقم (١٩) (وَكَانَ مِنْ دُعَائِهِ، إِذَا عِنْدَ الْإِسْتِسْقَاءِ بَعْدَ
الْجَذْبِ):

(١) اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْعَيْثَ، وَانْشِرْ عَلَيْنَا رَحْمَتَكَ بِعِنْدِكَ الْمُعْدِيقِ مِنَ
السَّحَابِ الْمُسْنَاقِ لِنَبَاتِ أَرْضِكَ الْمُؤْنِقِ فِي جَمِيعِ الْآفَاقِ.

(٢) وَامْنُنْ عَلَى عِبَادِكَ بِإِيَّاعِ الشَّمَرَةِ، وَأَحْيِ بِلَادِكَ بِيُلُوغِ الرَّهْرَةِ،
وَأَشْهِدْ مَلَائِكَتَكَ الْكِرَامَ السَّفَرَةَ بِسَقْيِ مِنْكَ نَافِعَ، دَائِمِ غُرْرَةٍ، وَاسِعِ
دِرَرَةٍ، وَابِلِ سَرِيعِ عَاجِلٍ. (٣) تُحْيِي بِهِ مَا قَدْ مَاتَ، وَتُرْدِ بِهِ مَا قَدْ
فَاتَ وَتُخْرِجْ بِهِ مَا هُوَ آتٍ، وَتُوَسِّعْ بِهِ فِي الْأَقْوَاتِ، سَحَابًا مُتَرَاكِمًا

(١) الصحيفة السجادية: ص ١٣٦.

هَنِئَا مَرِيشاً طَبَقاً مُجْلِجاً، غَيْرَ مُلْتَ وَدْفَة، وَلَا خُلْبٌ بَرْقَة. (٤) اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثاً مُغِيثاً مَرِيعاً مُمْرِعاً عَرِيفاً وَاسِعاً غَزِيرَاً، تَرْدُ بِهِ النَّهِيْضُ، وَتَجْبِرُ بِهِ الْمَهِيْضَ (٥) اللَّهُمَّ اسْقِنَا سَقْياً تُسَيِّلُ مِنْهُ الطَّرَابَ، وَتَمْلأُ مِنْهُ الْجِبَابَ، وَتُفْجِرُ بِهِ الْأَنْهَارَ، وَتُثْبِتُ بِهِ الْأَشْجَارَ، وَتُرْخَصُ بِهِ الْأَسْعَارَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ، وَتَنْعَشُ بِهِ الْبَهَائِمَ وَالْخَلْقَ، وَتُكَمِّلُ لَنَا بِهِ طَيَّاتِ الرِّزْقِ، وَتُثْبِتُ لَنَا بِهِ الزَّرْعَ وَتَدْرِرُ بِهِ الضرَّعَ وَتَزِيدُنَا بِهِ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِنَا.

(٦) اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ظِلَّهُ عَلَيْنَا سَمُوماً، وَلَا تَجْعَلْ بَرْدَهُ عَلَيْنَا حُسُوماً، وَلَا تَجْعَلْ صَوْبَهُ عَلَيْنَا رُجُوماً، وَلَا تَجْعَلْ مَاءَهُ عَلَيْنَا أَجَاجَاً. (٧) اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَارْزُقْنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(١).

وَمِنْ دُعَائِهِ فِي طَلْبِ الرِّزْقِ قَوْلُهُ :

(٨) اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَاكْفُنِي مَا يَشْعُلُنِي إِلَاهْتِمَامُ بِهِ، وَاسْتَعْمَلْنِي بِمَا تَسْأَلُنِي عَدَا عَنْهُ، وَاسْتَفْرَغْ أَيَّامِي فِيمَا خَلَقْتَنِي لَهُ، وَأَعْنِنِي وَأُوْسِعْ عَلَيَّ فِي رِزْقِكَ، وَلَا تَقْتِنِي بِالنَّظَرِ، وَأَعْزِنِي وَلَا تَبْتَلِنِي بِالْكِبْرِ، وَعَبْدُنِي لَكَ وَلَا تُفْسِدْ عِبَادَتِي بِالْعُجْبِ، وَأَجْرِ لِلنَّاسِ عَلَى يَدِي الْخَيْرِ وَلَا تَمْحَقْهُ بِالْمَنْ، وَهَبْ لِي مَعَالِي الْأَخْلَاقِ، وَاعْصِمْنِي مِنَ الْفَخْرِ^(٢).

وَمِنْ دُعَائِهِ فِي الرِّزْقِ قَوْلُهُ :

(٩) اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَاجْعَلْ أُوْسَعْ رِزْقَكَ عَلَيَّ إِذَا

(١) الصَّحِيفَةُ السَّجَادِيَّةُ؛ ص ٩٠.

(٢) الصَّحِيفَةُ السَّجَادِيَّةُ؛ ص ٩٢.

كَبِرْتُ، وَأَقْوَى قُوَّتِكَ فِي إِذَا نَصِبْتُ، وَلَا تُبْتَلِينِي بِالْكَسْلِ عَنْ عِبَادَتِكَ، وَلَا الْعَمَى عَنْ سَبِيلِكَ، وَلَا بِالْتَّعَرُضِ لِخَلَافِ مَحْبَبِكَ، وَلَا مُجَامِعَةٌ مِنْ تَفْرِقَ عَنْكَ، وَلَا مُفَارِقَةٌ مِنْ اجْتَمَعَ إِلَيْكَ^(١).

وغيرها من أدعية له في هذا المجال.

ومن الأدعية فيما إذا كان التاجر في السوق منها:

١ - ما جاء في الصحيح عن معاوية بن عمارة :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّاً، قَالَ: «إِذَا دَخَلْتَ سُوقَكَ^(٢)، فَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهَا وَخَيْرِ أَهْلِهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلَمَ، أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَبْغِي^(٣)، أَوْ يُبَغِّنِي عَلَيَّ، أَوْ أَعْتَدِي^(٤)، أَوْ يُعْتَدِي^(٥) عَلَيَّ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ، وَشَرِّ فَسَقَةِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ، وَحَسْبِيَ^(٦) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، عَلَيْهِ تَوَكِّلْتُ، وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ»^(٧).

(١) الصحيفة السجادية؛ ص ٩٦

(٢) في «ط»: «سوقاً».

(٣) في «ي، جت»: «وأبغى».

(٤) في «ي، بع، بف»: «وأعتدي».

(٥) في «جن»: «أن يعتدي».

(٦) في «ي»: «حسبي» بدون الواو.

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ١٠، ص ٣٣ ح ٨٧١٧ باب ٥٧ - باب مِنْ ذِكْرِ الله تعالى في السوق. التهذيب، ج ٧، ص ٩، ح ٣٢، معلقاً عن أحمد بن محمد؛ الوافي، ج ١٧، ص ٤٤٩، ح ١٧٦١٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٠٧، ح ٢٢٨٥٤.

١ - عَنْ حَنَانِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ لِي^(١) أَبُو جَعْفَرٍ^ع: «يَا أَبَا الْفَضْلِ، أَمَا لَكَ^(٢) مَكَانٌ تَقْعُدُ فِيهِ فَتَعْامِلُ^(٣) النَّاسَ؟».

قَالَ^(٤): قُلْتُ: بَلِي.

قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُؤْمِنٌ^(٥) يَرْوُحُ أَوْ يَعْدُ^(٦) إِلَى مَجْلِسِهِ أَوْ سُوقِهِ^(٧)، فَيَقُولُ^(٨) حِينَ يَصْبِعُ رِجْلَهُ^(٩) فِي السُّوقِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَشَأْلُكَ مِنْ خَيْرِهَا، وَخَيْرِ أَهْلِهَا»^(١٠) إِلَّا وَكَلَّ اللَّهُ بَعْلَكَ بِهِ^(١١) مِنْ يَحْفَظُهُ وَيَحْفَظُ عَلَيْهِ^(١٢) حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَيَقُولُ لَهُ: قَدْ أَجْرَتَ^(١٣) مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا يَوْمَكَ هَذَا^(١٤) يَإِذْنِ اللَّهِ بَعْلَكَ، وَقَدْ رُزِقْتَ^(١٥) خَيْرَهَا وَخَيْرَ أَهْلِهَا فِي

(١) في «بخ، بف» والوسائل والفقية: - «لي».

(٢) في الفقيه: + «في السوق».

(٣) في «ط، بخ، بف» والواافي والفقية: «تعامل».

(٤) في «ط، بف» والواافي: - «قال».

(٥) في الوسائل والفقية: - «مؤمن».

(٦) في «ط، بخ، بف، جد، جن» والواافي: «و يغدو».

(٧) في «ط، ي، بخ، بس، بف، جد، جن» والواافي والوسائل والفقية: «وسوقه».

(٨) في «ط»: «و يقول».

(٩) في «بخ، بف» وحاشية «جت» والواافي: «رجالية».

(١٠) في الفقيه: + «وأعوذ بك من شرها وشر أهلها».

(١١) في «ط»: - «به».

(١٢) في مرآة العقول، ج ١٩، ص ١٤٣: «قوله^ع: ويحفظ عليه، الكلمة «على» بمعنى اللام، أي يحفظ له متابعه».

(١٣) في «بخ» وحاشية «بخ، جت» والواافي والفقية: «أجرتك».

(١٤) في «ط»: - «هذا».

(١٥) في «بخ، بف»: + «من».

يَوْمَكَ هَذَا^(١)، فَإِذَا جَلَسَ^(٢) مَجْلِسُهُ، قَالَ حِينَ يَجْلِسُ:

«أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ^(٣) حَلَالًا طَيْبًا، وَأَغْوُذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أَظْلَمَ، وَأَغْوُذُ بِكَ مِنْ صَفْقَةٍ^(٤) حَاسِرَةً، وَيَمِينَ كَادِبَةً»؟ فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، قَالَ لَهُ الْمَلَكُ^(٥) الْمُؤْكِلُ بِهِ^(٦): أَبْشِرْ، فَمَا فِي سُوقِكَ الْيَوْمَ أَحَدٌ^(٧) أَوْ فَرَّ مِنْكَ حَظًا^(٨)، قَدْ^(٩) تَعَجَّلْتَ الْحَسَنَاتِ، وَمُحِيتَ عَنْكَ^(١٠) السَّيِّئَاتِ^(١١)، وَسَيَأْتِيَكَ^(١٢) مَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ مُؤْفِرًا حَلَالًا طَيْبًا^(١٣) مُبَارَكًا فِيهِ^(١٤).

(١) في «جن»: - «هذا». وفي الفقيه: - «بِإِذْنِ اللَّهِ يَعْلَمْ وَقَدْ رَزَقْتَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ أَهْلِهَا فِي يَوْمِكَ هَذَا».

(٢) في «ي»: + «هذا».

(٣) في «بع»: + «رزقاً».

(٤) الصفة: ضرب اليدين على اليدين في البيع والبيعة، وكانت العرب إذا وجب البيع ضرب أحدهما يده على يد صاحبه، ثم استعملت الصفة في العقد فقيل: بارك الله لك في صفة يمينك. راجع: ترتيب كتاب العين، ج ٢، ص ٩٩٧؛ المصباح المنير، ص ٣٤٣ (صفق).

(٥) في «جد»: - «الملك».

(٦) في «جن» والفقية: - «بِهِ».

(٧) في «بع»: «أَحَدُ الْيَوْمِ».

(٨) في «ط»، ي، بع، بس، جت، جد، جن» والوسائل: «حَظًا مِنْكَ».

(٩) في «ي»: «أَوْ قَدْ».

(١٠) في «بع»: «مِنْكَ».

(١١) في الفقيه: - «قَدْ تَعَجَّلْتَ الْحَسَنَاتِ، وَمُحِيتَ عَنْكَ السَّيِّئَاتِ».

(١٢) في «ي»، بع، بف» وحاشية «بع، جت، جد»: «فَخَذْ».

(١٣) في «ط»، ي، بع، بس، جد، جن» والوسائل: - «طَيْبًا».

(١٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ١٠، ص ٣٢ ح ٨٧١٦ باب ٥٧ - باب مِنْ ذَكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي السُّوقِ. الفقيه، ج ٣، ص ٤٠٠، ح ٣٧٥٤، بسند آخر، الوافي، ج ١٧، ص ٤٤٨، ح ١٧٦١٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٠٦، ح ٢٢٨٥٣.

الصلاوة وطلب الرزق

من المعلوم ما للصلاحة من موقع مهم في حياة المسلم المتدين وتأثيرها فيه فهـي قربان كل تقـي ومـعراج المؤمن واستجابة الدعاء في أثـنائـها وـمـنـه طـلـبـ الرـزـقـ بلـ هيـ فـيـ حـدـ ذاتـها سـبـ منـ أـسـبـابـ طـلـبـ الرـزـقـ، وـقـدـ عـقـدـ الشـيـخـ الـكـلـينـيـ فـيـ كـتـابـ الصـلاـةـ منـ الـكـافـيـ بـعـنـوانـ بـابـ ٩٤ـ - بـابـ الصـلاـةـ فـيـ طـلـبـ الرـزـقـ. وـذـكـرـ فـيـ عـدـةـ صـلـوـاتـ مـنـهاـ:

١ - صلاة لطلب الرزق:

فـيـ الصـحـيـحـ عـنـ اـبـنـ الـوـليـدـ بـنـ صـبـيـحـ، عـنـ أـبـيهـ، قـالـ:

قـالـ أـبـوـ عـبـدـ اللـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ: «يـاـ وـلـيـدـ! أـيـنـ حـانـوتـكـ مـنـ الـمـسـجـدـ؟»^(٢).

فـقـلـتـ: عـلـىـ بـاـيـهـ.

فـقـالـ: «إـذـاـ أـرـدـتـ أـنـ تـأـتـيـ حـانـوتـكـ، فـأـبـدـاـ بـالـمـسـجـدـ^(٣)، فـصـلـ فـيـهـ

(١) في الوسائل: - / «يا ولـيدـ».

(٢) في مرآة العقول: «قوله عـلـيـهـ السـلـامـ: مـنـ الـمـسـجـدـ، أـيـ مـسـجـدـ الـكـوـفـةـ».

(٣) في «بغـ»: «في المسـجـدـ».

رَكْعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبَعاً، ثُمَّ قُلْ: عَدَوْتُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ، وَغَدَوْتُ بِلَا حَوْلٍ
مِّنِي وَلَا قُوَّةٌ، بَلْ بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ يَا رَبُّ، اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، أَتُتَسْمِ مِنْ
فَضْلِكَ كَمَا أَمْرَتَنِي، فَيُسْرِ لِي ذَلِكَ، وَأَنَا خَافِضٌ^(١) فِي عَافِتِكَ^(٢).

٢ - صلاة أخرى لطلب الرزق:

في الصحيح عن الوليد بن صالح:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ، قَالَ: «إِذَا عَدَوْتَ فِي حَاجَتِكَ بَعْدَ أَنْ تَجِبَ
الصَّلَاةُ^(٣)، فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ^(٤) التَّشْهِيدِ، قُلْتَ:

اللَّهُمَّ إِنِّي عَدَوْتُ أَتَتِسْمِ مِنْ فَضْلِكَ كَمَا أَمْرَتَنِي^(٥)، فَارْزُقْنِي رِزْقًا
حَلَالًا طَيِّبًا، وَأَعْطِنِي فِيمَا رَزَقْتَنِي^(٦) الْعَافِيَةَ، تُعِيدُهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ، ثُمَّ نُصَلِّي
رَكْعَتَيْنِ أُخْرَاءِ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ التَّشْهِيدِ^(٧)، قُلْتَ: بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ عَدَوْتُ

(١) في «بغ» والوافي: «خانص».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٦، ص: ٦١٧ ح ٥٦٧ باب ٩٤ - باب الصلاة
في طلب الرزق. الراوفي، ج ٩، ص ١٤٢٣، ح ٨٤٨٨؛ الوسائل، ج ٨، ح ١٠٢٢٢،
١٢٣، ح ١٠٢٢٢.

(٣) في الوافي: «بعد أن تجب الصلاة، أي بعد أن فرغت من الفريضة»، وفي مرآة
العقل: «قوله عَلِيِّهِ: بعد أن تجب الصلاة، أي ثبتت وترفع كراحتها بأن ترفع
الشمس قليلاً، ويدل على أن النافلة ذات السبب أيضاً مكرورة فيها، ويمكن
حمله على الاتقاء».

(٤) في «ى»: «عن».

(٥) في مرآة العقول: «قوله عَلِيِّهِ: كما أمرتني، أي بقولك: ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾
[النساء (٤): ٣٢] و﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة (٦٢): ١٠].

(٦) في الوسائل: «رزقتنيه».

(٧) في مرآة العقول: «قوله: من الشهد، إما مبني على عدم جزئية السلام، أو المراد
بالتشهد ما يشمل السلام، أو يقرأ الدعاء بينهما، فيكون مفسراً لقوله: فيهنَّ في
الخبر السابق فتفطن».

بَعِيرٌ حَوْلِ مَنِي وَلَا قُوَّةٌ، وَلِكِنْ بِحَوْلِكَ يَا رَبَّ وَقُوَّتِكَ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنَ
الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بَرَكَةَ هَذَا الْيَوْمَ وَبَرَكَةَ أَهْلِهِ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ
تُرْزُقَنِي مِنْ فَضْلِكَ رِزْقًا وَاسِعًا طَيْبًا حَلَالًا^(۱) تَسْوُفَهُ إِلَيَّ بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ،
وَأَنَا حَافِضٌ^(۲) فِي عَافِيَتِكَ؛ تَقُولُهَا^(۳) ثَلَاثًا^(۴).

٣ - صلاة أخرى لطلب الرزق:

فَعْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَيِّ الْحَلَبِيِّ، قَالَ :

شَكَّا رَجُلٌ إِلَى أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلِيِّ الْفَاقَةَ وَالْحُرْفَةَ^(۵) فِي التِّجَارَةِ بَعْدَ
يَسَارٍ قَدْ كَانَ فِيهِ، مَا يَتَوَجَّهُ^(۶) فِي حَاجَةٍ إِلَّا ضَاقَتْ عَلَيْهِ الْمَعِيشَةُ.

فَأَمْرَهُ^(۷) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَلِيِّ أَنْ يَأْتِي مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} بَيْنَ الْقَبْرِ
وَالْمِئَرَ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيَقُولُ مِائَةً مَرَّةً: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِقُوَّتِكَ
وَقُدْرَتِكَ، وَبِعِزْتِكَ وَمَا أَحَاطَ بِهِ عِلْمُكَ أَنْ تُسْرِرَ لِي مِنَ التِّجَارَةِ

(۱) في «بغ»: «حلالاً طيباً».

(۲) في «بغ» والوافي: «خائف».

(۳) في الوسائل: «وَتَقُولُهَا».

(۴) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٦، ص: ٦١٩ ح ٥٦٧٠ باب ٩٤ - باب الصلاة
في طلب الرزق.. قرب الإسناد، ص ٣، ح ٦، بسند آخر عن أبي عبدالله، عن
أبيه^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، إلى قوله: «تعيدها ثلاث مرات» مع اختلاف، الوافي، ج ٩، ص
١٤٣٢، ح ٨٤٩٠؛ الوسائل، ج ٨، ص ١٢٣، ح ١٠٢٢١، ح ١٠٢٢١.

(۵) «الحرفة» - بضم الحاء وكسرها - : الحرمان، والاسم من قولك: رجل مهارف، أي
منقوص الحظ لا ينمو له مال، يقال: حرف في ماله حرفة، أي ذهب شيء منه.
راجع: الصحاح، ج ٤، ص ١٣٤٢؛ القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٠٦٧ (حرف).

(۶) في مرآة العقول، ج ١٥، ص ٤٥٥؛ أقول: قوله^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}: ما يتوجه، بيان للحرفة،
وما نافية».

(۷) في «جن»: «فَأَمْرَ».

أَوْسَعَهَا^(١) رِزْقًا، وَأَعْمَمَهَا فَصْلًا، وَخَيْرَهَا^(٢) عَاقِبَةً».

قَالَ الرَّجُلُ: فَفَعَلْتُ^(٣) مَا أَمْرَنِي بِهِ^(٤)، فَمَا تَوَجَّهْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي
وَجْهٍ إِلَّا رَزَقَنِي اللَّهُ^(٥).

٤ - دعاء وصلة لطلب الرزق:

فَعْنُ أَبِي حَمْزَةَ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ^(٦) إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي دُوْعَى إِلَى عِيَالٍ، وَعَلَيَّ دَيْنٌ وَقَدِ اشْتَدَّ^(٧) حَالِي^(٨)، فَعَلِمْتُنِي
دُعَاءً إِذَا دَعَوْتُ بِهِ^(٩) رَزَقَنِي اللَّهُ^(١٠) مَا أَقْضِي بِهِ دِينِي، وَأَسْتَعِنُ بِهِ عَلَى
عِيَالِيِّي».

(١) في حاشية «ظ، بث، بس» والوافي عن بعض النسخ والوسائل «أسبغها».

(٢) في «بح»: «وأخيرها».

(٣) في «ي»: « فعلت».

(٤) في «ي»: + / « عليه». وفي الوافي: + / «أبو عبدالله عليه».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٤؛ ص ٦١٢ ح ٥٦٦٤ باب ٩٤ - باب الصلاة في طلب الرزق. التهذيب، ج ٣، ص ٣١١، ح ٩٦٥، معلقاً عن محمد بن إسماعيل، مع اختلاف يسir، الوافي، ج ٩، ص ١٤٢٩، ح ٨٤٨٤؛ الوسائل، ج ٨، ص ١٢٢، ح ١٠٢١٩.

(٦) في «بح»: « الرجل جاء».

(٧) في الوافي: «أشتد».

(٨) في «بث»: «حالتي».

(٩) في «بح» والوافي والوسائل والتهذيب: «دعوت الله به». وفي «بس» وحاشية «ظ»: + / «للله».

(١٠) في الكافي، ح ٣٣٦٧: «أدعوا الله عز وجل به ليرزقني» بدل «إذا دعوت به رزقني الله».

فَقَالَ^(١): يَا عَبْدَ اللَّهِ! تَوَضَّأْ، وَأَسْبَغَ وُضُوئَكَ^(٢)، ثُمَّ صَلَّ رَكْعَتَيْنِ
 تُتْمِ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِيهِمَا^(٣)، ثُمَّ قُلْ: يَا مَاجِدٌ، يَا وَاحِدٌ، يَا كَرِيمٌ^(٤)،
 أَتَوْجَهُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ نَّبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي
 أَتَوْجَهُ إِلَيْكَ إِلَى اللَّهِ رَبِّكَ^(٥) وَرَبُّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْ تُصَلِّيَ^(٦) عَلَى مُحَمَّدٍ
 وَعَلَى^(٧) أَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَسَّالُكَ نَفْحَةً^(٨) مِنْ نَفَحَاتِكَ، وَفَتَحًا يَسِيرًا، وَرِزْقًا
 وَاسِعًا^(٩) أَلْمُ بِهِ شَعْشِي^(١٠)، وَأَفْضِيَ بِهِ دَيْنِي، وَأَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى
 عِيَالِي^(١١).

(١) في الكافي، ح ٣٣٦٧: + / «رسول الله ﷺ».

(٢) إِسْبَاغُ الْوَضُوءِ: إِتَّمامُهُ، أَوْ هُوَ إِبْلَاغُهُ مَوْاضِعِهِ وَتَوْفِيقُهُ كَلَّا عَضْوَ حَقِّهِ. وَقَالَ الْعَالَمُ الْمُجْلِسِيُّ: «إِسْبَاغُ الْوَضُوءِ: الْإِتَّيَانُ بِالْمُسْتَحْبَطَاتِ وَالْأَدْعَيَةِ». راجع: الصَّحَاحُ، ج ٤، ص ١٣٢١؛ القَامُوسُ الْمُحيَطُ، ج ٢، ص ١٠٤٦ (سَبِيع).

(٣) في «ي»: «فيها». وفي الكافي، ح ٣٣٦٧: - / «فيهما».

(٤) في الكافي، ح ٣٣٦٧: + / «يا داتِي».

(٥) في الكافي، ح ٣٣٦٧: «او ربِّي».

(٦) في مِرَآةِ الْعُقُولِ: «قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»: يَا مُحَمَّدٌ، إِلَى قَوْلِهِ: كُلِّ شَيْءٍ مُعْتَرَضَةٌ، وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْ تُصَلِّيَ، مُتَعَلِّقٌ بِمَقْدَرٍ، أَيْ وَأَسَّالُكَ أَنْ تُصَلِّيَ، أَوْ بَدْلُ اشْتِمَالِ لِمُحَمَّدٍ، أَيْ يَقْدَرُ فِيهِ الْلَّامُ، أَيْ لَأَنْ تُصَلِّيَ وَيَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِأَتَوْجَهِهِ».

(٧) في الكافي، ح ٣٣٦٧: - / «على».

(٨) في الكافي، ح ٣٣٦٧: + / «كريمة». و «النَّفْحَةُ»: الْمَرَّةُ مِنَ النَّفْحَةِ، وَهُوَ مِنَ الْرِّيَاحِ هَبِيبُهَا فِي الْبَرِّ، وَمِنَ الطَّيِّبِ فَوْجَهُ وَرَأْسَهُ، وَقِيلَ: لَهُ نَفْحَةٌ طَيِّبَةٌ، أَيْ هَبَوبٌ مِنَ الْخَيْرِ. وَالنَّفْحَةُ أَيْضًا: الْعَطَيَةُ. راجع: لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ٢، ص ٦٢٢؛ الْمَصَابِحُ الْمُنِيرُ، ص ٦١٧ (نَفْح).

(٩) في «ي»: - / «واسِعًا».

(١٠) الْلَّمُ: الْجَمْعُ، وَالشَّعْثُ وَالشَّعْثُ: انتِشارُ الْأَمْرِ وَخَلْلُهُ، أَيْ أَجْمَعَ بِهِ مَا تَفَرَّقَ مِنْ أَمْوَارِي وَأَصْلَحَهُ. راجع: النَّهَايَةُ، ج ٢، ص ٤٧٨ (شَعْثٌ)؛ وَج ٤، ص ٢٧٢ (الْلَّمُ).

(١١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٦، ص: ٦١٤ ح ٥٦٦٥ باب ٩٤ - باب الصلاة =

٥ - صلاة أخرى لطلب الرزق:

عَنْ ابْنِ الطَّيَّارِ^(١)، قَالَ:

فُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ^{عليه السلام}: إِنَّهُ كَانَ فِي يَدِي شَيْءٌ تَفَرَّقَ^(٢)، وَضَيَّقْتُ ضَيْقًا شَدِيدًا.

فَقَالَ لِي: «أَلَكَ حَانُوتٌ^(٣) فِي السُّوقِ؟».

فُلْتُ: نَعَمْ، وَقَدْ تَرَكْتُهُ.

فَقَالَ^(٤): «إِذَا رَجَعْتَ إِلَى الْكُوفَةِ، فَاقْفُدْ فِي حَانُوتِكَ، وَأَكْسُهْ، فَإِذَا^(٥) أَرَدْتَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى سُوقِكَ، فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ قُلْ فِي دُبْرِ صَلَاتِكَ: تَوَجَّهْتُ بِلَا حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ، وَلِكِنْ بِحَوْلِكَ^(٦) وَقُوَّتِكَ، أَبْرَأُ^(٧) إِلَيْكَ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ إِلَّا بِكَ، فَأَنْتَ حَوْلِي، وَمِنْكَ

= في طلب الرزق. الكافي، كتاب الدعاء، باب الدعاء للرزق، ح ٣٣٦٧، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي داود. التهذيب، ج ٣، ص ٣١١، ح ٩٦٦، معلقاً عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن أبي داود، عن ابن أبي حمزة، عن أبي جعفر^{عليه السلام}. قال: جاء رجل إلى الرضا^{عليه السلام} فقال له: يابن رسول الله...، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٩، ص ١٤٣٠، ح ٨٤٨٥؛ الوسائل، ج ٨، ص ١٢٤، ح ١٠٢٢٥.

(١) في التهذيب: «أبي الطيار»، لكن في بعض نسخه: «ابن الطيار».

(٢) في «ظ»، بس: «فتفرق». وفي «ي»: «ففرق».

(٣) «الحانوت»: دكان البائع. راجع: مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٩٨ (حنت).

(٤) في «بـث»: + / «لي».

(٥) في «ظ» والتهذيب: «إذا». وفي «بـث»: «فإن».

(٦) في الوافي والتهذيب: + / «يا رب».

(٧) في «بح» والتهذيب: «وابرأ».

فُوَّتِي ؛ اللَّهُمَّ فَارْزُقْنِي مِنْ فَضْلِكَ الْوَاسِعِ رِزْقًا كَثِيرًا^(١) طَيِّبًا، وَأَنَا
خَافِضٌ^(٢) فِي عَافِيَتِكَ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُهَا أَحَدٌ^(٣) غَيْرُكَ».

قَالَ : فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَخْرُجُ إِلَى دُكَانِي^(٤) حَتَّى خِفْتُ أَنْ
يَأْخُذَنِي الْجَابِي^(٥) بِأَجْرَة^(٦) دُكَانِي وَمَا عِنْدِي شَيْءٌ.

قَالَ : فَجَاءَ^(٧) جَالِبٌ^(٨) بِمَتَاعٍ، فَقَالَ لِي : تُكْرِينِي نِصْفَ
بَيْتِكَ ؟ فَأَكْرِيْتُهُ نِصْفَ بَيْتِي بِكَرَاءِ^(٩) الْيَتِّي كُلُّهُ.

قَالَ : وَعَرَضَ^(١٠) مَتَاعَهُ، فَأَغْطَيَ بِهِ شَيْئًا لَمْ يَبْغُهُ، فَقُلْتُ لَهُ : هَلْ
لَكَ إِلَى خَيْرٍ^(١١) ، تَبَيَّنَنِي عَدْلًا مِنْ مَتَاعِكَ هَذَا، أَبْيَهُ وَأَخْذُ فَضْلَهُ، وَأَدْفَعُ
إِلَيْكَ ثَمَنَهُ؟

(١) في «بغ»: - / «كثيراً».

(٢) في الوافي: «خائن». و«الخافض» من الخفظ، وهو سعة العيش ونبذه وراحته.
راجع: لسان العرب، ج ٧، ص ١٤٥؛ المصباح المنير، ص ١٧٥ (خفض).

(٣) في «بث»: - / «أحد».

(٤) في «ظ»: - / «إلى دكاني».

(٥) في «ي»: «الجابي». وفي «بع»: «الجاني». و«الجابي»: جامع الخراج والمال؛
من الجباية، وهو استخراج الأموال من مظانها. وقال العلامة المجلسي:
قوله عَلَيْهِ: أن يأخذني الجابي، أي جامع غلات الدكاكين». راجع: النهاية، ج
١، ص ٢٣٨؛ المصباح المنير، ص ٩١ (جا).

(٦) في «بت»: + / «أخذ».

(٧) في «جن»: «فقال: جاء».

(٨) «الجالب»: التاجر الذي يجلب المتعاق من بلد إلى بلد طلباً للربح؛ من الجلب،
وهو سوق الشيء من موضع إلى آخر. راجع: لسان العرب، ج ١، ص ٢٦٨
(جلب).

(٩) في «بع، بخ» والوافي: «بكراء».

(١٠) في التهذيب: + / «ني».

(١١) في مرآة العقول: «قوله عَلَيْهِ: إلى خير، يحتمل أن يكون معتبرة، أي مصيرك إلى =

قال: وَكَيْفَ لِي بِذلِكَ؟

قال: قُلْتُ^(١): وَلَكَ اللَّهُ عَلَيَّ بِذلِكَ.

قال: فَخُذْ عِدْلًا مِنْهَا، فَأَخْذَتُهُ وَرَقْمَتُهُ، وَجَاءَ^(٢) بَرْدٌ شَدِيدٌ، فَبَعْثَتُ
الْمَتَاعَ مِنْ يَوْمِي، وَدَفَعْتُ إِلَيْهِ الشَّمْنَ، وَأَخْذَتُ الْفَضْلَ، فَمَا زِلْتُ^(٣)
آخْذُ^(٤) عِدْلًا، فَأَبِيعُهُ وَآخْذُ فَضْلَهُ، وَأَرْدُ عَلَيْهِ^(٥) رَأْسَ الْمَالِ حَتَّى
رَكِبْتُ الدَّوَابَّ، وَاشْتَرَيْتُ الرِّيقَيْنَ، وَبَنَيْتُ^(٦) الدُّورَ^(٧).

٦ - صلاة أخرى لطلب الرزق:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَطَّارِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^{عليه السلام}، قَالَ: قَالَ لِي: «يَا فُلَانُ! أَمَا تَعْدُو فِي

خير، دعاء له. ويحتمل أن يكون المراد تبعيني إلى خير، أي تؤخر الشمن إلى
حصول المال. ويمكن أن يقرأ: إلى مشدد الباء، أي هل لك أن توصل إلى خيراً؟
أو هل لك أن تصير أو تميل إلى خير أو سبيل إلى خير، فقوله: تبعيني بتقدير أن
بدل اشتغال للخير. وفي النسخ: إلى حين، باللون فيؤيد الثاني».

(١) في الوافي والتهذيب: + / «له».

(٢) في «جن»: «فجاء». .

(٣) في «بع»: «فما زالت».

(٤) في «ي»، «بع»، «جن»: «أخذت».

(٥) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والتهذيب. وفي المطبوع: + / «من».

(٦) في «ي»: - / «بنَتْ».

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٦، ص: ٦١٥ ح ٥٦٦٦ باب ٩٤ - باب الصلاة
في طلب الرزق. التهذيب، ج ٣، ص ٣١٢، ح ٩٦٧، معلقاً عن أحمد بن
محمد، مع اختلاف يسير. الكافي، كتاب المعيشة، باب النوادر، ح ٩٣٦١،
بسنده عن أبي عمارة الطيار، عن أبي عبدالله^{عليه السلام}، مع اختلاف، الوافي، ج ٩،
ص ١٤٣١، ح ٨٤٨٧؛ الوسائل، ج ٨، ص ١٢٢، ح ١٠٢٢٠.

الحاجة؟ أما تمرُّ بالمسجد الأعظم عندكم بالكوفة؟؟ قلتُ: بلى.

قالَ: **«فَصَلِّ فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، قُلْ فِيهِنَّ^(١): غَدُوتُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ، غَدُوتُ بِغَيْرِ حَوْلٍ مِّنِي وَلَا قُوَّةٍ، وَلِكُنْ^(٢) بِحَوْلِكَ يَا رَبَّ وَقُوَّتِكَ، أَسْأَلُكَ بَرَكَةَ هَذَا الْيَوْمِ وَبَرَكَةَ أَهْلِهِ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَرْزُقَنِي مِنْ فَضْلِكَ حَلَالًا طَيْبًا تَسْوُهُ إِلَيَّ بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ، وَأَنَا^(٣) حَافِظٌ^(٤) فِي عَافِيَتِكَ^(٥).»**

٧ - صلاة لاطعام الجائع:

عن^(٦) عُرْوَةَ ابْنِ أَخْتِ شَعِيبِ الْعَقْرَقُوفِيِّ، عَنْ خَالِهِ شَعِيبٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(٧): «مَنْ جَاءَ فَلَيَتَوَضَّأْ، وَلَيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ

(١) في مرآة العقول: «قوله^{عليه السلام}: قل فيهنَّ، أي في القنوت، أو في انسجود أو بعدهنَّ متصلًا بهنَّ، كالأخبار الآخر. وهو بعيد.

(٢) في «ي»: «لكن» بدون الواو.

(٣) في «بع»: «و إني».

(٤) في «بع» والوافي: «خائض».

(٥) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٦، ص: ٦١٨ ح ٥٦٦٨ باب ٩٤ - باب الصلاة في طلب الرزق. قرب الإسناد، ص ٣، ح ٧، بسند آخر، مع اختلاف، الوافي، ج ٩، ص ١٤٣٢، ح ٨٤٨٩؛ الوسائل، ج ٨، ص ١٢٤، ح ١٠٢٢٣.

(٦) هكذا في «بس» والوسائل. وفي «ظ، غ، ي، بث، بع، بخ، جز» والمطبوع والتهدیب: «بن».

والظاهر أنَّ الصواب ما أثبتناه وأنَّ المراد من الحسن، هو الحسن بن علي بن فضال؛ فإنَّ الخبر رواه الشيخ الطوسي في التهدیب، ج ٢، ص ٢٣٧، ح ٩٣٩، بسنده عن الحسن بن علي بن فضال، عن عروة ابن أخت شعيب العقرقوفي، عن خاله شعيب.

وقد وردت في الكافي، ح ١٢٩؛ فضائل الأشهر الثلاثة، ص ٤٩، ح ٤٥ والأمالی للصدوق، ص ٣٧، المجلس ٩، ح ٥، روایة عروة ابن أخي شعيب العقرقوفي، عن شعيب. والظاهر اتحاد العنوانين ووقع التحریف في أحدهما.

يَقُولُ^(١): «يَا رَبِّ، إِنِّي جَائِعٌ، فَأَطْعِمْنِي»؛ فَإِنَّهُ يُطْعَمُ مِنْ سَاعِيَهُ^(٢).

المِهَنُ غَيْرُ المرغوبِ فِيهَا:

رَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليهم السلام
قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتُ أَبْنِي هَذَا
الْكِتَابَ فَفِي أَيِّ شَيْءٍ أَسْلِمْهُ؟

فَقَالَ: أَسْلِمْهُ لِلَّهِ أَبْوَكَ، وَلَا تُسْلِمْهُ فِي خَمْسٍ: لَا تُسْلِمْهُ سَيَاءً،
وَلَا صَائِغاً، وَلَا قَصَاباً، وَلَا حَنَاطاً، وَلَا نَحَاساً.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا السَّيَاءُ^(٣)؟

قَالَ: الَّذِي يَبْيَعُ الْأَكْفَانَ وَيَتَمَنِي مَوْتَ أُمَّتِي، وَلَلْمَوْلُودُ مِنْ أُمَّتِي
أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ.

وَأَمَّا الصَّائِغُ: فَإِنَّهُ يُعالِجُ غَيْرَ أُمَّتِي^(٤).

(١) في التهذيب: «وَيَتَمَّ رُكُوعُهُمَا وَسُجُودُهُمَا وَيَقُولُ» بدل «ثُمَّ يَقُولُ».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٦، ص: ٦١٩ ح ٥٦٦٩ باب ٩٤ - باب الصلاة
في طلب الرزق. التهذيب، ج ٣، ص ٣١٢، ح ٩٦٨، معلقاً عن الكليني. وفيه،
ج ٢، ص ٢٢٣٧، ح ٩٣٩، بسنده عن عروة بن أخت شعيب العقرقوفي، مع
اختلاف يسير، السوافي، ج ٩، ص ١٤٣٣، ح ٨٤٩١؛ الوسائل، ج ٨، ص
١٢٦، ح ١٠٢٢٧.

(٣) رواه المصنف في معاني الأخبار ص ١٥٠ في الضعيف وكذا الشيخ في التهذيب،
والسيء بالباء المثنية المشدة قال ابن الأثير في النهاية في الحديث: «لَا تسلم
ابنك سيء» جاء تفسيره في الحديث أنه الذي يبيع الأكفان ويتمني موت الناس.
ولعله منسوء والمساء أو من السيء بالفتح.

(٤) «غَيْر» بالمعجمة لعل المراد أنه يراول ما يحتمل الغرر ويقبل القلب فكأنه بصدق -

وَأَمَّا الْقَصَابُ : فَإِنَّهُ يَدْبَعُ حَتَّى تَذَهَّبَ الرَّحْمَةُ مِنْ قَلْبِهِ.

وَأَمَّا الْحَنَاطُ : فَإِنَّهُ يَحْتَكِرُ الطَّعَامَ عَلَى أُمَّتِي وَلَا إِنْ يَلْقَى اللَّهُ الْعَبْدُ سَارِفًا أَحَبُّ إِلَيْيَّ مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ قَدْ احْتَكَرَ طَعَامًا أَرْبَعينَ يَوْمًا.

وَأَمَّا النَّخَاسُ : فَإِنَّهُ أَتَانِي جَبَرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ شَرَّ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَبِيعُونَ النَّاسَ^(١).

= غبهم، وفي بعض النسخ «عين أمري» بالعين المهملة والباء المثناة من تحت ولعله بمعنى النقد المضروب، وفي بعضها «غنى أمري» ولا يخفى بعدهما.

(١) النخاس بياع الدواب وائرقق، والحناط بائع الحنطة، والمشهور كراهة هذه الصنائع الخمس وحملوا الأخبار المعاشرة على نفي الحرمة.

أسباب الغنى ونفي الفقر

هناك أسباب عديدة من أهمها:

١ - حج بيت الله الحرام :

روى عبد الله بن معاویة عن أبي عبد الله عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: «الحج والعمرة ينفيان الفقر والذنب كما ينفي الكبير حيث الحدید»^(١).

٢ - صلة الرحم :

عن إبراهيم بن عمر اليماني يرفع الحديث إلى علي بن أبي طالب عليهما السلام أنه كان يقول: «إن أفضل ما يتولّ به المُتَوَسّلون إلى الله الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيل الله، وكلمة الإخلاص فإنها

(١) الأشعري القمي، أحمد بن محمد بن عيسى، التوادر (الأشعري)، ص ١٣٩ ح ٣٥٩.
نشر مدرسة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف - قم، الطبعة الأولى
سنة ١٤٠٨ هـ عنه في البخار: ١٣/٩٩ ح ٤١ وفيه عبد الله بن معاویة بن عمّار
وآخرجه في الوسائل: ج ٨/٧٤ ح ٤٣ عن التهذيب: ٢١/٥ ح ٦ بإسناده عن
معاویة بن عمّار عنه عليهما السلام، والفقیه: ج ٢ ص ٢٢٢ ح ٢٢٣٨ مرسلًا مثله.

الْفِطْرَةُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا الْمِلَةُ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ فَإِنَّهَا مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ،
وَصَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّهُ جُنَاحٌ مِنْ عَذَابِهِ، وَحِجَّةُ الْبَيْتِ فَإِنَّهُ مَنْفَأَةٌ لِلنَّفَرِ
وَدَارِحَضَةُ الدَّنَبِ، وَصِلَةُ الرَّحْمِ فَإِنَّهَا مَثْرَأً لِلْمَالِ وَمَنْسَأَةٌ فِي الْأَجَلِ»^(١).

وعنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ الْمَعْرُوفَ يُمْنَعُ مَصَارِعَ السُّوءِ، وَإِنَّ الصَّدَقَةَ تُظْفِئُ غَضَبَ
الرَّبِّ، وَصِلَةُ الرَّحْمِ تُزِيدُ فِي الْعُمُرِ وَتَنْفِي الْفَقْرَ، وَقَوْلُ: (لَا حُوْلَ وَلَا
قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ) فِيهِ شِفَاءٌ مِنْ سِتْعَةٍ وَتِسْعَينَ دَاءً أَدْنَاهَا الْهَمُّ»^(٢).

٣ - الأمانة:

وعنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «الْأَمَانَةُ تَجْلِبُ الْغَنَى، وَالْخِيَانَةُ تَجْلِبُ الْفَقْرَ»^(٣).

٤ - البر وصدقة السرّ:

فَعْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «الْبِرُّ وَصَدَقَةُ
السَّرِّ يُفْيَانُ الْفَقْرَ وَيُزِيدُانَ فِي الْعُمُرِ وَيَدْفَعُانِ عَنْ سَبْعِينَ مِيَّةَ سَوْءٍ»^(٤).

(١) الكوفي الأهوازي، حسين بن سعيد، الزهد؛ ص ١٣٤ ح ٢٧ - المطبعة العلمية -
الطبعة الثانية سنة ١٤٠٢ هـ.

(٢) قرب الإسناد (ط - الحديثة)؛ ص ٧٦ ح ٢٤٤، أخرج صدره القمي في جامع
الأحاديث: ١٥، ونقله المجلسي في البحار: ٧٤ / ٨٨.

(٣) قرب الإسناد (ط - الحديثة)؛ ص ١١٦ ح ٤٠٨، رواه الكليني في الكافي ٥: ١٣٣ / ٧،
والديلمي في الفردوس ١: ١٢١ / ٤١٥، ونقله المجلسي في بحاره ٧٥: ٤ / ١٧١.

(٤) الزهد؛ ص ٣٣ ح ٨٦ وعنه: البحار ٨١ / ٧٤ والوسائل ٦ / ٢٧٧ وفيه: ويدفعان
سبعين... .

وعن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليهما السلام قال: «إن العبد ليكون باراً بوالديه في حياتهما ثم يموتا فلما يقضى عنهما الدين ولا يستغفر لهما فيكتبه الله عاقا وإنه ليكون في حياتهما غير بار لهم ما إذا ماتا قضى عنهما الدين واستغفر لهم ما فيكتبه الله تبارك وتعالى بارا».

قال أبو عبد الله عليهما السلام: «وإن أحببت أن يزيد الله في عمرك فسر أبويك».

قال سمعته يقول: «إن البر يزيد في الرزق»^(١).

٥ - إطعام الطعام:

عن ابن فضال، عن عبد الله بن ميمون^(٢):
عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام: أن النبي عليهما السلام قال^(٣): «الرزق أسرع إلى من يطعم الطعام من السكين في السنام»^(٤).

(١) الزهد: ص ٣٣ ح ٨٦ وعنه البحار ٨١/٧٤ والوسائل ١١٧/١٣ باختلاف ما في آخر الحديث - وأخرجه الوسائل في ٢٢١/١٥ عن الكافي إلى قوله: فيكتبه الله بارا، مع فرق ما وفي ط: وقال... وفيه: وسمعته.

(٢) ورد الخبر في المحسن، ج ٢، ص ٣٩٠، ح ٢٣، عن ابن فضال، عن ميمون، عن أبي عبد الله عليهما السلام. لكن لم تثبت رواية ابن فضال عن ميمون - وهو القداح - في موضع، بل روى ابن فضال عن عبد الله بن ميمون في بعض الأسناد. راجع: معجم رجال الحديث، ج ٥، ص ٣١٠؛ وج ٢٣، ص ٢٢٥. فعليه سند المحسن لا يخلو من خلل.

(٣) في «بر» والوافي: + / «إن».

(٤) في «بث، بخ، بر، بك» والوافي: «المن».

(٥) «السنام» للبعير كالألية للغنم. وقيل: سنام البعير والناقة: أعلى ظهرها. وسنام كل شيء: أعلى، وما ارتفع منه. راجع: لسان العرب، ج ١٢، ص ٣٠٦؛ المصباح المنير، ص ٢٩١ (سنام).

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٧، ص ٣٣٦ ح ٦٢٠٤. المحسن، ص ٣٩٠.

٦ - القصد وعدم الإسراف:

١ - ففي الصحيح عن بُرَيْدَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ الْكَفَافُ مِنْهُ
عَلَيْهِمَا: لِيُنْفِقِ الرَّجُلُ بِالْقُسْطِ^(١) وَبِالْبُلْغَةِ^(٢) الْكَفَافِ^(٣)، وَيُقَدِّمُ مِنْهُ
الْفَضْلِ^(٤) لِآخْرِيهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَبْقَى لِلنِّعْمَةِ، وَأَقْرَبَ إِلَى الْمَزِيدِ مِنَ
اللَّهِ يَعْلَمُ، وَأَنْفَعَ^(٥) فِي الْعَاقِبَةِ^(٦)^(٧).

= كتاب المأكول، ح ٢٣، عن ابن فضال، عن ميمون، عن أبي عبدالله عَلَيْهِ الْكَفَافُ عن رسول الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ. الكتاب، كتاب الزكاة، باب أن صنائع المعروف تدفع مصارع السوء، ح ٦١٢، مع اختلاف وزيادة في آخره المحاسن، ص ٣٩٠، كتاب المأكول، ح ٢٤، مع اختلاف يسير، وفيهما بسند آخر عن أبي عبدالله عَلَيْهِ الْكَفَافُ عن رسول الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ. العجفريات، ص ١٥٢، بسند آخر عن جعفر بن محمد، عن أبيه عَلَيْهِ الْكَفَافُ عن رسول الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ، مع اختلاف وزيادة في آخره. المحاسن، ص ٣٩٠، كتاب المأكول، ح ٢٥، بسند آخر عن رسول الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ، مع اختلاف يسير. الفقيه، ج ٢، ص ٥٦، ح ١٦٨٩، مرسلاً عن النبي عَلَيْهِ الْكَفَافُ، مع اختلاف وزيادة في آخره، الوافي، ج ١٠، ص ٥٠٧، ح ٩٩٩٧؛ الوسائل، ج ٩، ص ٤٧٠، ح ١٢٥١٩؛ وج ١٦، ص ٣٣١، ح ٢١٦٨٧.

(١) هكذا في معظم النسخ التي قوبلت والوسائل. وفي «بع» والمطبوع: «بالقصد».

(٢) البُلْغَةُ: ما يُتَبَلَّغُ ويكتفى به من العيش ولا فضل فيه. راجع: الصلاح، ج ٤، ص ١٣١٦؛ نسان العرب، ج ٨، ص ٤٢١ (بلغ).

(٣) في «بر، بف، بث»: «بالخفاف».

(٤) في «بث، بخ»: «فيه».

(٥) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل. وفي المطبوع: «فضلاً».

(٦) في «ي»: « وأنفق».

(٧) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوسائل. وفي المطبوع: «العافية».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٧، ص ٣٣٨ ح ٦٢٠٧ باب ٨٦ - باب فضل القصد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٢ ح ١. الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٥، ح ٩٩٦٣؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٠، ح ٢٧٨٤١.

٢ - وفي الصحيح عن رفاعة:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِذَا جَاءَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَلَيْكُمْ^(١) فَجُوْدُوا، وَإِذَا أَمْسَكَ عَنْكُمْ فَأَمْسِكُوا، وَلَا تُجَاوِدُوا^(٢) اللَّهَ فَهُوَ أَكْبَرُ^{(٣)(٤)}.

٣ - وفي الصحيح عن أبي حمزة:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ^ﷺ: «ثَلَاثٌ^(٥) مُنْجِياتٌ، فَذَكِّرْ».

الثَّالِثُ^(٦) الْقَصْدُ فِي الْعَنْيِ وَالْفَقْرِ»^{(٧)(٨)}.

(١) في «ي»: - / «عليكم».

(٢) في الوافي: «يعني لا تتكلّموا بالوجود على الله؛ فإنه أعلم بكم وبما يصلحكم، فمنعه عنكم وجود منه فوق جودكم».

(٣) في «بح، بر، بف» والوسائل: «أجود». وفي «بح» وحاشية «بث»: «جواد».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٧، ص ٣٤٣ ح ٦٢١٧ باب ٨٦ - باب فضل القضيد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٤ ح ١١. الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٩، ح ٩٩٧٨؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٣، ح ٢٧٨٤٩.

(٥) في «بح، بر، بف»: «ثلاثة».

(٦) في «ظ، بث، بخ، بر، بس، بف، جن» والوافي: «الثالثة».

(٧) في الوافي: «يعني في كل بحسبه؛ فإن القصد يختلف باختلاف مراتب الغنى والفقير، كما يدل عليه ما يأتي في أواخر الباب في تفسير القوم وما مضى في باب التوسيع على العيال أن المؤمن يأخذ بأدب الله إذا وسع عليه اتساع، وإذا أمسك عليه أمسك».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٧، ص ٣٤٠ ح ٦٢١١ باب ٨٦ - باب فضل القضيد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٣ ح ٥. المحاسن، ص ٣، كتاب الأشكال والقرائن، ذيل ح ٢، عن ابن أبي عمير، عن منصور بن يونس، عن أبي حمزة الشمالي، عن أبي عبد الله أو علي بن الحسين^{رض} عن رسول الله^ﷺ، مع زيادة الزهد، ص ١٣٧، ضمن ح ١٨٣، عن محمد بن أبي عمير، عن

٤ - وعن داود الرقي:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ، قَالَ: «إِنَّ الْقَضْدَ^(١) أَمْرٌ يُحْبِهُ اللَّهُ عَلَىٰكُمْ، وَإِنَّ السَّرَّافَ أَمْرٌ يُبْغِضُهُ اللَّهُ حَتَّىٰ طَرْحَكَ التَّوَاهَ؛ فَإِنَّهَا تَصْلُحُ^(٢) لِشَيْءٍ، وَحَتَّىٰ صَبَكَ فَصْلَ شَرَابِكَ»^(٣).

٥ - وعن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه^(٤):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَنْهُ: «وَيَسْأَلُوكُمْ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ أَعْفُوْ»^(٥) قال: «الْعَفْوُ الْوَسْطُ»^(٦).

منصور بن يونس، عن الشمالي. وفي الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٠، ضمن الحديث الطويل ٥٧٦٢؛ والخصال، ص ٨٤، باب الثلاثة، ضمن ح ١٢، بسنده آخر عن جعفر بن محمد، عن أبيه ع عن النبي ﷺ. وفيه، نفس الباب، ضمن ح ١١، بسنده آخر عن رسول الله ﷺ. وفي المحسن، ص ٤، كتاب الأشكال والقرائن، ذيل ح ٢؛ والخصال، ص ٨٣، باب الثلاثة، ضمن ح ١٠؛ ومعاني الأخبار، ص ٣١٤، ضمن ح ١، بسنده آخر عن أبي جعفر ع، الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٦، ح ٩٩٦٧؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٢، ح ٢٧٨٤٥.

(١) في «بك»: «القسط».

(٢) في «ي»: «تصفع».

(٣) هكذا في معظم النسخ التي قوبنت، والوافي والوسائل وثواب الأعمال والخصال. وفي «ي»: «الشيء». وفي المطبوع: «الشيء».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٧، ص ٣٣٩ ح ٦٢٠٨ باب فضل القضد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٢ ح ٢. ثواب الأعمال، ص ٢٢١، ح ٤؛ والخصال، ص ١٠، باب الواحد، ح ٣٦، بسندهما عن جعفر بن بشير[في الخصال:- / «البجلي»] الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٥، ح ٩٩٦٤؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥١، ح ٢٧٨٤٢.

(٥) في «ظ، ي، بف» وهامش المطبوع: «عن رجل». وفي «بث، بخ، بر، جن»: / «عن بعض أصحابه». وفي «بح»: «عن بعض أصحابنا».

(٦) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

(٧) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٧، ص ٣٣٩ ح ٦٢٠٩ باب ٨٦ - باب فضل القضد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٢ ح ٣. تفسير العياشي، ج ١، ص =

٦ - وروى علي بن محمد رفعه، قال:

قال أمير المؤمنين عليه السلام: «القصد مثواه^(١)، والشرف متواه^(٢)».

٧ - عن مدرك بن أبي^(٤) الهزاز:

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: «ضمنت لمن اقتضى أن لا يفتقر»^(٥).

= ١٠٦ ، ح ٣١٤، عن جمبل بن دراج، عن أبي عبدالله عليه السلام . وفيه، ح ٣١٥ عن عبد الرحمن، عن أبي عبد الله عليه السلام . تفسير العياشي، ج ٢، ص ٤٣، ح ١٢٦، عن الحسين بن علي بن التعمان، عن أبيه، عمن سمع أبو عبد الله عليه السلام، ذيل الآية: «خُلِّيَ الْقُوَّةُ وَأَنْتَ بِالْعُرْفِ». الفقيه، ج ٢، ص ٦٤، ذيل ح ١٧٢١؛ فقه الرضا عليه السلام، ص ٢٥٤، الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٥، ح ٩٩٦٥؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥١، ح ٢٧٨٤٣.

(١) المثواة: المكثرة، مفعولة من الثروة والثراء، وهو كثرة العدد في المال والناس. راجع: النهاية، ج ١، ص ٢١٠؛ القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٦٦٣ (ث).

(٢) في «ي، بح، بف»: «متواه». والمتواه: مفعولة من التوى وزان حصى بمعنى الهلاك، أو هلاك المال، أو ذهاب مال لا يرجى. راجع: الصداح، ج ٦، ص ٢٢٩٠؛ لسان العرب، ج ١٤، ص ١٠٦ (توى). هنا، وفي الوافي: «كلهما بكسر العيم اسم آلة من الثروة والتوى بالمتناه بمعنى الهلاك والتف». (٣) متواه: يفتح الميم ما يسب الخسارة.

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٧، ص ٢٣٩ ح ٦٢١٠ باب ٨٦ - باب فضل القصد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٢ ح ٤. الخصال، ص ٥٠٥، أبواب الستة عشر، ضمن ح ٣، بسند آخر عن أمير المؤمنين عليه السلام، وفيه هكذا: «الشرف متواه، والقصد مثواه»؛ الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٦، ح ٩٩٦٦؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٢، ح ٢٧٨٤٤.

(٥) في «ظ، ي، بح، بر، بس، بف» والوسائل: - / «أبي». والمذكور في رجال البرقي، ص ٣٩، هو مدرك بن الهزاز، وفي رجال الطوسي، ص ٣١٠، الرقم ٤٥٩٣، هو مدرك بن أبي الهزاز.

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٧، ص ٣٤٠ ح ٦٢١٢ باب ٨٦ - باب فضل القصد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٣ ح ٦. الخصال، ص ٩، باب الواحد، -

عَنْ حَمَادِ اللَّحَامِ^(١):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ، قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَنْفَقَ مَا فِي يَدَيْهِ^(٢) فِي سَبِيلِ مِنْ سُبْلِ^(٣) اللَّهِ، مَا كَانَ أَحْسَنَ، وَلَا وُفْقَ^(٤)، أَئِنَّ إِلَيْهِ يَقُولُ اللَّهُ^(٥) تَعَالَى: ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُنْفِعُوا بِأَنْدِيكُمْ إِلَى الْهَنْكَةِ وَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٦) يَعْنِي الْمُقْتَصِدِينَ»^{(٧)(٨)}.

٨ - عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عَبْيَدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْيَدٍ^(٩)، قَالَ:

= ح ٣٢، بسند آخر. الفقيه، ج ٢، ص ٦٤، ح ١٧٢١، مرسلاً. وفيه، ح ٣، ص ١٦٧، ح ٣٦٢٢؛ وفقه الرضا عَلِيِّهِ، ص ٢٥٥، مرسلاً عن العالم عَلِيِّهِ، الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٦، ح ٩٩٧٨؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٢، ح ٢٧٨٤٦.

(١) هكذا في النسخ والوسائل. وفي المطبوع: «حمداد [بن واقد] اللحام». وحمداد اللحام في أصحاب أبي عبد الله عَلِيِّهِ هو حماد بن واقد. راجع: رجال الطوسي، ص ١٨٧، الرقم ٢٢٨٦.

والمحظون قوياً أن «بن واقد» زيادة تفسيرية أدرجت في المتن سهواً.

(٢) في «ظ، ي، بر، بف، بك، جن» وحاشية «بح» والوافي: «بده».

(٣) هكذا في «بث، بخ، بر، بس» وحاشية «بف» والوافي والوسائل. وفي سائر النسخ والمطبوع: «سبيل».

(٤) في الوافي: + / «للخبر».

(٥) في الوسائل وتفسير العياشي: «إله يقول».

(٦) البقرة (٢): ١٩٥.

(٧) في «بح»: «المتصدقين».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث): ج ٧، ص ٣٤١ ح ٣٤١٣ باب ٨٦ - باب فضل القصد. وفي طبع الإسلامية ج ٤، ص ٥٣ ح ٧. تفسير العياشي، ج ١، ص ٨٧، ح ٢١٧، عن حماد بن اللحام. فقه القرآن، ج ١، ص ٣٣٦، مرسلاً، الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٧، ح ٩٩٧٠؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٢، ح ٢٧٨٤٢.

(٩) والمرورك هو عبيد بن سالم بن أبي حفصة العجمي. ولم نجد روایة مرورك عنه في موضع، كما لم يرد ذكره في الأنساد. والخبر رواه الصدوق في الفقيه باسناده عن عبيدة بن زراة. وعبيدة هذا قد أكثر الرواية عن أبي عبد الله عَلِيِّهِ. راجع: معجم رجال الحديث، ج ١١، ص ٤١٣ - ٤١٨.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيًّا: «يَا عَبْيُودُ، إِنَّ السَّرَّافَ يُورثُ الْفَقْرَ، وَإِنَّ
الْقَصْدَ يُورثُ الْغَنِّي»^(١).

٩ - عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ، قَالَ:

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيًّا: «مَا عَالَ^(٢) امْرُؤٌ فِي اقْتِصَادٍ^(٣)».

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ^(٤):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيًّا: «أَنَّهُ^(٥) قَالَ لَهُ^(٦): إِنَا نَكُونُ فِي طَرِيقِ
مَكَّةَ، فَنَرِيدُ الْإِحْرَامَ، فَنَظَّلَ^(٧) وَلَا تَكُونُ^(٨) مَعَنَا نَخَالَةً^(٩) نَتَدَلَّكُ بِهَا

(١) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٧، ص ٣٤١ ح ٦٢١٤ باب فضل القصد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٣ ح ٨. الفقيه، ج ٣، ص ١٧٤، ح ٣٦٥٩، معلقاً عن عبيد بن زراة، عن أبي عبدالله ع، الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٧، ح ٩٩٧١؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٢، ح ٢٧٨٤٨.

(٢) «عال»، أي افتقر. الصحاح، ج ٥، ص ١٧٧٩ (عيلا).

(٣) في الوافي: «في الاقتصاد».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٧، ص ٣٤٢ ح ٦٢١٥ باب فضل القصد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٣ ح ٩. الفقيه، ج ٢، ص ٦٤، ح ١٧٢٠، مرسلاً عن موسى بن جعفر ع. نهج البلاغة، ص ٤٩٤، ضمن الحكمـة ١٤٠؛ تحف العقول، ص ٢١٤، ضمن الحديث، عن علي ع. وفيه، ص ٦٠، عن النبي ﷺ، وفي الشّلّاثة الأخيرة مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٨، ح ٩٩٧٤؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٣، ح ٢٧٨٥١.

(٥) في «بـث» والوسائل: « أصحابنا».

(٦) في «بر، بك» والوافي: - / «أنه».

(٧) في «ي، بـخ، بر، بـس، بـك، بـف» والوافي: - / «له».

(٨) يقال: طلـيـت الشـيـء بـالـدـهـن وغـيرـه طـلـيـا، أي لـطـخـتـه بـه وـلـوـثـتـه بـه، وـتـطـلـيـتـهـ بهـ وـاطـلـيـتـهـ بـهـ، عـلـىـ اـفـتـعلـتـ. راجـعـ: الصـاحـاحـ، جـ ٦ـ، صـ ٢٤١٥ـ؛ لـسانـ الـعـربـ، جـ ١٥ـ، صـ ١١ـ (طلـيـ).

(٩) في «ظـ، بـثـ، بـخـ، برـ، بـكـ، جـنـ» والوافي والوسائل: «وـ لاـ يـكـونـ».

(١٠) النـخـالـةـ: ما يـخـرـجـ مـنـ الدـقـيقـ وـنـحـوـهـ بـعـدـ غـرـبـلـتـهـ، وـيـقـالـ: نـخـلـ الشـيـءـ يـنـخـلـهـ نـخـالـاـ =

مِنَ النُّورَةِ، فَتَدَلَّكَ بِالدَّقِيقِ، وَقَدْ دَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ؟

فَقَالَ: «أَمَّا خَافَةً^(١) الْإِسْرَافِ؟»

قُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ^(٢): «لَيْسَ فِيمَا أَصْلَحَ الْبَدَنَ إِسْرَافٌ؛ إِنِّي رُبَّمَا أَمْرَتُ
بِالنَّقِيِّ^(٣)، فَيَلْتُ^(٤) بِالرِّزْيْتِ، فَأَتَدَلَّكُ بِهِ، إِنَّمَا الْإِسْرَافُ فِيمَا أَفْسَدَ الْمَالَ،
وَأَضَرَّ بِالْبَدَنِ». .

قُلْتُ: فَمَا الْإِقْتَارُ^(٥)؟

قَالَ^(٦): «أَكُلُّ الْحُبْزَ وَالْمِلْحَ وَأَنْتَ تَقْدِيرُ عَلَى عَيْرِهِ». .

قُلْتُ: فَمَا^(٧) الْفُقْصُدُ؟

= وتنخله وانتخله، أي صفاء واحتاره. راجع: الصحيح، ج ٥، ص ١٨٢٧؛ لسان العرب، ج ١١، ص ٦٥١ (نخل).

(١) في «بر، بف، بك»: «اتخاف».

(٢) في «بر، بف، بك» والوافي والوسائل: «قال».

(٣) في الوافي: «النقى بالتون المكسورة والقاف: المخ، ويقال: نرصة النقى للمخبز الأبيض الذي نخل حطته مرّة بعد مرّة، ولعل المراد به هاهنا الحنطة المنخلة ناعماً».

(٤) في «ظ، بح»: «فَيَلْتُ»، أي يُخاط، وفيه: لَتِ الرَّجُلُ السُّوِيقُ، من باب قتل: بله بشيء من الماء، وهو أخف من البس. راجع: النهاية، ج ٤، ص ٢٣٠؛ المصباح المنير، ص ٥٤٩ (لت).

(٥) «الإقتار»: التضييق على الإنسان في البرزق؛ يقال: أقتر الله رزقه، أي ضيقه وقلنه، وكذا القثر والتقيير. راجع: الصحيح، ج ٢، ص ٧٨٦؛ النهاية، ج ٤، ص ١٢ (قتراً).

(٦) في «بح، بر، بف، بك» والوافي: «فقال».

(٧) في «ي، بس»: «و ما».

قال^(١): «الْخُبْرُ وَاللَّهُمَّ وَاللَّبْنُ وَالْخَلُ^(٢) وَالسَّمْنُ، مَرَّةً هَذَا، وَمَرَّةً هَذَا»^(٣).

١٠ - وعن ابن سنان^(٤):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ الْكَفِيلِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: «مَنِ اقْتَصَدَ فِي مَعِيشَتِهِ رَزْقُهُ اللَّهُ، وَمَنْ بَذَرَ^(٥) حَرَمَهُ اللَّهُ»^(٦).

(١) في «جن» وحاشية «بع»: + / «أكل».

(٢) في «بغ، بر، بف، بك» والوافي: «وَالخلَّ وَاللبَن».

(٣) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٧، ص ٣٤٢ ح ٦٢١٦ باب ٨٦ - باب فضل القتصد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٣ ح ٩. الكافي، كتاب الزبي والتجمل، باب الحمام، ح ١٢٧٧٧، عن عائة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن عبد العزيز، عن أبي عبدالله ع، مع اختلاف. التهذيب، ج ١، ص ١١٦٠، ح ٣٧٦، بسنده عن أبي عبدالله البرقي، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن عبد العزيز، عن رجل ذكره، عن أبي عبدالله ع، مع اختلاف يسير. وفي الكافي، نفس الكتاب، باب الحمام، ح ١٢٧٧٩، والمحاسن، ص ٣١٢، كتاب العلل، ح ٢٨، بسنده آخر مع اختلاف. وفي الفقيه، ج ١، ص ٧١، ذيل ح ١٦٥؛ وص ١٢١، ذيل ح ٢٦٨، مع اختلاف، وفي كل المصادر إلى قوله: «أفسد المال وأضر بالبدن» ما عدى المصدر الأساسي الكافي ح ٦٢١٦؛ الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٩، ح ٩٩٧٩، التوائل، ج ٢١، ص ٥٥٥، ح ٢٧٨٥٧.

(٤) ابن سنان الراوي عن أبي عبد الله ع منصرف إلى عبد الله بن سنان، ورواية محمد بن علي عنه غير معهودة، بل يروي محمد بن علي عن عبد الله بن سنان في بعض الأسناد بواسطتين. راجع: الكافي، ح ٩٣٤٠.

وأما ما ورد في الكافي، ح ١٢٠٢٧ من رواية علي بن محمد بن بندار، عن أبيه، عن محمد بن علي الهمданى - وهو متحد مع محمد بن علي في ما نحن فيه - عن عبد الله بن سنان، فسنده مشتمل على عدة جهات غربية نتكلّم عنها في موضعه. فعليه، الظاهر وقوع خلل في سندنا هذا من سقط أو إرسال.

(٥) تبذير المال: تفريقة إسرافاً وفي غيرقصد. راجع: الصاحاح، ج ٢، ص ٥٨٧ (بذر).

(٦) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٧، ص ٣٤٣ ح ٦٢١٨ باب ٨٦ - باب فضل =

١١ - عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ يَقُولُ: «الرُّفْقُ^(١) نَصْفُ الْعِيشِ، وَمَا عَالَ^(٢) امْرُؤٌ فِي اقْتِصَادٍ»^{(٣)(٤)}.

= القصد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٤ ح ١٢. الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب التواضع، ضمن ح ١٨٦٥، والزهد، ص ١٢٤، ضمن ح ١٥١، بسنداً آخر، تحف العقول، ص ٤٦، ضمن الحديث، عن رسول الله ﷺ. وفيه، ص ٢٢١، ضمن الحديث، عن علي عليه السلام، مع اختلاف يسير الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٧، ح ٩٩٧٢؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٣، ح ٢٧٨٥٢.

(١) في الفقيه وتحف العقول، ص ١١٠ ٢٢١ وخصائص الأئمة والخصال: «القدير». وفي تحف العقول، ص ٤٠٣ : «التدبر».

(٢) «ما عال» أي ما افترى. الصحاح، ج ٥، ص ١٧٧٩ (عيال).

(٣) هكذا في «ظ، ي، بث، بع، بخ، بس» والوافي والوسائل والجعفريات. وفي «بر، بف»: «في الاقتصاد». وفي تحف العقول وخصائص الأئمة ع : «اقتصد» بدل «في اقتصاد». وفي قليل من النسخ والمطبوع: «في اقتصاده».

(٤) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٧، ص ٣٤٤ ح ٦٢١٩ باب ٨٦ - بَابُ فَضْلِ الْأَفْعَدِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٤ ح ١٣. الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب الرفق، ح ١٨٥٧. وفيه، باب المداراة، ضمن ح ١٨٤٥، بسنداً آخر عن أبي عبدالله ع عن رسول الله ﷺ، وتمام الرواية فيهما: «الرفق [في ح ١٨٤٥+] / [بهم] نصف العيش». الفقيه، ج ٤، ص ٤١٦، ضمن ح ٥٩٠٤، بسنداً آخر عن الصادق ع. الجعفريات، ص ١٤٩، بسنداً آخر عن جعفر بن محمد، عن آباءه ع عن رسول الله ﷺ، مع زيادة في أوله. الخصال، ص ٦٢٠، أبواب الثمانين وما فوقه، ضمن الحديث الطويل ١٠، بسنداً آخر عن أبي عبدالله، عن آباءه عن علي ع. تحف العقول، ص ٤٢ ٥٦، عن النبي ﷺ، وتمام الرواية: «الرفق [ص ٤٢+] / [بهم] نصف العيش» مع زيادة في أوله. وفيه، ص ١١٠ ٢٢١، عن علي ع. وفيه، ص ٤٠٣، عن موسى بن جعفر ع، وفي الثلاثة الأخيرة مع اختلاف يسير. خصائص الأئمة ع، ص ١٠٤، مرسلاً عن علي ع، الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٨، ح ٩٩٧٣؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٣، ح ٢٧٨٥٠؛ وفيه، ج ١٥، ص ٢٧٠، ح ٢٠٤٨٣، إلى قوله: «نصف العيش»؛ البخاري، ج ٧٥، ص ٦٢، ح ٣٠، إلى قوله: «نصف العيش».

١٢ - قال الصدوق: وَرَوَى ابْنُ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّاً أَنَّهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِيِّاً قَالَ: «مَا مِنْ نَفْقَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ ذِيَّاً مِنْ نَفْقَةٍ قَصْدٍ، وَيُغْضِبُ الْإِسْرَافَ إِلَّا فِي الْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ، فَرَحِمَ اللَّهُ مُؤْمِنًا كَسَبَ طَيِّبًا، وَأَنْفَقَ مِنْ قَصْدٍ أَوْ قَدَمَ فَضْلًا»^(١).

١٣ - قال الصدوق: وَقَالَ الْعَالِمُ عَلِيِّاً: «ضَمِنْتُ لِمَنِ اقْتَصَدَ أَنْ لَا يَقْتَرِرَ»^(٢).

حديث جامع فيما يورث الفقر ويورث الرزق:

فيذكر ١٦ خصلة وحالة تورث الفقر كما أن ١٧ خصلة وحالة تزيد في الرزق فقد روى الشيخ الصدوق بسنده عن سعيد بن علامة قال سمعت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب علية السلام يقول:

١ - تَرْكُ نَسْجِ الْعَنْكُبُوتِ فِي الْبَيْتِ يُورِثُ الْفَقْرَ.

٢ - وَالْبَوْلُ فِي الْحَمَامِ يُورِثُ الْفَقْرَ.

٣ - وَالْأَكْلُ عَلَى الْجَنَابَةِ يُورِثُ الْفَقْرَ.

٤ - وَالتَّخَلُّلُ بِالظَّرْفَاءِ يُورِثُ الْفَقْرَ.

٥ - وَالتَّمَسْطِ مِنْ قِيَامِ يُورِثُ الْفَقْرَ.

٦ - وَتَرْكُ الْقُمَامَةِ فِي الْبَيْتِ يُورِثُ الْفَقْرَ.

(١) .. أي قدم إلى الآخرة ما يفضل عنه وعن عاليه.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٧ ح ٣٦٢١.

(٣) من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص: ١٦٧ ح ٣٦٢٢.

- ٧ - وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تُورِثُ الْفَقْرَ.
- ٨ - وَالرِّنَا يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ٩ - وَإِظْهَارُ الْحِرْصِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ١٠ - وَالنَّوْمُ بَيْنَ الْعِشَاءِيْنِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ١١ - وَالنَّوْمُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ١٢ - وَتَرْكُ التَّقْدِيرِ فِي الْمَعِيشَةِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ١٣ - وَقَطْيَعَةُ الرَّحْمِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ١٤ - وَاعْتِيادُ الْكَذِبِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ١٥ - وَكَثْرَةُ الْإِسْتِمَاعِ إِلَى الْغِنَاءِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ١٦ - وَرَدُّ السَّائِلِ الْذَّكِيرِ بِاللَّيْلِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَلَا أُبَيِّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَا يَزِيدُ فِي الرَّزْقِ؟**
- قَالُوا : بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِيْنَ فَقَالَ :
- ١ - الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَزِيدُ فِي الرَّزْقِ.
- ٢ - وَالْتَّعْقِيْبُ بَعْدَ الْغَدَاءِ وَبَعْدَ الْعَصْرِ يَزِيدُ فِي الرَّزْقِ.
- ٣ - وَصِلَةُ الرَّحْمِ تَزِيدُ فِي الرَّزْقِ.
- ٤ - وَكَسْحُ الْفَنَاءِ^(١) يَزِيدُ فِي الرَّزْقِ.

(١) الْفَنَاءُ - بالكسر - : السَّاحَةُ أَمَامُ الْبَيْتِ.

- ٥ - وَمُوَاسَةُ الْأَخِ فِي اللَّهِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ٦ - وَالْبُكُورُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ٧ - وَالإِسْعَافُ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ٨ - وَاسْتِعْمَالُ الْأَمَانَةِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ٩ - وَقُولُ الْحَقِّ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ١٠ - وَإِجَابَةُ الْمُؤْذِنِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ١١ - وَتَرْكُ الْكَلَامِ فِي الْخَلَاءِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ١٢ - وَتَرْكُ الْحِرْصِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ١٣ - وَشُكُرُ الْمُتَعِمِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ١٤ - وَاجْتِنَابُ الْيَمِينِ الْكَادِيَةِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ١٥ - وَالْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ١٦ - وَأَكْلُ مَا يَسْقُطُ مِنَ الْخَوَانِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ١٧ - وَمَنْ سَبَحَ اللَّهُ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثِينَ مَرَّةً دَفَعَ اللَّهُ عَلَيْكَ عَنْهُ سَبْعِينَ نَوْعاً مِنَ الْبَلَاءِ أَيْسَرَهَا الْفَقْرُ^(١).

أقول: هذه مجموعة كبيرة من الأحاديث بلغت المئات حول مدح الغنى والتحث على طلب الرزق والسعى فيه واستحباب التجارة والمداومة عليه، وفيها الأحاديث الصحيحة والمشهورة بالإضافة إلى الأحاديث التي

(١) الخصال؛ ج ٢؛ ص ٥٠٤.

هي غير تامة سندًا ولكن مجموع ذلك يشكل قاعدة أساسية حول طلب الغنى والاستفادة منه. ومع وضوح هذه المجموعة الضخمة من الأحاديث وقلة الأحاديث الواردة في مدح الفقر وذم الغنى فقد حاول العلماء الجمع بين هاتين الفتئتين من الأحاديث.

الأخبار المادحة والذامة للفقر

الجمع بين أخبار المدح والذم للفقر:

كما تقدم يوجد مجموعة من الأخبار المادحة للفقر ومجموعة أخرى ذامة له، والسؤال الذي يطرح نفسه ما هي كيفية الجمع بين هذه الأخبار؟ بعد التسليم أنهما قد صدرتا من الشارع المقدس.

ومن تلك الروايات الذامة للفقر ما روي عن النبي ﷺ:

كاد الفقر أن يكون كفراً

فقد روى الكليني بسنده عن السكوني:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا، وَكَادَ الْحَسْدُ أَنْ يَعْلِمَ الْقَدْرَ» (١)(٢).

(١) في الوافي: «العلّ المراد بغلبة القدر ما قدر للحاقد والمحسود من الخير».

(٢) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج ٣؛ ص ٧٤٨ ح ٢٥٤٩ باب الحسد. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ح ٣٠٧ ح ٤ . الخصال، ص ١١، باب الواحد، ح ٤٠، عن حمزة بن محمد، عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن ابن المغيرة، عن =

وروى الصدوق بسند آخر عن هشام بن سالم عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال: «كاد الفقر أن يكون كفراً وكاد الحسد أن يغلب القدر»^(١).

قال المجلسي: (هذه الرواية من المشهورات بين الخاصة وال العامة وفيها ذم عظيم للفقر ويعارضها الأخبار السابقة وما روي عن النبي ﷺ «الفقر فحري وبه أفتخر».

وقوله ﷺ: «اللهم أحيني مسكيناً وأمتنني مسكيناً وأحضرني في زمرة المساكين».

ويؤيد هذه الرواية ما رواه العامة عنه ﷺ: «الفقر سواد الوجه في الدارين».

وقد قيل في الجمع بينها وجوه...^(٢).

وممن تعرض للجمع بين هاتين الطائفتين من الأخبار هو الراغب الأصفهاني المتوفى ٤٠٤هـ في كتابه (مفردات الفاظ القرآن) فقال:

= السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه ﷺ عن رسول الله ﷺ. الأمالی للصدوق، ص ٢٩٥، المجلس ٤٩، ح ٦، بسند آخر. عيون أخبار الرضا ﷺ، ح ٢، ص ١٢٢، ح ١٦، بسند آخر عن الرضا، عن أبيه ﷺ عن رسول الله ﷺ، وتمام الرواية فيه: «كاد الحسد أن يسبق القدر»، الواقفي، ج ٥، ص ٨٦، ح ٣١٥٥؛ النوسائل، ج ١٥، ص ٣٦٥، ح ٢٠٧٥٧؛ البخاري، ج ٧٣، ص ٢٤٦، ح ٤.

(١) الأمالی (للصدوق)؛ ص ٢٩٥. وبسند آخر في الخصال؛ ج ١؛ ص ١١ ح ٤٠.

(٢) بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩؛ ص ٣٠.

الفَقْرُ: يَسْتَعْمِلُ عَلَى أَرْبَعَةِ أُوْجَهٍ:

الأول: وجود الحاجة الضرورية، وذلك عام للإنسان ما دام في دار الدنيا بل عام للموجودات كلها، وعلى هذا قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ﴾ [فاطر: ١٥]، وإلى هذا الفقر أشار بقوله في وصف الإنسان: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾ [الأنباء: ٨].

الثاني: عدم المقتنيات، وهو المذكور في قوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَخْصَرُوا﴾ [البقرة: ٢٧٣]، إلى قوله: ﴿مِنَ التَّعَفُّفِ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءً يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٢]. وقوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾ [التوبه: ٦٠].

الثالث: فَقْرُ النَّفْسِ، وهو الشره المعنى بِقُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا»^(١) وهو المقابل بِقُولِهِ: «الْغَنِيُّ غَنِيٌّ النَّفْسِ»^(٢).

والمعنى بقولهم: من عدم القناعة لم يفده المال غنى.

الرابع: الفَقْرُ إلى الله المشار إليه بِقُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اللَّهُمَّ اغْنِنِي بِالْفِقَارِ إِلَيْكَ، وَلَا تُفْقِرْنِي بِالاسْتِغْنَاءِ عَنْكَ»^(٣)، وإيتاه عنى

(١) قال المحقق للكتاب: الحديث عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «كاد الحسد أن يغلب القدر، وكاد الفقر أن يكون كفراً» أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥٣/٣، وأبن عدي في الكامل ٧/٢٦٩٢. وهو ضعيف، وفيه يحيى بن اليمان العجلاني الكوفي سريعاً النسيان، وحديثه خطأ عن الثوري.

(٢) الحديث تقدم في مادة (غنى). [استدراك]

(٣) ليس هذا من كلام رسول الله ﷺ، وإنما هو من دعاء عمرو بن عبيد. انظر: جواهر الألفاظ ص ٥، ومجمع البلاغة للراوي ٣٤٦/١.

بقوله تعالى: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]، وبهذا ألم الشاعر فقال:

و يعجبني فقري إليك ولم يكن ليعجبني لو لا محبتك الفقر^(١)
ويقال: افتقر فهو مفتقر وفقير، ولا يكاد يقال: فقر، وإن كان القياس يتضifie.

وأصل الفقر: هو المكسور الفقار، يقال: فقرته فاقرة، أي داهية تكسر الفقار^(٢).

قال المجلسي معلقاً على هذا الجمع: وهذا أحسن ما قيل في هذا المقام.

ثم رجع المجلسي إلى شرح الحديث المتقدم: (كاد الفقر أن يكون كثراً) ومحاولة الجمع بين الأخبار المتنافية وحل الإشكال فقال:

ومنهم: من حمل سواد الوجه على المدح أي أنه كالحال الذي على وجه المحبوب فإنه يزيمه ولا يشينه.

وقيل: المراد بالوجه ذات الممکن، ومن الفقر احتياجه في وجوده

(١) البيت في البصائر ٤/٢٠٥ دون نسبة. وهو للبحترى من قصيدة له يمدح بها الفتح بن خافان، ومطلعها:

متى لاح برق أو بدا طلل قفر جرى مستهل لا بكى ولا نزر
وهو في ديوانه ١٠٢/١، والصناعتين ص ١٢٨، والزهرة ٦٨/١، وعمدة الحفاظ: فقر.

(٢) الراغب الأصفهاني، حسين بن محمد، مفردات ألفاظ القرآن ص ٦٤١ طبع دار القلم - الدار الشامية - بيروت - دمشق، الطبعة الأولى سنة ١٤١٢ هـ وفي طبع آخر ص ٤٢٩، مع اختلاف يسير.

وسائله كمالاته إلى الغير، وكون ذلك الاحتياج سواد وجهه عبارة عن لزومه لذاته، بحيث لا ينفك كما لا ينفك السواد عن محله.

ولا يخفى: بعدهما، والأظهر حمله مع صحته على الفقر المذموم كما مر.

وقال الغزالى في شرح هذا الخبر: إذ الفقر مع الاضطرار إلى ما لا بد منه قارب أن يوقع في الكفر، لأنه يحمل على حسد الأغنياء، والحسد يأكل الحسنات، وعلى التذلل لهم بما يدنس به عرضه، وينتشر به دينه، وعلى عدم الرضا بالقضاء، وتسخط الرزق، وذلك إن لم يكن كفراً فهو جار إليه ولذلك استعاد المصطفى من الفقر^(١).

وقال بعضهم: لأن أجمع عندي أربعين ألف دينار حتى أموت عنها أحب إلى من فقر يوم وذل في سؤال الناس، والله ما أدرى ماذا يقع مني لو ابتليت ببلاية من فقر أو مرض، فلعلني أكفر ولاأشعر، فلذلك قال: «كاد الفقر أن يكون كفراً» لأنه يحمل المرء على كلّ صعب وذلول. وربما يؤديه إلى الاعتراض على الله والتصريف في ملته.

والفقر: نعمة من الله داع إلى الإنابة والاتجاه إليه، والطلب منه، وهو حلية الأنبياء، وزينة الأولياء، وزي الصلحاء، ومن ثم ورد خبر (إذا رأيت الفقر مقبلًا فقل مرحباً بشعار الصالحين) فهو نعمة جليلة بيد أنه مؤلم شديد التحمل^(٢).

(١) بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩؛ ص ٣١

(٢) بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج ٦٩؛ ص ٣٢.

قال الغزالى: هذا الحديث ثناء على المال، ولا تقف على وجه الجمع بين المدح والذم إلا لأن تعرف حكمة المال، ومقصوده وفوائده وغوايشه حتى ينكشف لك أنه خير من وجه، شرّ من وجه، وليس بخير محسّن، ولا بشرّ محسّن بل هو سبب للأمررين معاً: يمدح مرة ويذم مرة، وال بصير المميز يدرك أن الممدوح منه غير المذموم^(١).

وقال بعض أصحابنا: في الدعاء: نعوذ بك من الفقر والقلة، قيل: الفقر المستعاد منه إنما هو فقر النفس الذي يفضي بصاحبها إلى كفران نعم الله ونسيان ذكره، ويدعوه إلى سدّ الخلطة بما يت遁س به عرضه ويثلمه به دينه، والقلة تحمل على قلة الصبر أو قلة العدد.

وفي الخبر أنه ﷺ تعوذ من الفقر وقال: «الفَقْرُ فَخْرٌ وَبِهِ أَفْتَخِرُ عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ»^(٢).

وقد جمع بين القولين: بأن الفقر الذي تعوذ منه ﷺ الفقر إلى الناس، والذي دون الكفاف، والذي افتخر به الفقر إلى الله تعالى، وإنما كان هذا فخرًا له على سائر الأنبياء مع مشاركتهم له فيه، لأن توحيده واتصاله بالحضرات الإلهية، وانقطاعه إليه: كان في الدرجة التي لم يكن لأحد مثلها في العلو، ففقره إليه كان أتم وأكمل من فقر سائر الأنبياء^(٣).

وقال الكرمانى في شرح البخارى في قوله ﷺ: «أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ».

(١) إحياء علوم الدين ج ٣ ص ٢٣٤.

(٢) عوالى الالاى لابن أبي جمهور الأحسانى ج ١ ص ٣٩.

(٣) مجمع البحرين ج ٣ ص ٤١٩، بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٦٩، ص: ٣٢.

استدل به على تفضيل الغنى، وبقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَرَكَ حَيْرًا﴾ أي مالاً وبأنه توفي على أكمل حالاته، وهو موسر بما أفاء الله عليه، وبأن الغنى وصف للحق، وحديث: «أكثر أهل الجنة الفقراء» إخبار عن الواقع، كما يقال: أكثر أهل الدنيا الفقراء، وأما تركه الطيبات، فلأنه لم يرض أن يستعجل من الطيبات.

وأجاب الآخرون: بأنه إيماء إلى أن علة الدخول الفقر، وتركه الطيبات يدل على فضل الفقر، واستعادته من الفقر، معارض باستعادته من الغنى، ولا نزاع في كون المال خيراً بل في الأفضل، وكان عند وفاته درعه مرهوناً، وغنى الله تعالى بمعنى آخر انتهى^(١).

وذهب أكثرهم: إلى أن الكفاف أفضل من الغنى والفقير، فإنه سالم من آفاتهما، وليس بعيد.

وقال بعضهم: هذا كله صحيح لكن لا يدفع أصل السؤال في أيهما أفضل الغنى أو الفقر؟ لأن النزاع إنما ورد في حق من اتصف بأحد الوصفين أيهما في حقه أفضل.

وقيل: إن السؤال أيهما أفضل؟ لا يستقيم لاحتمال أن يكون لأحدهما من العمل الصالح ما ليس للأخر، فيكون أفضل، وإنما يقع السؤال عنهما إذا استويتا بحيث يكون لكل منهما من العمل ما يقاوم به عمل الآخر، فتعلم أيهما أفضل عند الله، ولذا قيل صورة الاختلاف في فقير ليس بحريرص، وغني ليس بمسك، إذ لا يخفى أن الفقير القانع

(١) بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٦٩، ص: ٣٣

أفضل من الغني البخيل، وأن الغني المتفق أفضل من الفقير الحريص، قال: وكل ما يراد لغيره ولا يراد لعينه ينبغي أن يضاف إلى مقصوده فيه، ليظهر فضله فالمال ليس محذوراً لعينه، بل لكونه قد يعوق عن الله، وكذا العكس فكم من غني لم يشغله غناه عن الله، وكم من فقير شغله فقره عن الله.

- إلى أن قال - : وإن أخذت بالأكثر فالفقير عن الخطر أبعد لأن فتنة الغنى أشد من فتنة الفقر.

وقال بعضهم: كلام الناس في أصل المسألة يختلف، فمنهم من فضل الفقر، ومنهم من فضل الغنى، ومنهم من فضل الكفاف، وكل ذلك خارج عن محل الخلاف أي الحالين أفضل عند الله للعبد حتى يتكسب ذلك ويترافق به، هل التقلل من المال أفضل ليتفرغ قلبه عن الشواغل، وبينما لذة المناجاة ولا ينهمك في الاتساع ليستريح من طول الحساب أو التشاغل باكتساب المال أفضل ليستكثر من القرب من البر والصلة لما في ذلك من النفع المتعدد؟

قال: وإذا كان الأمر كذلك فالأفضل ما اختاره النبي ﷺ وجمهور أصحابه من التقلل في الدنيا وبعد عن زهرتها، ويبقى النظر فيما حصل له شيء من الدنيا بغير تكسب منه كالميراث وسهم الغنيمة هل الأفضل أن يبادر إلى إخراجه في وجوه البر حتى لا يبقى منه شيء أو يتشغل بشميره ليستكثر من نفعه المتعدد؟.

قال: وهو على القسمين الأولين.

وقال ابن حجر: مقتضى ذلك أن يبذل إلى أن يبقى في حالة

الكاف ، ولا يضرّ ما يتجدد من ذلك إذا سلك هذه الطريقة.

ودعوى: أن جمهور الصحابة كانوا على التقلل والزهد .

ممنوعة: فإن المشهور من أحوالهم أنهم كانوا على قسمين بعد أن فتحت عليهم الفتوح .

فمنهم: من أبقي ما بيده مع التقرب إلى ربه بالبر والصلة والمواساة مع الاتصاف بمعنى النفس .

ومنهم: من استمر على ما كان عليه قبل ذلك ، وكان لا يقى شيئاً مما فتح عليه ، وهم قليل ، والأخبار في ذلك متعارضة .

ومن المواقع التي وقع فيها التردد من لا شيء له ، فالأولى في حقه أن يستكبس للصون عن ذلّ السؤال ، أو يترك ويتنظر ما يفتح عليه غير مسألة؟ انتهى^(١) .

كلُّ من الفقر والغنى نعمة:

قال العلامة المجلسي: مقتضى الجمع بين أخبارنا أن الفقر والغني كلُّ منهما نعمة من نعم الله تعالى يعطي كلاً منهما من شاء من عباده بحسب ما يعلم من مصالحة الكاملة ، وعلى العبد أن يصبر على الفقر بل يشكره ، ويشكّر الغنى إن أطعاه ويعمل بمقتضاه فمع عمل كلَّ منهما بما تقتضيه حاله ، فالغالب أن الفقير الصابر أكثر ثواباً من الغني الشاكِر ، لكن مرتب أحوالهما مختلفة غاية الاختلاف ، ولا يمكن الحكم الكلّي

(١) بحار الأنوار (ط - بيروت) ، ج ٦٩ ، ص: ٣٣

من أحد الطرفين، والظاهر أن الكفاف أسلم وأقل خطراً من الجانبين ولذا ورد في أكثر الأدعية طلبه، وسأله النبي ﷺ لآله وعترته^(١).

خلاصة الكلام:

وقد لخص العلامة المجلسي الكلام المتقدم في (مرأة العقول) فقال:

«كاد الفقر أن يكون كفراً» أقول: هذه الفقرة تحتمل وجوهاً :

الأول: ما خطر بالبال أن المراد به الفقر إلى الناس وهذا هو الفقر المذموم، فإن سؤال الخلق وعدم التوجّه إلى خالقه ومن ضمن رزقه في طلب الرزق وسائر الحاجات نوع من الكفر والشرك، لعدم الاعتماد على الله سبحانه وضمانه، وظنّه أن المخلوق العاجز قادر على إنجاح حاجاته وسوق الرزق إليه بدون تقديره، وتيسيره وتسببيه، فبعضها يقرب من الكفر، وبعضها من الشرك.

الثاني: أن المراد به الفقر القاطع لعنان الاصطبار، وقد وقعت الاستعاذه منه، وأما الفقر الممدوح فهو المقربون بالصبر، قال الغزالى: سبب ذلك أن الفقير إذا نظر إلى شدة حاجته وحاجة عياله، ورأى نعمة جزيلة مع الظلمة والفسقة وغيرهم، ربما يقول: ما هذا الإنفاق من الله؟ وما هذه القسمة التي لم تقع على العدل؟ فإن لم يعلم شدة حاجتي فهي علمه نقص؟ وإن علم ومنع مع القدرة على الإعطاء ففي جوده نقص؟ وإن منع لشواب الآخرة فإن قدر على إعطاء الشواب بدون هذه

(١) بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٦٩، ص: ٣٤

المشقة الشديدة فلم منع؟ وإن لم يقدر ففي قدرته نقص؟ ومع هذا يضعف اعتقاده بكونه عدلاً جواداً كريماً مالكاً لخزائن السماوات والأرض، وحينئذ يتسلط عليه الشيطان ويدرك له شبّهات حتى يسب الفلك والدهر وغيرهما، وكل ذلك كفر أو قريب منه، وإنما يخلص من هذه الأمور من امتحن الله قلبه للإيمان، ورضي عن الله سبحانه في المぬ والإعطاء، وعلم أن كلَّ ما فعله بالنسبة إليه فهو خير له وقليل ما هم.

الثالث: ما ذكره الرواوندي قدس سرّه حيث قال: معنى الحديث
والله أعلم أنه إشارة إلى أن الفقير يسف إلى المأكل الدنيا والمطاعم البويبة، وإذا وجد أولاده يتضورون من الجوع والعري، ورأى نفسه لا يقدر على تقويم أودهم وإصلاح حالهم، والتتفيس عنهم كان بالحربي أن يسرق ويخون ويغصب وينهب، ويستحل أموال الناس ويقطع الطريق ويقتل المسلم أو يخدم بعض الظلمة، فياكل ما يغتصبه ويظلمه، وهذا كلُّه من أفعال من لا يحاسب نفسه ولا يؤمن بيوم الحساب، فهو قريب إلى أن يكون كافراً بحثاً، وفي الأثر: عجبت لمن له عيال وليس له مال كيف لا يخرج على الناس بالسيف؟ انتهى.

وأقول: المعاني متقاربة والمثال واحد^(١).

والخلاصة:

بعدما أحاطت خبراً بعشرات الأحاديث بل المئات منها المادحة للغني والذمة للفقر وسلبياته بمختلف أشكاله وأنه كاد أن يكون كفراً،

(١) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول؛ ج ١٠؛ ص ١٦٥.

وأنه الموت الأكبر والأحمر و... وإن روايات المدح للفقر لا تقاوم الذامة له، والذامة للغنى لا تقاوم المادحة له لا من حيث العدد ولا من جهة صحة السند بل كادت الأخيرة أن تكون مستفيضة ومتوترة معناً.

وروايات مدح الفقر فهي كما يلي:

أ - أكثرها يراد منها الفقر المعنوي وهذا لا إشكال في مدحه بل هو الغنى الحقيقي.

ب - وقلة من تلك الروايات يراد منها الفقر المادي وهي مختلفة وعلى أقسام:

١ - تحمل على الامتحان والاختبار.

٢ - يراد منها مخاطبة المسؤولين ويجب أن يعيشوا كمتوسطي الأمة أو أقل طبقة منها وأضعفها.

٣ - تحمل على حكاية الوضع الخارجي للناس.

٤ - التربية الأخلاقية.

٥ - الزهد في الدنيا: والمراد به أن الأموال وغيرها يجب أن يملكها الشخص ويسيطر عليها لا أنها هي التي تسيطر عليه وتملكه.

وصلى الله على محمد وآلـه الطاهرين

تمت مراجعته في 27/6/1435هـ

السعودية - الأحساء - العمران - الحوطة

الفهرس

١ - الفقر	٧
القسم الأول	٨
المجموعة الأولى	٨
ملازمة الفقر لأولياء الله	١٣
المجموعة الثانية	١٦
كلام للعلامة المجلسي حول معنى الدنيا المذمومة	٥٨
اعلم أن الدنيا تطلق على معان	٥٩
معنى الرهد في الدنيا في ظل الأخبار	٦٤
والخلاصة: إن هذه الأحاديث تنقسم إلى عدة مجموعات ..	٧١
القسم الثاني: ذم الفقر ومدح الغنى	٧٣
المعنى: العقل، الفقر: الجهل	٧٣
٢ - ذم الفقر	٧٥
الفقر الموت الأحمر	٧٥

الفقر الموت الأكبر	78
الفقر أشد من الموت	79
الفقر أشد من القتل	80
القبر خير من الفقر	80
النبي يتغاذى من الفقر	82
الإمام السجاد <small>عليه السلام</small> يتغاذى من الفقر	82
آداب تعامل الفقير مع الفقر	84
النتائج السلبية للفقر	85
من أسباب الفقر	91
علامات المسرف	105
٣ - مدح الغنى	107
أقسام الغنى	107
الاستعانة بالدنيا على الآخرة ومدح الغنى	109
نعم العون الدنيا على الآخرة	111
الخلط في المفاهيم بين الدنيا والآخرة	112
نعم العون الغنى على التقوى	114
الغنى نعمة من الله	115
لا يجوز أن يكون الإنسان كلاً على الآخرين	117
٤ - الحث على طلب الرزق	119

الجدُّ والاجتهد في طلب الرزق	١٢٥
٥ - الاقتداء بأولياء الله	١٣١
١ - عمل رسول الله والأئمة علیهم السلام	١٣١
٢ - عمل نبی الله داود علیه السلام	١٣٥
٣ - عمل الإمام أمير المؤمنین علیه السلام	١٣٦
٤ - عمل فاطمة الزهراء علیها السلام	١٣٨
٥ - عمل الإمام الباقر علیه السلام	١٤١
٦ - عمل الإمام الصادق علیه السلام	١٤٤
الإمام الصادق علیه السلام وشراء العقارات	١٤٧
الإمام الصادق علیه السلام يتجر	١٤٨
٦ - استحباب التجارة والمداومة عليها	١٥١
أحسن أماكن التجارة	١٥٩
التجارة في العقارات من أحسن الأعمال التجارية	١٦٠
٧ - أحاديث فيما يرتبط بطلب الرزق والتجارة	١٦٥
٨ - الصناعات أساس الحضارات	١٦٩
٩ - الكسب يجب أن يكون من الحلال	١٧٧
١٠ - الأمل في طلب الرزق	١٨٥
عليكم بالطلب	١٨٧
النوم والفراغ من معوقات العمل	١٨٩

الكسل عدو العمل ١٩٠	
محاربة الخيالات وأحلام اليقظة ١٩٤	
مساعدة الزوج لزوجه في عمل المنزل ١٩٥	
١١ - إصلاح الأموال وتقدير المعيشة ١٩٧	
الكاد على عياله كالمجاهد في سبيل الله ٢٠٢	
أهمية كسب الحلال وخلط المفاهيم ٢٠٤	
إحراز قوت سنته ٢٠٦	
١٢ - العمل التجاري أفضل من أن يؤجر الإنسان نفسه ٢٠٩	
الاعتماد في العمل على نفسه ٢١٢	
١٣ - أثر الدعاء في تحصيل الرزق ٢١٥	
نماذج من أدعية الرزق ٢١٦	
ومن الأدعية فيما إذا كان التاجر في السوق منها ٢٣٢	
١٤ - الصلاة وطلب الرزق ٢٣٥	
المهن غير المرغوب فيها ٢٤٤	
١٥ - أسباب الغنى ونفي الفقر ٢٤٧	
هناك أسباب عديدة من أهمها ٢٤٧	
حديث جامع فيما يورث الفقر ويورث الرزق ٢٥٩	
١٦ - الأخبار المادحة والذمة للفقر ٢٦٣	
الجمع بين أخبار المدح والذم للفقر ٢٦٣	

٢٦٣	كاد الفقر أن يكون كفراً ..
٢٦٥	الفقر: يستعمل على أربعة أوجه ..
٢٧١	كلٌ من الفقر والغنى نعمة ..
٢٧٢	خلاصة الكلام ..
٢٧٣	والخلاصة ..
٢٧٥	الفهرس ..